

سلسلة مكتبة ابن القيم

①

# فوائد حديثها

وفنيده

فوائد في السلام على صديقه الفمامة وصديقه الغزالية  
والضبط وغيره

تأليف

الإمام الحافظ محمد بن أبي بكر الزري الدمشقي الحنبلي

الشهير بابن قيم الجوزية

المتوفى سنة ٧٥١ هـ - رحمه الله تعالى

تحقيق وتخریج

أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

أبي معاذ إيا بن عبد اللطيف القيسي

دار ابن الجوزي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فَوَائِدُ حَيْثِيَّةٍ

جميع الحقوق محفوظة لدار ابن الجوزي

الطبعة الأولى

ربيع الثاني ١٤١٦ هـ : ١٩٩٥ م

يُنشر لأول مرة



دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية

الدمام - شارع ابن خلدون - ت : ٨٤٢٨١٤٦

صرب : ٢٩٨٢ - الرمز البريدي : ٣١٤٦١ - فاكس : ٨٤١٣١٠٠

الإحصاء : الهفوف - شارع الجامعة - ت : ٥٨٢٣١٢٢

الرياض - ت : ٤٢٦٦٣٣٩

جدة - ت : ٦٨٠٥٤٩٣

## مقدمة التحقيق

إن الحمد لله؛ نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله؛ فلا مضل له، ومن يضلل؛ فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا . يُصْلِحْ لَكُمْ

(١) آل عمران: ١٠٢ .

(٢) النساء: ١ .

أَعْمَالِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا<sup>(١)</sup>.

أما بعد :

\* تمهيد :

فهذه رسالة مائة نافلة منسوبة للإمام الرباني ابن قيم الجوزية لم تطبع بعد، وقد أعلن غير واحد من الفضلاء وطلبة العلم عن تحقيقها وعزمه على نشرها، وكنت قد نسختها - قديماً -، ولما نمي إليّ خبر هؤلاء الفضلاء توقفت عن ذلك؛ حتى جاءني الأخ إياد بن عبداللطيف بها محققة؛ فتأملتها، فوجدتها قد نسخت عن نسخة خطية ليست هي التي اعتمدت عليها؛ فحمدت الله على هذه الفائدة، ثم نظرت فوجدت أن تخريجه للأحاديث موجز، وتقتصر في الرجوع إلى المظان التي ذكرها المصنّف، وكذلك في الرجال الذين تكلم عليهم المصنّف؛ فإنه غالباً يرجع إلى «الميزان» و«اللسان»، ولا يوثق الأقوال من كتب أصحابها؛ فانشرح صدري لمراجعة عمله والزيادة عليه، فقمّت بمقابلة منسوخته - التي نسختها عن النسخة الظاهرية - على مصورة النسخة الخطية الموجودة بحوزتي، وأثبتت الفروق بينهما في الهوامش، وأسهمت في تخريج الأحاديث وتوثيق أقوال أئمة الجرح والتعديل، ولكن بقي في النفس ترددٌ كبيرٌ في صحة نسبة هذه الفوائد لابن القيم، وسيأتي تحقيق ذلك تحت عنوان (توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف).

---

(١) الأحزاب: ٧٠ - ٧١.

## \* موضوع الرسالة :

هذه الرسالة عبارة عن تعليقات على أحاديث الغالب عليها الضعف والوضع مرتبة على الأبواب، ولا ندرى أكان الشيخ سئل عنها أم لا، بل هي فوائد حديثة مختلفة، وموضوع الرسالة قريب نوعاً ما من «المنار المنيف»؛ إلا أن طريقة الإمام ابن القيم فيها تختلف عما هنالك، فهو يفصل في كل رواية، ويذكر علتها، ويسهب في بيان آفتها.

يبدأ المؤلف رحمه الله بحديث: «الغمامة وحادثة بحيرا الراهب» في الترمذي، وأطال الكلام عليه؛ مما حدا بكثير ممن اطلع على الرسالة أن يسميها «فوائد في حديث الغمامة...»، وأشار الشيخ الألباني كما سيأتي إلا أنه بحث مبسوط، ونعتقد أنه أطول بحث في هذا الحديث من ناحية الدراية والرواية.

ثم ينتقل الشيخ إلى أحاديث تخص موضوع المعجزة والدلائل منقولة من كتاب «دلائل النبوة» للبيهقي رحمه الله كحديث الضب والغزاة والجمل والحمار وغيرها، ثم ينقل روايات عن «مستدرك الحاكم» بواسطة «تلخيص الذهبي» له، وبعدها من «موضوعات ابن الجوزي» و«العلل المتناهية» لابن الجوزي أيضاً و«المجروحين» لابن حبان و«الكامل» لابن عدي وغيرها...

ينقد ابن القيم السند، ويتكلم بالتفصيل على الراوي المتهم، وينقل كلام الذهبي أو ابن الجوزي أو الدارقطني في الحكم على الحديث، ثم ينقد المتن وتبدو قدرة الشيخ وملكته الرائعة في نقد متون الروايات... وقد ينقد رواية ولكنه يصحح معناها بروايات أخرى

صحيحة، وقد يضعف رواية ويصحح جزءاً من معناها وهذا من علمه وعدله رحمه الله، وقد يسرد منكرات كثيرة للراوي المتكلم عليه<sup>(١)</sup>.

### \* موارد ابن القيم في رسالته :

استقى ابن القيم مواردُه ومادة رسالته من الكتب التالية :

١ - كتب الحديث؛ كالبخاري، ومسلم، وأبي داود، والترمذي.

٢ - «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر.

٣ - «طبقات ابن سعد».

٤ - «سيرة ابن إسحاق».

٥ - «مستدرك الحاكم» و«مختصره» للذهبي.

٦ - «ميزان الاعتدال» للذهبي.

٧ - «الموضوعات» لابن الجوزي.

٨ - «العلل المتناهية» لابن الجوزي.

٩ - «المجروحين» لابن حبان.

١٠ - «الكامل في الضعفاء» لابن عدي.

١١ - «الضعفاء» للعقيلي.

١٢ - «الغيلانيات» (والعزو إليه خطأ كما أشرنا إليه في الهامش).

---

(١) وأهمل أخونا إياد تخريجها؛ فخرجتها بإسهاب، ولله الحمد.



- ١٣ - «سنن الدارقطني» .
- ١٤ - «الأفراد» للدارقطني .
- ١٥ - «مسائل أحمد» لابنه صالح .
- ١٦ - «المغني في الضعفاء» للذهبي .
- ١٧ - كتب ابن أبي الدنيا .
- ١٨ - كتب ورسائل شيخ الإسلام وبعض المشافهات الشخصية .

### \* تسمية الرسالة :

لعل هذه الفوائد وجدت هكذا ولا نعلم لها اسماً فيما ألف ابن القيم وَفُقِدَ . . . إلا أن ابن رجب<sup>(١)</sup> والداودي<sup>(٢)</sup> وابن العماد<sup>(٣)</sup> يذكرون من بين مؤلفات ابن القيم : «نقد المنقول والمحك المميز بين المردود والمقبول» ، وهذا قريب من معنى رسالتنا؛ إلا أن أكثر الذين كتبوا في حياة ابن القيم يرجحون أن كتاب «المنار المنيف» هو هذا الكتاب وهو الأقرب إلى الصواب، أما بقية مؤلفاته المفقودة؛ فهي ليست قريبة في اسمها من مضمون هذه الفوائد، ولعل الذين ترجموا لابن القيم لم ينسبوا له هذه الفوائد، وقد يكون ألفها وهو في مقتبل عمره، ولكن بعد العشرين لأنه ينقل من شيخ الإسلام ولقاءه به كان عام (٧١٢هـ)؛ أي : وعمره (٢١)

(١) «ذيل طبقات الحنابلة» (٢ / ٤٤٩) .

(٢) «طبقات المفسرين» (٢ / ٩٣) .

(٣) «شذرات الذهب» (٦ / ١٦٨) .

سنة . . . أما تسميتها «فوائد في [الكلام على] حديث الغمامة والغزاة والضب وغيرها»؛ فهذا ما كتبه شيخنا العلامة المحدث الألباني<sup>(١)</sup> في «فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية»<sup>(٢)</sup> (الحديث، ص ١٠٠)، وتبعه الشيخ حمدي عبدالمجيد السلفي في مواطن من تعليقه على «معجم الطبراني»، والشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد في «ابن قيم الجوزية: حياته وآثاره»، ولعل في هذه التسمية نظر؛ لأن هذا الموضوع يشكل أقل من ثلث الرسالة والباقي منها فيها فوائد متنوعة؛ فكان الأحرى أن تسمى (فوائد حديثة) لأن مادتها جميعاً تنظم ضمن هذا السلك، وإليه مالت نفوسنا، وهو اجتهاد منا، والله الموفق للصواب.

#### \* توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف :

تكلم الشيخ الفاضل بكر بن عبدالله أبو زيد في كتابه الرائع: «ابن قيم الجوزية: حياته وآثاره» عن هذه الرسالة، وقال بعد وصفها: «ويقول ابن القيم فيها: قال شيخنا محمد بن أحمد بن عثمان، والذهبي من تلامذة ابن القيم، ولم أر ابن القيم في شيء من كتبه المطبوعة يذكر الذهبي وينقل عنه؛ فهذا النمط في هذه الرسالة غريب على مسلك ابن القيم في التأليف؛ فالله أعلم بحقيقة الحال، ولم ينكشف لي من أسباب التوثيق بنسبتها إليه، والله أعلم» انتهى.

(١) وقد جزم شيخنا الألباني بصحة نسبة هذه الرسالة لابن القيم، ونقل منها أكثر من مرة في أكثر من باب، منها: «السلسلة الضعيفة» (رقم ٧٦٥ و ٢٤٩٥)، وسماها في الموطن الثاني «رسالة في الأحاديث الضعيفة والموضوعة».

(٢) وقد فرغت - ولله الحمد - من مراجعته والتعليق عليه وقراءة المراجعات

على الشيخ حفظه الله، وسيطبع قريباً عن مكتبة المعارف إن شاء الله تعالى.

قلت: بعد دراسة وتفحص لمحتويات الرسالة تظافت الأدلة عندي وبشكلٍ قطعي على صحة نسبة هذه الرسالة إلى الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله، والأدلة هي:

١ - استعمل ابن القيم في هذه الرسالة عبارات يستخدمها كثيراً وبالأخص في «المنار المنيف»؛ فيقول عن رواية الأحاديث المكذوبة: «فتباً لوأضعه»، ويقول: «قبح الله وأضعه»، وهكذا.

٢ - تشابه كلامه في هذه الرسالة مع كلامه في «المنار المنيف» في عدة مواضع، مثل:

أ - مسألة الخضر مع «المنار» (ص ٦٧).

ب - قصة عوج بن عنق مع «المنار» (ص ٧٧).

ج - أحاديث فضائل السور مع «المنار» (ص ١١٣).

د - صلاة الرغائب مع «المنار» (٩٥).

هـ - نقله عن شيخ الإسلام في قضية الخضر ونقله مختصراً في «المنار» (ص ٦٨).

٣ - ذكره لشيخ الإسلام في أكثر من ثمانية مواضع قائلاً:

«قال شيخنا»، «سمعت شيخ الإسلام»، «ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية»، وهكذا.

٤ - نقل استشهاده من فتاوى شيخ الإسلام:

أ - كلامه عن صلاة التوبة، ذكره في «الزاد».

ب - كلامه عن صلاة الفتح ، ذكره في «الزاد» أيضاً .

٥ - ذكر في حديث عوج بن عنق حديثاً صحيحاً ؛ إلا أنه أضاف لفظة زائدة على متن الحديث ، وكرر هذا الأمر في «المنار» (ص ٧٧) ، وهي : «السماء» .

٦ - قال ابن القيم في هذه الرسالة : «إن جناية الوضع تحمله فريقان : الزنادقة والجهلة» ، وذكر معنى هذا الأمر في «المنار» (ص ٥١) .

٧ - متابعته لشيخ الإسلام في طريقة نقد بعض الأحاديث وتكذيبها ؛ فقد كذب رحمه الله تعالى دوام إظلال الغمامة .

٨ - طريقة نقده للمتن ونفس ابن القيم واضح في جميع كتبه ؛ فراجع طريقة نقده لحديث الغمامة وحديث الناقة وغيرها من الأحاديث .

٩ - أما قضية الذهبي ؛ فنناقشها كالتالي :

ذكر ابن القيم في رسالته هذه الذهبي في عدة مواضع نجملها بهذه الألفاظ :

[سمعت الحافظ أبو عبدالله محمد بن عثمان] ، [محمد بن عثمان الحافظ] ، [الحافظ محمد بن عثمان] ، [أبو عبدالله محمد بن عثمان] ، [أبو عبدالله الحافظ] ، وقال مرة : [شيخنا الحافظ أبو عبدالله محمد بن عثمان] .

وعبارة شيخنا تحمل على التالي :

١ - خطأ الناسخ ؛ فلعله قال : (الشيخ) وجعلها الناسخ : (شيخنا)

ملتبساً عليه قول ابن القيم: «شيخنا شيخ الإسلام ابن تيمية»؛ فقد كررها مراراً.

٢ - ما المانع من أن يكون الذهبي شيخ ابن القيم؛ أليس هو أسن منه (١٨ سنة)؟! فمولد الذهبي (٦٧٣هـ)، ومولد ابن القيم (٦٩١هـ)، ونخص بالذكر علم الرجال؛ فالذهبي يفوق ابن القيم في هذا العلم، كما أن ابن القيم يفوقه في بقية العلوم؛ فالذهبي مختص بالرجال والذي يترجح عندي أن ابن القيم أخذ من مؤلفاته ولم يتلمذ عليه كما تتلمذ على المزني، وأكثر النقل عنه، ولعل ابن القيم في هذه الرسالة لم ينقل من المزني لأن الذهبي ألف في الضعفاء والمجروحين؛ ك«الميزان»، و«المغني»، و«ديوان الضعفاء» وغيرها، في حين أن المزني لم يؤلف مثل هذه المصنفات، بل ألف في رجال الكتب الستة ك«تهذيب الكمال»، ورسالتنا موضوعها الأحاديث الموضوععة والمنكرة والضعيفة.

وأحب أن أنوه إلى ملاحظة وهي أن ابن القيم لم يذكر «الذهبي» بل ذكر اسمه وكنيته، ويدل هذا على أن ابن القيم عصري الذهبي وقرينه.

ويؤكد هذا أنه أخذ من مؤلفات الذهبي التي ألفها في مقتبل شبابه ك«تلخيص الحاكم» الذي أشار هو في السير والتاريخ إلى أنه يحتاج إلى تحرير، وأنه ألف في شرح الشباب.

وكذا أخذ في «الميزان» ومن «المغني»، والمعروف أن «المغني» ألف قبل «الميزان».

٣ - أما القول بأن الذهبي من تلاميذ ابن القيم؛ فهذه دعوى مردودة

لأنها قائمة على أن الذهبي ترجم لابن القيم في كتابه «المعجم المختص»، والحقيقة أن هذا المعجم ليس لشيخ الذهبي، وإنما هو لمن عاصرهم، ولذا قال الذهبي فيه (ص ٢٦٩): «سمع معي من جماعة»، وذكر فيه ابن كثير أيضاً وغيرهما ممن عاصرهما، وللذهبي كتاب آخر هو «معجم الشيوخ»، ولم يذكر فيه ابن القيم.

٤ – ووجدنا في كتب ابن القيم ذكراً للذهبي بالأسلوب الذي ذكره في رسالتنا هذه؛ فهذا هو يقول في كتابه «جلاء الأفهام» (ص ٢١) عقب حديث (رقم ٢٠) ما نصه: «قال محمد بن عثمان الحافظ: هذا وضعه العُمري، وهو كما قال».

ولا يجوز لأحدٍ أن يشكك في صحة كتاب «جلاء الأفهام» لابن القيم بمثل هذا الصنيع.

والخلاصة: نرى للأسباب المذكورة آنفاً مجتمعة أن هذه الفوائد الحديثية من تأليف ابن القيم، وليس هنالك دليل قوي يمنع من صحة هذه النسبة، والله أعلم.

### \* الأصول المعتمدة في التحقيق :

اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على نسختين خطيتين :

الأولى : نسخة الظاهرية، ورمزنا لها بالحرف (أ).

وهي تقع في آخر كتاب «اللآلئ المنتشرة في الأحاديث المشتهرة» للشيخ بدر الدين الزركشي، وفي آخره ذيل عليه لابنه، وفي آخر الذيل هذه الفوائد، قال في أوله :

«فائدة أخرى من كلام الشيخ الإمام العالم . . .» .

وهي في الظاهرية تحت (رقم ٥٤٨٥ عام)، وتقع في (١٧) ورقة، من (ق ١٠٠ / أ - ١١٧ / ب)، وخطها واضح، كتبت في القرن التاسع، ولم يذكر اسم ناسخها؛ إلا أن في بعض هوامشها ما يفيد أنه أحد تلاميذ الحافظ النَّاجي، إذ جاء عنه: «أمتع الله بحياته»، وهو من وفيات سنة (٩٠٠هـ)، وفي الهوامش بعض التصحيحات والنقول أشرنا إليها في أماكنها.

والأخرى: نسخة مكتبة الأوقاف العامة ببغداد، ورمزنا لها بالحرف (ب).

وهي تقع في آخر كتاب ذيل «اللآلئ المنتشرة» كسابقتها، وهي من محفوظات مكتبة الأوقاف العامة تحت (رقم ٣٣١٧٢)، وناسخها وتاريخ النسخ مجهولان، ووقع للناسخ فيها بعض الأخطاء أشرنا إليها في الهوامش، وتقع في (٢٦) ورقة من (ق ٥١ / أ - ٧٧ / ب).

### \* عملنا في التحقيق :

يتلخص عملنا في تحقيق هذه الرسالة بما يلي :

أولاً: قمنا بنسخ المخطوط معتمدين على نسخة (أ).

ثانياً: قمنا بمقابلة المنسوخ بالنسخة الخطية الثانية (ب)، وأثبتنا الفروق في الهوامش، واجتهدنا لإثبات نص صحيح باختيارنا من النسختين ما رأيناه صحيحاً.

ثالثاً: ضبطنا المتن، وقسمناه إلى فقرات، ووضعنا السقط في نسخة

(أ) بين معقوفتين [ ] وأثبتناه من نسخة (ب)، ووضعنا السقط الذي في نسخة (ب) وأثبتناه من نسخة (أ) بين هلالين ( ).

رابعاً: قابلنا النص الذي نقله المصنف من مصادره فيه، وأثبتنا الفروق في الهامش، وكذا توثيقه.

خامساً: أطلنا النَّفس في تخريج الأحاديث والآثار من مظانها من دواوين السنة، سواء صرح المصنف بوجودها فيها أم لم يصرح، وحكمنا عليها على وفق المقرر في علم المصطلح.

سادساً: أثبتنا ترجمة موجزة لبعض الأعلام في الهامش.

سابعاً: وثقنا كلام ابن القيم في الرجال ونقله عن جهايزة الجرح والتعديل وأثمتهم، وذلك بالرجوع إلى كتبهم إن وجدت، وإلا من المصادر التي نقلت ذلك عنهم.

ثامناً: صنعنا فهرس تفصيلية للكتاب.

وأخيراً... . الله نسأل وبأسمائِه نتوسل؛ أن ينفَع بهذه الرسالة، وأن يضع لها القبول في الأرض، وأن يوفقنا لصالح الأعمال، وأن يجعل ما قمنا به من جهد وما صرفناه من وقت في خدمتها خالصاً لوجهه الكريم، ننتفع به يوم القيامة، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه

أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

وأبو معاذ إياد بن عبداللطيف القيسي

\*\*\*\*\*



\* نماذج عن صور المخطوطات المعتمدة في التحقيق :

ففعلت فاضلمت واستقبلت النبلة ووضعت برأيت خدها وقالوا لابي بن جبر  
 الان قد سطرت فلا يكتب في احد فقبضت كانه قد شرب على اعنسلها ذكره يوم هو ابن  
 ابي مريم هائلك منهم حدس عن ابوالهامية مرفوعا استتشيروا الخالد والمعلين  
 فان الله سلمهم عن قولهم ونزع البركة من انك بهم قال الجوز قاضي هذا بابا بله انتهى  
 في يد ابي من غير محتمرا با طيب  
 حدس بشند ظلمات عن الحسن مرفوعا من اول شاربه سلطه اسد بكرة من على شارة  
 سبعين شيطانا وقام من قهره مكتوب بين يديه ابي من رحمة الله ولا يلوغ الثانية  
 الاملعوز ومن قصص شاربه قلبه بكل شعره الفسدينه من روي اخو ذلك كان دينه الف  
 فخره في كل قول فخر في كذا والهجرة الحديث المعتبر لعن الله زائغوه والحج  
 الوحاتي من سعيد بن شيبور قناد عن الحسن عن عبد الرحمن بن يزيد بن ابي  
 مرفوعا يا اكرم والهمزة فانها اجمل الزينما الى الشيطان المجهدين عم زينا المقدس  
 يعقوب بن خالد بن محمد الكرمي من سعيد بن شيبور مثله الا قال بل ان بن حنين  
 بدل عبد الرحمن بن يزيد وعبد الرحمن بن خلف في حديثه من ان ذلك الذي  
 ثلثة على فضل فقال ليزال احد كرفان من قول الله على الله عليه قالا يحسن لها لشر مثل  
 جيد فابعد اشرك من كلام الشيخ العام المفتح الذي يزين على سنة المجدي  
 ابو عبد الله الشمس الدين محمد بن ابي بكر بن الزبير الحسيني يعرفه الله بوجهه من حال  
 امهده اسما حديثنا الغامه فلم يروه البخاري ولا مسلم ولا احمد ولا علي الصحيح ولما  
 رواه الزبير في جامعه فقال حدسا النضر بن سهل ابو العباس في راجع البخاري  
 حدس عبد الرحمن بن عمار بن ابو نوح اخبرنا يونس بن ابي عمير عن ابي بكر بن ابي  
 موسى اشعري عن ابيه قال خرج ابو طالب الى الشام وخرج معه نبي الله عليه  
 وسلم في شيخ من فرس فلما اسرفوا على الراهبه فلو انما ارا نالم خرج اليهم

التشويق في تاريخ الجوز قاضي

صورة عن الورقة الأولى من نسخة (أ)

كلها من جهة الاحديث الشافعي فانه قريب من حديث الاعرج وهم حديثان عزابي  
هموية قال الدارقطني حديثه اعرج موضوع عن علي بن شعيب عن الاعرج وما  
ضمه بن جده اعرج بن حبيب وحميد بن محمد الوراق واما حديث ابن  
عمر بن زياره الدارقطني ايضا من حديث بشير بن فاخره ما ابو نعيم ما جعله بن زياره  
عن يونس بن مهران عن ابن عمر بن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في الشفاعة  
قال ثانيا المازن بن حبان في الغزوة قال الدارقطني يشترط في اضعيفه بالجملة هذه الاحاديث  
وان كان في اسنادها مقال فليس منكره المتزوج الحكم في الصلاة في السنة عليها  
ان لا تكون ان يصلي قايما فان فقدت الصلاة والاشقط عنه فلها اصل في الصحيح وان  
لم يكن من صحيح هذه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ○ ○

المستألف

صورة عن الورقة الأخيرة من نسخة (أ)



وحديث العرج، وشرع عن يحيى بن زبير عن الأعمش، وهما سعد بن  
 جده وعمرو بن جميع وسعيد بن محمد الوراق، فنقلنا وأما  
 حديث بن عمر، فراه الدارقطني أيضاً من حديث بشر بن قافا  
 حدثنا أبو يعقوب حدثنا جعفر بن برقان عن يمين بن مهران  
 عن بن عمر، سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في السفينة  
 قال قائماً إلا أن يخاف الغرق، قال الدارقطني بشر بن قافا  
 ضعيف وبأجملة، فحدثنا الأحاديث وإن كان في أسنادها مقال  
 فليست منكروا المتن وإكلم في الصلوة في السفينة عليها، إن أمكنه  
 أن يصل قائماً، فإنما يحس عليه القيام ولا سقط عنه، فلها أصل في  
 الصحيح وإن لم يكن، إن يصح هذه على رسول الله صلى الله عليه وسلم



صورة عن الورقة الأخيرة من نسخة (ب)

## بسم الله الرحمن الرحيم

فائدة أخرى من كلام الشيخ، الإمام، العالم، مفتي المسلمين<sup>(١)</sup>، ناصر السنة المحمدية، أبي عبدالله، شمس الدين، محمد بن أبي بكر ابن [أيوب]، الزرعي، الحنبلي، [الشهير بابن قيم الجوزية]، تغمده الله برحمته آمين؛ قال:

الحمد لله، أما حديث الغمامة<sup>(٢)</sup>؛ فلم يروه البخاري ولا مسلم ولا أحد من أصحاب الصحيح<sup>(٣)</sup>، وإنما رواه الترمذي في «جامعه»<sup>(٤)</sup>؛ فقال:

(١) في (ب): «المفتي».

(٢) في (ب): «الغمام».

(٣) يقصد من التزم إخراج الصحيح؛ كابن خزيمة وابن حبان وغيرهم.

(٤) أخرجه الترمذي في «جامعه» (أبواب المناقب، باب ما جاء في بدء نبوة

النبي ﷺ، ٥ / ٥٩ / رقم ٣٦٢٠)، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١١ /

٤٧٩ / رقم ١١٧٨٢)، والبخاري في «مسنده» (٢ / ق ٩٣)، وأبو نعيم في «الدلائل»

(١ / ٢١٧ / رقم ١٠٩)، و«معرفة الصحابة» (١ / ق ١٠٦) (٣ / ١٨٨ - ١٨٩ /

رقم ١٢٥٩ - المطبوع) من طرق أخرى عن أبي نوح بنحوه.

قال ابن حجر في «الفتح» (٨ / ٧١٦): «وهو عند الترمذي بإسناد قوي!» =

حدثنا الفضل بن سهل أبو العباس الأعرج البغدادي حدثنا عبدالرحمن بن غزوان أبو نوح أخبرنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري<sup>(١)</sup> عن أبيه؛ قال:

خرج أبو طالب إلى الشام وخرج معه النبي ﷺ في أشياخٍ من قريشٍ، فلما أشرفوا على الرَّاهبِ هَبَطُوا فحلَّوْا رحالَهُمْ فخرج إليهم الراهب، وكانوا قبل ذلك يَمُرُّون به ولا يخرج إليهم ولا يلتفت. قال: فهم يحلُّون رحالَهُمْ فجعل يتخلَّلُهُم الرَّاهبُ حتى جاء؛ فأخذ بيد رسول الله ﷺ؛ فقال: هَذَا سَيِّدُ الْعَالَمِينَ، هَذَا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، يَبْعَثُهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ. فقال له أشياخ من قريش: مَا عَلِمَكَ؟ فقال: إنكم حين أشرفتم من العقبة لم يبق شجر<sup>(٢)</sup> ولا حجر إلا خرَّ ساجداً ولا يسجدان إلا لنبي، وإني أعرفه بخاتم النبوة [أسفل]<sup>(٣)</sup> من غُضْرُوف<sup>(٤)</sup> كَتَفِهِ مِثْلَ التَّفَاحَةِ. ثم رجع فصنع لهم طعاماً، فلما أتاهم به وكان هو في رِغِيَةِ الْإِبْلِ؛ قال<sup>(٥)</sup>: أرسلوا إليه. فَأَقْبَلَ وعليه غمامة تظله، فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوه إلى فيء الشجرة، فلما جلس مال فيء الشجرة عليه؛ فقال: انظروا إلى

= قلت: قوله في «الإصابة» (١ / ٣٥٢) - وسيأتي في التعليق على (ص ٣٩) - أدق، والقصة فيها نكرة كما سيبينه الإمام ابن القيم بما لا مزيد عليه، وقد سَوَدْنَا الفقرات التي حكم عليها بالنكرة، وستأتي مناقشة ذلك بالتفصيل.

(١) [الأشعري] لا توجد في المطبوع.

(٢) في نسخة (ب): «لا تبق شجرة».

(٣) [أسفل] زيادة من المطبوع.

(٤) في نسخة (ب): «من عصر فوق!» والصواب ما أثبتناه.

(٥) في نسخة (ب): «فقال».

فيء الشجرة مال عليه . [قال] (١) : فبينما هو قائم عليهم وهو يناشدهم أن لا يذهبوا به إلى الروم ، فإن الروم إن رأوه عرفوه بالصِّفة فيقتُلونه ؛ فالتفت فإذا بسبعة قد أقبلوا من الرُّوم ؛ فاستقبلهم ، فقال : ما جاء بكم ؟ قالوا : جئنا أن هذا النبيَّ خارجٌ في هذا الشهر ، فلم يبق طريقٌ إلا بُعث إليه بأناسٍ ، وإنا قد أخبرنا خبرَه بُعثنا إلى طريقك هذا . فقال : هل خلفكم أحدٌ هو خير منكم ؟ قالوا : [إنما] اخترنا خيرةً (٢) لك لطريقك هذا . قال : أفرأيتم أمراً أراد الله (٣) أن يقضيه ؛ هل يستطيع أحدٌ من الناس ردّه؟ قالوا : لا . قال : فبايعوه . وأقاموا معه ، قال : أنشدكم الله ؛ أيكم وليّه؟ قالوا : أبو طالب . فلم يزل يناشده حتى رده أبو طالب وبعث معه أبو بكر بلائاً وزوده (٤) [الراهب] من الكعك والزيت .

قال الترمذي : «هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه» (٥) .

فهذا الحديث لا يعرف إلا بهذا السند ، وهو حديث منكر جداً من وجوه :

(١) [قال] زيادة من المطبوع .

(٢) في نسخة (ب) : «أخبرنا خبره» !!

(٣) في نسخة (ب) : «أراده» .

(٤) في نسخة (ب) : «وزده» !

(٥) وقال البزار : «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه إلا يونس بن أبي إسحاق ، ولا عن يونس إلا عبدالرحمن بن غزوان المعروف بـ «قُراد» .»

أحدها: أن النبي ﷺ لما خرج في هذه المرة إلى الشام مع عمه أبي طالب كان له من العمر ثلاث عشرة سنة .

قال أبو عمر بن عبد البر: «خرج النبي ﷺ مع عمه في تجارة إلى الشام سنة ثلاث عشرة من الفيل، فرآه بحيرا الراهب؛ فقال: احتفظوا به؛ فإنه نبي، وخرج إلى الشام في تجارة لخديجة بنت خويلد، فرآه نسطور الراهب وقد أظلمت غمامة؛ فقال: هذا نبي، وذلك سنة خمس وعشرين» .

وقال محمد بن سعد في «طبقاته»<sup>(١)</sup>: «أبنا محمد بن عمر<sup>(٢)</sup> حدثني محمد بن صالح وعبد الله بن جعفر وإبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين؛ قالوا:

لما بلغ رسول الله ﷺ اثنتي عشرة سنة خرج به<sup>(٣)</sup> أبو طالب إلى الشام في العير التي خرج فيها للتجارة ونزلوا بالراهب بحيرا؛ فقال لأبي طالب في السرِّ ما<sup>(٤)</sup> قال، وأمره أن يحتفظ به أبو طالب معه؛ فرده<sup>(٥)</sup> إلى مكة<sup>(٦)</sup>.

---

(١) «الطبقات» لابن سعد (١ / ١٢٠ - ١٢١)، وعزاه السيوطي في «الخصائص» (١ / ٨٦) لأبي نعيم، وهو في «الدلائل» (ص ١٢٤ - ١٢٩) دون سند.

(٢) وهو الواقدي .

(٣) في نسخة (ب): «معه» .

(٤) في مطبوع «الطبقات»: «في النبي ﷺ» .

(٥) في (ب): «يحتفظ به، فرده أبو طالب معه» .

(٦) الرواية من طريق الواقدي، وهي معضلة ابن الحصين من أتباع التابعين .



وقال الحارث بن أبي أسامة في «مسنده»: أنبأ<sup>(١)</sup> أبو عبدالله محمد ابن سعد أخبرنا خالد بن خدّاش حدثنا معتمر<sup>(٢)</sup> بن سليمان سمعت أبي يحدث عن أبي مجلز أنّ عبدالمطلب - أو أبا طالب شكّ خالد -؛ قال: لما مات عبدالله عطف على محمد قال: فكان<sup>(٣)</sup> لا يسافر سفيراً إلا كان معه فيه، وأنه توجه نحو الشام فنزل منزلاً؛ فأتاه راهبٌ، فقال: إنّ فيكم رجلاً صالحاً، ثم قال: أين أبو هذا الغلام؟ قال: فقال: هأنا ذا وليه أو هذا وليه. قال: احتفظ بهذا الغلام ولا تذهب به إلى الشام، إنّ اليهود [قوم] حسدٌ وإني أخشاهم عليه. قال: ما أنت تقول ذلك، ولكن الله يقوله. فردّه قال: اللهم إني أستودعك محمداً. ثم إنه مات<sup>(٤)</sup>.

ففي هذه الآثار أنّ خروجه إلى الشام مع عمّه أبي طالب كان وله اثنتا عشرة سنة، ومعلوم أنّ بلائاً ذلك الوقت لم يكن موجوداً<sup>(٥)</sup>؛ فإنه مات سنة

(١) في (ب): «ثنا»، وقد أخرجها ابن عساكر في «تاريخه» (١ / ٣٧٤) من طريق ابن سعد أيضاً، وعزاه لابن سعد السيوطي في «الخصائص» (١ / ٨٦)، وإسنادها حسن؛ إلا أنها مرسلة.

(٢) في الأصل (نعيم) وهو خطأ، والتصحيح من «الطبقات» (١ / ١٢٠)، و«البداية» (٢ / ٢٢٦).

(٣) في نسخة (ب): «كان».

(٤) أخرج ابن سعد في «طبقاته» (١ / ١٢٠).

وقوله: «ثم إنه مات» فيه دلالة على أنه عبدالمطلب جدّ الرسول ﷺ؛ إذ أنّ أبا طالب توفي بعد بعثة الرسول ﷺ، وهذه الرواية معضلة لاحق بن حميد (أبو مجلز) تابعي.

(٥) ومنه تعلم ما في كلام محمد الصادق عرجون في كتابه «محمد رسول الله =

عشرين من الهجرة في خلافة عمر وله ثلاثة وستون سنة أو نحوها؛ فيكون مولده بعد سفر النبي ﷺ مع عمه بسبع سنين، ويكون للصديق حينئذ من العمر عشر سنين؛ فكيف يبعث<sup>(١)</sup> من عمره عشر سنين مع النبي ﷺ من ولد بعد ذلك بسبع سنين؟! هذا من المحال البين<sup>(٢)</sup>.

وكأنّ أبا عمر<sup>(٣)</sup> رحمه الله لما علم أنّ ذلك محال؛ قال: إنّ قصة

= ﷺ «(١ / ١٦٩) من قوله بعد كلام طويل رد فيه على «جهاذة المحدثين وحذاق الناقلين»: «وأما بلال؛ فالاحتمال في وجوده في هذه السفرة أرجح وأقرب»!!

(١) في نسخة (ب): «من يبعث»!!

(٢) والآثار التي ذكرها المصنف عن الواقدي وابن سعد تدل على أنه كان غلاماً، أمّا تحديد العمر باثنتي عشر سنة؛ فهذه كما سبق رواية الواقدي وهي معضلة، وحكى السهيلي عن بعضهم أنه كان عمره عليه السلام إذ ذاك تسع سنين؛ كما في «البداية» (٢ / ٢٦٥)، وأسند ذلك ابن جرير في «تاريخه» (٢ / ٢٧٨) بسند فيه هشام بن محمد بن السائب الأخباري، وهو متروك، واعتراض ابن القيم - رحمه الله تعالى - يبقى قائماً لأنه ﷺ وأبو بكر ما زال كل منهما غلاماً، وأن بلالاً لم يخلق.

وقد وردت رواية: «إن أبا بكر الصديق صحب النبي ﷺ وهو ابن ثمان عشرة والنبي ﷺ ابن عشرين سنة...» وفيها ذكر لبحيرا، أخرجها ابن منده في «تفسير عبدالغني بن سعيد الثقفي» - كما في «الإصابة» (١ / ٣٥٣) -، وأبونعيم في «معرفة الصحابة» (١ / ق ١٠٦ و ٣ / ١٨٨ / رقم ١٢٥٨ - المطبوع)، والتميمي في «دلائل النبوة» (رقم ٢٧، ٢٨)، عن ابن عباس، وإسنادها موضوع، فيه موسى بن عبدالرحمن الصنعاني، شيخ دجال يضع الحديث؛ كما في «المجروحين» (٢ / ٢٤٢)، وإسنادها منقطع أيضاً، ومسلسل بالضعفاء، وحمل ابن حجر هذه السفرة على سفرة أخرى بعد سفرة أبي طالب. وانظر: «الحاوي» (١ / ٣٧١) للسيوطي.

(٣) أي: ابن عبدالبر.

إِظلال الغمامة له كان في خروجه إلى الشام المرة الثانية في تجارة خديجة وله خمس وعشرون سنة، وأنَّ الراهب الذي اجتمعوا به كان نسطوراً، وهذا خلاف الحديث الأوَّل، وهو وهم أيضاً<sup>(١)</sup>؛ فإنَّ أبا طالب لم يكن معهم في هذه المرة الثانية، وإنما كان مع ميسرة غلام خديجة، كما قال محمد بن سعد<sup>(٢)</sup>: أخبرنا محمد بن عمر بن واقد الأسلمي أنبأ موسى بن شيبه عن عميرة بنت عبيدالله<sup>(٣)</sup> بن كعب بن مالك عن أم سعد بنت سعد بن الربيع عن نفيسة بنت مَنية أخت يعلى بن مَنية؛ قالت:

(١) قد وهم أبو سعد النيسابوري في كتابه «شرف المصطفى ﷺ» لما قال - فيما نقله عنه ابن كثير في «البداية والنهاية» - : «إنه ﷺ مر ببحيرا أيضاً لما خرج في تجارة خديجة ومعه ميسرة. . .»؛ فيستفاد من كلام المصنف أنه ﷺ مرّ في هذه السفرة براهب آخر اسمه (نسطورا)، ومن المفيد هنا نقل ما نقلته «دائرة المعارف» (٥ / ٢١٧) عن (بحيرا) قالت: «بحيرا راهب نسطوري على مذهب أريوس، ونسطور اسمه جرجيس بن أسكندر، كان ينكر لاهوت المسيح ويقول: إن تسميته بيّله غير جائزة، بل يجب أن يدعى كلمة وأن تدعى والدته مريم والدة الناسوت الذي مظهر الكلمة السامي لا والدة الله، وكان بحيرا قساً عالماً فلكياً منجماً وحاسباً، فلتماديه بالسحر والتنجيم واستخراج الضمائر بالحساب وطوالع الكواكب، حرمه رئيس ديرهِ وطرده من بين الرهبان؛ فسار هائماً على وجهه ودخل في دير رهبان طور سيناء، فلما درى رئيسه به كاتب رئيس طور سيناء فطرده أيضاً من الدير، فسار في برية العرب واتخذ صومعة بقرب الطريق الموصل إلى الشام وأقام هناك مدة، وكانت تمر عليه العربان والقوافل؛ فكان ينذرهم بعبادة الله الواحد وينهاهم عن عبادة الأصنام!!»

(٢) في «الطبقات» (١ / ١٢٩ - ١٣١).

(٣) في نسخة (ب): «عبدالله».

لما بلغ رسول الله ﷺ خمساً وعشرين سنة قال له أبو طالب: أنا رجل لا مال لي، وقد اشتد الزمان علينا، وهذه غير قومك قد حضر خروجها إلى الشام، وخديجة بنت خويلد تبعث رجالاً في عيرانها؛ فلو جئتها فعرضت نفسك عليها لأسرعت إليك. وبلغ خديجة ما كان من محاوره عمه له؛ فأرسلت إليه في ذلك وقالت: أنا أعطيك ضعف ما أعطي رجلاً من قومك. قال أبو طالب: هذا رزق ساقه الله إليك. فخرج مع غلامها ميسرة، وجعل عمومته يوصون به أهل العير حتى قدما بصري من الشام، فنزلا في ظل شجرة؛ فقال نسطور الراهب: ما نزل تحت هذه الشجرة قط إلا نبي. ثم قال لميسرة: أفي عينيه حمرة؟ قال: نعم، لا تفارقه. قال: هو نبي، وهو آخر الأنبياء. ثم باع سلعته فوقع بينه وبين رجل تلاح؛ فقال له: احلف باللات والعزى. فقال رسول الله ﷺ: ما حلفت بهم<sup>(١)</sup> قط، وإني لأمر فأعرض عنهما. فقال الرجل: القول قولك. ثم قال لميسرة: هذا والله نبي تجده أحبارنا منعوتاً<sup>(٢)</sup> في كتبهم، وكان ميسرة إذا كانت الهاجرة واشتد الحر يرى ملكين يظلان رسول الله ﷺ من الشمس، فوعى ذلك كله وكان الله قد ألقى عليه المحبة من ميسرة؛ فكان كأنه عبد له، وباعوا تجارتهم وربحوا ضعف ما كانوا يربحون، فلما رجعوا وكانوا بمر الظهران؛ قال ميسرة: يا محمد! انطلق إلى خديجة فأخبرها بما صنع الله لها على وجهك؛ فإنها تعرف لك ذلك. فتقدم رسول الله ﷺ حتى دخل مكة في ساعة الظهيرة وخديجة في عليّة لها، فرأت رسول الله ﷺ وهو على بعيره وملكان يظلان

(١) في نسخة (ب): «بهما».

(٢) في نسخة (ب): «مبعوتاً».

عليه؛ فأرته نساءها فعجبين لذلك<sup>(١)</sup>، ودخل عليها رسول الله ﷺ فخبّرها بما ربّحوا في وجههم؛ فسُرّت بذلك، فلما دخل ميسرة عليها أخبرته بما رأت، فقال ميسرة: قد رأيت هذا منذ خروجنا من الشّام، وأخبرها بما قال نسطور الراهب، وبما قال الآخر الذي خالفه في البيع<sup>(٢)</sup>.

ففي هذا الحديث بيان أنّ خروجه كان في هذه المرة مع ميسرة ولم يكن مع عمّه، وقصة الغمامة إنّما جاءت في المرة الأولى التي كان فيها أبو طالب فحصل الوهم<sup>(٣)</sup> [من نقلها إلى السفارة الثانية، والذي روي في القصة الثانية إنّما هو إضلال الملكين وقد]<sup>(٤)</sup> ذكر ابن إسحاق في

---

(١) في نسخة (ب): «كذلك».

(٢) في (ب): «خالفه في الربيع»!!

(٣) إنّ توهيم رواية الترمذي السابقة الذكر برواية للواقدي أمر صعب القبول في ميزان أهل الحديث والعلم بالأخبار، وغاية ما يقال أنّ رواية الترمذي فيها وهم من أوهام الثقات، [[ووهم الثقة في موضع من الحديث لا يسقط جميع الحديث ولا سيما إذا كان الوهم لا يستلزم ارتكاب محذور]] هذا كلام الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٣ / ٤٨٥) في معرض كلامه حول شريك بن عبدالله بن أبي نمر في أوهامه في حديث الإسراء، وللزركشي كلام حول وهم في حادثة الإفك في «صحيح البخاري»، ومع هذا لم تطرح الرواية ولكن أُجيب عنها بعدة أشياء (وسياتي كلام الزركشي حول هذا الحديث)، ولو أننا طرحنا الثقات بأوهامهم لطرح حديث جماعة من أئمة المسلمين!!

انظر: «دفاع عن الحديث النبوي» (ص ٧٠) لشيخنا الألباني.

(٤) بدل ما بين المعقوفتين في نسخة (أ): «من».

«السيرة»<sup>(١)</sup> قصة خروجه إلى الشام مع عمه أبي طالب، وذكر أن الذي رجع به إلى مكة عمه؛ فقال: كان أبو طالب هو الذي إليه أمر رسول الله ﷺ بعد جده، وكان<sup>(٢)</sup> إليه ومعه، ثم إنَّ أبا طالب خرج في ركب إلى الشام تاجراً، فلما تهيأً للرحيل وأجمع المسير؛ هبَّ به<sup>(٣)</sup> رسولُ الله ﷺ، فأخذ بزمام ناقته وقال: يا عم! إلى من تكلني؟ لا أب لي ولا أم. فرق له أبو طالب وقال: والله لأخرجنَّ به معي ولا يفارقني ولا أفارقه أبداً. فخرج به معه، فلما نزل الركب بصرى من أرض الشام وبها راهب يقال له بحيرا في صومعة له وكان أعلم أهل النصرانية، ولم يزل في تلك الصومعة راهب إليه يصير علمهم عن كتاب فيهم فيما يزعمون يتوارثونه كابراً عن كابر، فلما نزلوا ذلك العام بحيرا<sup>(٤)</sup>، وكانوا كثيراً ما يمرون به قبل ذلك لا يكلمهم<sup>(٥)</sup> ولا يعرض لهم؛ حتى إذا كان ذلك العام نزلوا به قريباً من صومعته، فصنع لهم طعاماً كثيراً، وذلك فيما يزعمون عن شيء رآه وهو في صومعته في الركب حين أقبلوا وغمامة تظله من بين القوم، ثم أقبلوا حتى نزلوا بظل شجرة قريباً منه؛ فنظر إلى الغمامة حتى أظلت الشجرة وتهصرت<sup>(٦)</sup> أغصان الشجرة على رسول

(١) «السير والمغازي» (ص ٧٣) لابن إسحاق، ومن طريقه ابن جرير في «التاريخ» (٢ / ٢٧٧)، والبيهقي في «الدلائل» (١ / ٢٦)، وهو عند ابن هشام في «السيرة» (١ / ٢٠٣).

(٢) في نسخة (ب): «فكان».

(٣) في نسخة (ب): «له».

(٤) في (أ): «بحيرا».

(٥) في (أ): «يكتمهم»!!

(٦) أي: تدلَّت وتهدلَّت.

الله ﷺ حتى استظل تحتها، فلما رأى ذلك بحيرا؛ نزل من صومعته وقد أمر بذلك الطعام، فصنع ثم أرسل إليهم؛ فقال: إني قد صنعت لكم طعاماً يا معشر قريش، وأنا أحب أن تحضروا كلكم، صغيركم وكبيركم، وحرُّكم وعبدكم. فقال له رجل منهم: يا بحيرا! إن لك اليوم لشأناً، ما كنت تصنع هذا فيما مضى وقد كنا نمر بك كثيراً؛ فما شأنك اليوم؟ فقال له بحيرا: صدقت، قد كان ما تقول، ولكنكم ضيف وقد أحببت أن أكرمكم وأصنع لكم طعاماً تأكلون منه كلكم. فاجتمعوا [إليه] وتخلّف رسولُ الله ﷺ من بين القوم - لحدائثة سنة في رجال القوم - تحت الشجرة، فلما نظر بحيرا في القوم لم يجد الصفة التي يعرف ويجد عنده، قال: يا معشر قريش! لا يتخلف أحد منكم عن طعامي هذا. قالوا له: يا بحيرا! ما تخلف عنك أحد ينبغي له أن يأتيك إلا غلام هو أحدث القوم سنّاً تخلف في رحالهم. قال: فلا تفعلوا، ادعوه فليحضر هذا الطعام معكم. فقال رجل من قريش: واللات والعزى إن هذا للوؤم بنا يتخلف ابن عبدالله بن عبدالمطلب عن الطعام من بيننا. ثم قام إليه فاحتضنه ثم أقبل به حتى أجلسه مع القوم، فلما رآه بحيرا جعل يلحظه لحظاً شديداً وينظر إلى أشياء من جسده قد كان يجدها عنده في صفته، حتى إذا فرغ القوم من الطعام وتفرقوا؛ قام بحيرا فقال له: يا غلام! أسألك باللات والعزى ألا أخبرتني عما أسألك عنه. وإنما قال له بحيرا ذلك لأنه سمع قومه يحلفون بهما؛ فزعموا أن رسول الله ﷺ قال له: لا تسألني باللات والعزى شيئاً؛ فوالله ما أبغضت شيئاً بغضهما قط. فقال بحيرا: فبالله ألا ما أخبرتني عما أسألك عنه؟ فقال: أسألني عما بدا لك. فجعل يسأله عن أشياء من حاله في نومه وهيئته وأموره؛ فجعل رسول الله ﷺ يخبره فيوافق ذلك ما عند بحيرا من صفته، ثم نظر إلى

ظهره<sup>(١)</sup>؛ فرأى خاتم النبوة بين كتفيه على موضعه من صفته التي عنده، فلما فرغ منه أقبل على عمه أبي طالب؛ فقال له: ما هذا الغلام منك. فقال: ابني. فقال له بحيرا: ما هو بابنك وما ينبغي لهذا الغلام أن يكون أبوه حياً. قال: فإنه ابن أخي. قال: فما فعل أبوه؟ قال: مات وأمه حُبلى (به). قال: صدقت. قال: ارجع بابن أخيك إلى بلده واحذر عليه اليهود؛ فوالله لئن<sup>(٢)</sup> رأوه وعرفوا منه ما عرفت ليبغنه شراً، فإنه كائن لابن أخيك هذا شأن [عظيم]؛ فأسرع به إلى بلاده. فخرج به عمه أبو طالب سريعاً حتى أقدمه مكة حين فرغ من تجارته بالشام.

ولم يذكر ابن إسحاق مَنْ حدثه بذلك، ولا ذكر أن أبا بكر أرسل معه بلالاً، وهو كان أعلم من أن يذكر ذلك<sup>(٣)</sup>.

وأما حديث قراد عبدالرحمن بن غزوان الذي ساقه الترمذي، فقال العباس بن محمد الدوري<sup>(٤)</sup> وقد رواه عن عبدالرحمن: «ليس في الدنيا

(١) في (ب): «ظهري».

(٢) في (ب): «إن».

(٣) بعض أهل الحديث يروون الروايات كما سمعوها بالأوهام التي فيها؛ فالترمذي وغيره أثبتوا الرواية كما هي، وابن إسحاق لم يروها بالزيادة التي فيها نكرة واقتصر على ما رآه صحيحاً منها، ورواها البزار وقال: «ثم أرسل رجلاً معه».

وأخرج باختصار نحو ما عند ابن إسحاق: ابن سعد (١ / ١٥٣) من مرسل عبدالله بن محمد بن عقيل، وإسناده حسن، لكنه لم يسم الراهب، وفي بعضها اختلاف، وعزاه في «الخصائص» (١ / ٨٥) لابن عساكر.

(٤) أخرجه من طريق عباس الدوري عن عبدالرحمن بن غزوان به: الخرائطي

في «هواتف الجنان» (٢٢)، والحاكم - كما سيأتي -، والبيهقي في «الدلائل» (٢ / =



مخلوقٌ يحدثُ به غيرُ قراد أبي نوحٍ ، وسمع هذا الحديثَ أحمد بن حنبل ويحيى بن معين من قراد . قال : وإنما سمعاه<sup>(١)</sup> من قراد لأنه من الغرائب والأفراد التي تفرد بروايتها عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه .

وسمعتُ الحافظُ أبا عبد الله محمد بن عثمان<sup>(٢)</sup> يقول : «عبدالرحمن ابن غزوان أبو نوح قراد حدث عنه أحمد والكبار<sup>(٣)</sup> ، وكان يحفظ وله مناكير ، وسئل أحمد بن صالح عن حديث لقراد عن الليث عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ ؛ فقال : لي ممالك

---

٢٤ - ٢٥) ، والخطيب في «تاريخه» (١٠ / ٢٥٢ - ٢٥٣) ، وتصحف عنده : «عن أبي بكر» إلى «عن أبي بردة» ، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١ / ق ١٨٧) ، والتميمي في «دلائل النبوة» (رقم ٢٦) ، وأثبت البيهقي والخطيب وابن عساكر مقولة الدوري التي عند المصنف ، وانظر لها : «البداية والنهاية» (٢ / ٦٥) ، و«المقاصد الحسنة» (١٢٦) .

(١) في (أ) : «وإنما سمعناه» ! وفي المصادر السابقة : «وإنما سمعناه» .  
(٢) «الميزان» للذهبي (٢ / ٥٨١) ، وهناك حذف يسير ، وما تكلم به الذهبي حول رواية مالك بيَّنه ابن حجر في «مقدمة الفتح» (ص ٤١٨) : [أن قراد أخطأ في سنده ، وإنما رواه الليث عن زياد بن عجلان عن زياد مولى ابن عياش مرسلًا بيَّنه الدارقطني في «غرائب مالك» ، والحاكم أبو أحمد في «الكنى» وغير واحد ، وساق ابن حجر سند أبي أحمد الحاكم في «التهذيب» (٦ / ٢٤٨ - ٢٤٩) ، وضعف حديث قراد في الممالك ابن معين في «تاريخه» (٢ / ٣٥٥ - رواية الدوري) ، وابن حبان ؛ كما سيأتي .

(٣) في نسخة (ب) : «الكبار» !

أضربهم . . . الحديث؛ فقال: هذا حديث موضوع. وقال أبو أحمد الحاكم: روى عن الليث حديثاً منكراً.

وقال الحافظ أبو عبدالله: قلت: أنكر ماله حديثه عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي بكر بن أبي موسى في سفر النبي ﷺ، وهو مراهق مع أبي طالب إلى الشام قصة بحيرا، ومما<sup>(١)</sup> يدل على أنه باطل قوله: «فرده أبو طالب وبعث معه أبو بكر بلالاً»، قال: وبلال لم يكن خلق بعد وأبو بكر كان صبياً.

وقال ابن حبان<sup>(٢)</sup>: كان يخطيء يتخالج القلب منه لروايته عن الليث عن الزهري عن عروة عن عائشة قصة المماليك.

وقد روى الحاكم حديث عبدالرحمن بن غزوان هذا في «المستدرک»<sup>(٣)</sup>، وقال: «هو على شرط مسلم»<sup>(٤)</sup>، وليس كما قال فإن

---

(١) في (أ): «وما»!

(٢) في «الثقات» (٨ / ٣٧٥).

(٣) «المستدرک» (٢ / ٦١٥)، وفي نسخة (ب): «... هذا مستدرک»!!

(٤) في «المستدرک» المطبوع: «الشيخين»، والذي ذكره الإمام ابن القيم: «مسلم»، ولعله اختلاف في النسخ إذ سيمر بنا نقل عن الحاكم مغاير للمطبوع، والحقيقة أن كتاب الحاكم المطبوع يحتاج إلى تحقيق بمقابلته على نسخ خطية موثوقة.

وقول الحاكم في المطبوع على شرط الشيخين لا يسلم له؛ فقد أخرج البخاري لقراد فقط، أما يونس بن أبي إسحاق؛ فقد أخرج له مسلم فقط، فالحديث لا هو على شرط البخاري ولا شرط مسلم ولا الشيخين، والله أعلم.

مسلماً إذا احتج بثقة لم يلزمه أن يصحح جميع ما رواه، ويكون<sup>(١)</sup> كل ما رواه على شرطه؛ فإنَّ الثَّقة قد يغلط ويهم<sup>(٢)</sup>، ويكون الحديث من حديثه معلولاً علّة مؤثّرة فيه مانعة من صحته فإذا احتج بحديث من حديثه غير معلول؛ لم يكن الحديث المعلوم على شرطه<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

(١) في نسخة (ب): «يكون».

(٢) في نسخة (ب): «وهم»!

(٣) هذا كلامٌ جليلٌ من إمامٍ عارفٍ بالحديث رحمه الله، وللإمام ابن القيم

كلامٌ بديعٌ حول الحاكم في مواضع عدة، منها:

أ - قوله في «زاد المعاد» (١ / ٣٦٤):

«ولا عيب على مسلم في إخراج حديثه لأنه ينتقي من أحاديث هذا الضرب ما يعلم أنه حفظه كما يطرح من أحاديث الثقة ما يعلم أنه غلط فيه، فغلط في هذا من استدرك عليه إخراج جميع أحاديث الثقة، ومن ضعف جميع أحاديث سيء الحفظ؛ فالأولى طريقة الحاكم وأمثاله، والثانية طريقة ابن حزم وأشكاله، وطريقة مسلم هي طريقة أئمة هذا الشأن، والله المستعان».

ب - وقوله في «الفروسية» (ص ٢٤٥) تعقياً على حديث قال الحاكم فيه:

«صحيح الإسناد»:

«وأما تصحيح الحاكم فكما قال القائل: [وهو أبو نواس، والبيت في «ديوانه»

:(٢١٥)]:

فَأَصْبَحْتُ مِنْ لَيْلَى الْغَدَاةِ كَقَابِضٍ عَلَى الْمَاءِ خَائِتُهُ فُرُوجُ الْأَصَابِعِ

ولا يعبأ الحُفَظَ أطباء [علل] الحديث بتصحيح الحاكم شيئاً، ولا يرفعون به

رأساً البتة، بل لا يعوّل على تصحيحه [ولا يدل] على حسن الحديث، بل يصحح

أشياء موضوعة بلا شك عند أهل العلم بالحديث، وإن كان من لا علم به بالحديث

لا يعرف ذلك؛ فليس بمعيار على سنة رسول الله ﷺ، ولا يعبأ أهل الحديث به شيئاً، =

## فصل

ولو صح هذا الحديث<sup>(١)</sup> لم يكن فيه أن الغمامة كانت تظله دائماً:

= والحاكم نفسه يصحح أحاديث جماعة وقد أخبر في كتاب «المدخل» له أنه لا يحتج بهم وأطلق الكذب على بعضهم، هذا مع أن مستند تصحيحه ظاهرٌ سنده، وأن رواته ثقات، ولهذا قال صحيح الإسناد، وقد علم أن صحة الإسناد شرط من شروط صحة الحديث، وليست موجبة لصحته، فإن الحديث إنما يصح بمجموع أمور؛ منها صحة سنده، وانتفاء علته، وعدم شذوذه ونكارتة، وأن لا يكون راويه قد خالف الثقات أو شذ عنهم».

ج - وقوله في «المنار المنيف» (ص ٢١):

«وقال: هو صحيح على شرط مسلم، ولم يصنع الحاكم شيئاً؛ فإن مسلماً لم يرو في كتابه بهذا الإسناد حديثاً واحداً ولا احتج بابن إسحاق، وإنما أخرج له في المتابعات والشواهد، وأما أن يكون ذكر ابن إسحاق عن الزهري في شرط مسلم؛ فلا، وهذا وأمثاله هو الذي شان كتابه ووضعه وجعل تصحيحه دون تحسين غيره».

(١) الكلام حول حديث «الغمامة» طويل، حاولت جمع الأقوال وصنفتها

كالآتي:

١ - ذهب فريق من العلماء إلى تضعيف هذا الحديث، بل قال بعضهم: إنه موضوع، وعلى رأس هؤلاء الإمام الذهبي رحمه الله؛ فذكر ذلك في عدة مواضع أذكر منها:

أ - «ميزان الاعتدال» [ترجمة ٤٩٣٤] في ترجمة عبدالرحمن بن غزوان أبو

نوح قراد، وذكر كلام أهل الجرح والتعديل، وقال بعد توثيقه:

«أنكر ما له حديثه عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي بكر بن أبي موسى عن

أبي موسى في سفر النبي ﷺ وهو مراهق مع أبي طالب إلى الشام وقصة بحيرا، ومما

يدل على أنه باطل قوله وردّه أبو طالب وبعث معه أبو بكر بلالاً وبلال لم يكن خلق =

= بعد، وأبو بكر كان صبيّاً.

ب - «المغني في الضعفاء» (٢ / ٣٨٤):

«وروى عن يونس بن أبي إسحاق حديثاً منكراً في سفر النبي ﷺ مع عمه إلى الشام يشهد القلب بوضعه».

ج - في «تلخيصه المستدرک» (٢ / ٢٦١٥):

«أظنه موضوعاً؛ فبعضه باطل».

د - «سير أعلام النبلاء» (٩ / ٥١٨ - ٥١٩):

«له حديث لا يحتمل في قصة النبي ﷺ وبحيرا بالشام».

هـ - «تاريخ الإسلام» (ص ٥٧ - السيرة النبوية)؛ فإنه قال: «سفره مع عمه

إن صح»، ثم قال عن حديث الترمذي:

«وهو حديث منكر جداً، وأين كان أبو بكر؟ كان ابن عشر سنين، فإنه أصغر من رسول الله بستين ونصف، وأين كان بلال في هذا الوقت؟ فإن أبا بكر لم يشتره إلا بعد المبعث، ولم يكن وُلد بعدُ، وأيضاً فإذا كان عليه غمامة تظله؛ كيف يُتصورُ أن يميل فيء الشجرة؟ لأن ظل الغمامة يعدم فيء الشجرة التي نزل تحتها، ولم نر النبي ﷺ ذكّر أبا طالب قط بقول الراهب، ولا تذاكرته قريش، ولا حكته أولئك الأشياخ، مع توفّر هممهم ودواعيهم على حكاية مثل ذلك، فلو وقع لاشتهر بينهم أيّما اشتهار، ولبقي عنده حس من النبوة، ولما أنكر مجيء الوحي إليه، أولاً بغار حراء وأتى خديجة خائفاً على عقله، ولما ذهب إلى شواحق الجبال ليرمي نفسه [ولم يثبت ذلك]، وأيضاً فلو أثر هذا الخوف في أبي طالب وردّه؛ كيف كانت تطيب نفسه أن يمكّنه من السفر إلى الشام تاجراً لخديجة؟

وفي الحديث ألفاظ منكّرة تشبه ألفاظ الطُرقيّة».

٢ - الحافظ ابن كثير قال في «البداية والنهاية» (٢ / ٢٦٥):

«وثقه (أي قراد) جماعة من الأئمة والحفاظ ولم أر أحداً جرحه، ومع هذا في =

.....  
= حديثه غرابة. . . .»، ثم قال: «قلت (أي: ابن كثير): فيه من الغرائب أنه من مراسلات الصحابة، فإن أبا موسى الأشعري إنما قدم في سنة خير سنة سبع من الهجرة، ولا يلتفت إلى قول ابن إسحاق في جعله له من المهاجرة إلى أرض الحبشة من مكة، وعلى كل تقدير؛ فهو مرسل، فإن هذه القصة كانت ولرسول الله ﷺ من العمر فيما ذكره بعضهم اثنتا عشرة سنة ولعل أبا موسى تلقاه من النبي ﷺ فيكون أبلغ، أو من بعض كبار الصحابة رضي الله عنهم، أو كان هذا مشهوراً مذكوراً أخذه من طريق الاستفاضة.

الثاني: أن الغمامة لم تذكر في حديث أصح من هذا.  
الثالث: أن قوله: (وبعث معه أبو بكر بلائاً) إن كان عمره عليه الصلاة والسلام إذ ذاك اثنتي عشرة سنة؛ فقد كان عمر أبي بكر إذ ذاك تسع سنين أو عشرة، وعمر بلال أقل من ذلك؛ فأين كان أبو بكر إذ ذاك؟ ثم أين كان بلال؟ كلاهما غريب». فأنت ترى أن ابن كثير يميل إلى غرابة الحديث أي أنه يميل إلى الضعف أقرب منه إلى الصحة.

٣ - قال ابن سيد الناس في «عيون الأثر» (١ / ٥٥ - ٥٦)؛ بعد أن ساق رواية الترمذي: «قلت: ليس في إسناد هذا الحديث إلا من خرَّج له في «الصحیح»، وعبدالرحمن بن غزوان أبو نوح لقبه قراد انفرد به البخاري، ويونس بن أبي إسحاق انفرد به مسلم، ومع ذلك؛ ففي متنه نكارة، وهي إرسال أبي بكر مع النبي ﷺ بلائاً، وكيف وأبو بكر حينئذ لم يبلغ العشر سنين؟! فإن النبي ﷺ أسن من أبي بكر بأزيد من عامين، وكانت للنبي ﷺ تسعة أعوام على ما قاله أبو جعفر محمد بن جرير الطبري وغيره، أو اثنا عشر على ما قاله آخرون، وأيضاً؛ فإن بلائاً لم ينتقل لأبي بكر إلا بعد ذلك بأكثر من ثلاثين عاماً، فإنه كان لبني خلف الجمحيين، وعندما عذب في الله على الإسلام اشتراه أبو بكر رضي الله عنه رحمة له واستنقاذاً له من أيديهم، وخبره بذلك مشهور، وقوله: (فبايعوه) إن كان المراد فبايعوا بحيرا على مسالمة النبي ﷺ؛ =

= فقريب، وإن كان غير ذلك؛ فلا أدري ما هو.

ومن الجدير بالذكر هنا أن ابن القيم نفسه لم يميل إلى تضعيف القصة بإطلاق، إنما أشار إلى تغليط الزيادة وكان كلامه أدق من كلامه هنا؛ فقد قال في «الزاد» (١ / ١٧):

«وأمر عمه أن لا يقدم به إلى الشام خوفاً عليه من اليهود؛ فبعثه عمه مع بعض غلمانته إلى المدينة، ووقع في كتاب الترمذي وغيره أنه بعث معه بلالاً وهو من الغلط الواضح؛ فإن بلالاً إذ ذاك لعله لم يكن موجوداً، وإن كان فلم يكن مع عمه ولا مع أبي بكر، وذكر البزار في «مسنده» هذا الحديث ولم يقل أرسل معه عمه بلالاً ولكن قال رجلاً».

وإلى نحو هذا ذهب ابن كثير؛ فقال في «الفصول» (ص ٨٢): «رواه الترمذي في «جامعه» بإسناد رجاله كلهم ثقات»، ثم قال: «والحديث له أصل محفوظ، وفيه زيادات أخرى».

ولعل هذا شبيه أيضاً بموقف الذهبي؛ فإنه قال بعد كلامه السابق في «تاريخ الإسلام»: «مع أن ابن عائد قد روى معناه في «مغازيه» دون قوله: «وبعث معه أبو بكر بلالاً» إلى آخره؛ فقال: ثنا الوليد بن مسلم أخبرني أبو داود سليمان بن موسى؛ فذكره بمعناه».

قلت: وهذه متابعة لقراد، وهي مهمة؛ إلا أنها شديدة الانقطاع.

٤ - قال المباركفوري رحمه الله في «شرحه للترمذي» (٤ / ٢٩٧):

«قال الجزري: إسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح أو أحدهما، وذكر أبي بكر وبلال فيه غير محفوظ، وعده أئمتنا وهماً، وهو كذلك؛ فإن سن النبي ﷺ إذ ذاك اثنا عشرة سنة وأبو بكر أصغر منه سنتين وبلال لعله لم يكن ولد في ذلك الوقت».

٥ - ابن حجر العسقلاني رحمه الله قال في «الإصابة» (١ / ١٧٧):

«وقد وردت هذه القصة بإسناد رجاله ثقات من حديث أبي موسى الأشعري =

.....  
= أخرجها الترمذي وغيره ولم يسم فيها الراهب، وزاد فيها لفظة منكراً وهي قوله: «وأبعه أبو بكر بلالاً»، وسبب نكارتها أن أبا بكر حينئذ لم يكن متساهلاً، ولا اشترى يومئذ بلالاً إلا أن يحمل أن هذه الجملة الأخيرة منقطة من حديث آخر أدرجت في هذا الحديث، وفي الجملة هي وهم من أحد رواته».

وقال في «هدي الساري» (مقدمة الفتح) (ص ٤١٨) في ترجمة قراد:

«وروى له أبو داود والنسائي، وله عند الترمذي حديث من رواية أبي موسى الأشعري فيه ألفاظ منكراً، والله أعلم».

وقال في «الفتح» (٨ / ٧١٦) عن سند القصة: «وهو عند الترمذي بإسناد قوي!!»

٦ - الزركشي في كتابه البديع «الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة» (ص ٤١).

قال في تعليقه على وهم وقع في رواية البخاري لحادثة الإفك قوله فيه: «فدعا رسول الله ﷺ ببريرة»، وبريرة إنما اشترتها عائشة وأعتقتها بعد ذلك... إلى أن قال: «إن تفسير الجارية ببريرة مدرج في الحديث من تفسير بعض الرواة؛ فيظن أنه من الحديث وهو نوع غامض لا يتنبه له إلا الحذاق، ومن نظائره ما وقع في الترمذي وغيره من حديث يونس بن أبي إسحاق عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه قال: خرج أبو طالب إلى الشام وخرج معه النبي ﷺ من قریش. (فذكر الراهب وقال في آخرها): فرده أبو طالب وبعث معه أبو بكر وبلالاً، وزوَّده الراهب من الكعك، والزَّيت؛ فهذا من الأوهام الظاهرة لأن بلالاً إنما اشتراه أبو بكر بعد مبعث النبي ﷺ وبعد أن أسلم بلال وعذبه قومه، ولما خرج النبي ﷺ إلى الشام مع عمِّه أبي طالب وكان له من العمر اثنا عشرة سنة وشهران وأيام، ولعل بلالاً لم يكن بعد ولد، ولما خرج المرة الثانية كان له قريب من خمس وعشرين سنة ولم يكن مع أبي طالب إنما كان مع ميسرة».

٧ - كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله نقله مرعي الحنبلي في «الفوائد =



= الموضوعية» (ص ٢٢١)، مطبوع ضمن مجلة «أضواء الشريعة» (العدد السادس، جمادى الثانية، سنة ١٣٩٥هـ)؛ قال: «فمن الموضوعات ما قال ابن تيمية: مثل نقل كثير من العامة أن الغمام كان يُظل النبي ﷺ دائماً، قال: «وهذا لا يوجد في شيء من كتب المسلمين، بل هو كذب عندهم، وإنما نقل أن الغمامة أظلت له لما كان صغيراً، وقدم مع عمه إلى الشام تاجراً ورأى بحيرا الراهب» هذا ما تكلم فيه شيخ الإسلام ولم يتكلم عن درجة النقل؛ هل هو صحيح أم غير ذلك، ولكن الذي يتفق عليه العلماء أن هذا منقول وغير مكذوب.

٨ - تكلم السيوطي في «الخصائص الكبرى» (١ / ٨٣)، وأورد له شواهد من ابن سعد، و«الدلائل» للبيهقي، و«الدلائل» لأبي نعيم، وابن إسحاق في «السيرة»، ومال إلى تصحيحه.

٩ - وكذا تكلم عن الحديث أصحاب كتب الأحاديث المشتهرة؛ كالماوردي في «أعلام النبوة» (١٥٥ - ١٥٦)، والسخاوي في «المقاصد» (١٢٦)، والعجلوني في «كشف الخفا» (٤٠٦)، وابن ديبع في «التمييز» (٢٢).

ولا بد هنا من الإشارة بعد هذا الكلام المسهب إلى أمور:

الأول: السوءم الذي في هذه القصة لا يبعد أن يكون منشؤه يونس بن أبي إسحاق؛ فهو «صدوق يهمل قليلاً»؛ كما في «التقريب»، وفي «ديوان الضعفاء» (٤٨٣٧) للذهبي: «صدوق يغرب»، وفي «الكاشف» (٣ / ٣٠٣)، و«المغني» (٧٢٧١)، و«الميزان»: «صدوق»، زاد في الأخير: «ما به بأس»، ولذا ترجمه في «ذكر من تكلم فيه وهو موثق»، وترجمه ابن حجر في «طبقات المدلسين» (ص ٢٥)، ووضعه في (المرتبة الثانية)، وقد عنعن في جميع الطرق! وهو «حسن الحديث» في الجملة؛ كما في «السير» (٧ / ٢٧).

الثاني: لا يضر الحديث تفرد قراد؛ فهو ثقة، ووقوع الغرائب - ما لم تكثر

= ويخالف الثقات - لا تضره إن شاء الله تعالى.

.....  
= قال شيخنا الألباني في «دفاع عن الحديث النبوي والسيرة» (٦٦ - ٦٧): «فإن قول الذهبي في ابن غزوان: «له مناكير» ليس جرحاً يسقط الحديث عن درجة الثبوت، ولو في مرتبة الحسن، وذلك من وجهين:

أولاً: إن قول الذهبي أو غيره في الراوي: «له مناكير» ليس بجرح مطلقاً، لا سيما إذا كان ثقة كما هو شأن ابن غزوان هذا على ما يأتي بيانه، قال الذهبي في «الميزان» (١ / ٥٦): «وما كل من روى المناكير ضعيف»، وقال الإمام ابن دقيق العيد:

«قولهم: روى مناكير» لا يقتضي بتجرده ترك روايته حتى تكثر المناكير في روايته وينتهي إلى أن يقال فيه: منكر الحديث؛ لأن منكر الحديث وصف في الرجل يستحق به الترك لحديثه». (راجع: «فتح المغيث» للسخاوي ٣٤٦ - ٣٤٧).

ثانياً: أن ابن غزوان هذا قد وثقه جماعة؛ منهم ابن المديني شيخ البخاري، وابن نمير، ويعقوب بن شيبه والدارقطني وغيرهم، وأخرج له البخاري في «صحيحه»؛ فقد جاوز القنطرة كما يقول الذهبي في أمثاله، وصحح حديثه هذا جماعة يأتي ذكرهم ومنهم الحافظ ابن كثير؛ فقد قال في «السيرة» (١ / ٣٤٧): «وهو من الثقات الذين أخرج لهم البخاري، ووثقه جماعة من الأئمة والحفاظ، ولم أر أحداً جرحه، ومع هذا في حديثه غرابة».

الثالث: النكرة التي وقعت في رواية الترمذي بعضها مما لا يحتمل؛ كذكر أبي بكر وبلال، ولذا أحسن ابن الجوزي في «الوفا» (١ / ١٣٣ - ١٣٤) في حذفه لذكرهما في سياق هذه القصة، وبعضها مما يجاب عنه، ولا سيما ما ذكره الإمام الذهبي في «تاريخ الإسلام»، وكذا ما نقله ابن سيد الناس - وقد سبق نقل كلامهما -؛ فيقال: مما استنكره ابن سيد الناس قوله: «فبايعوه»، وقال: إن كان المراد فبايعوا بحيرا على مسالمة النبي ﷺ؛ فقريب، وإن كان غير ذلك؛ فلا أدري ما هو. اهـ.

والأول لا محيص عنه إن كان اللفظ كما ذكره الشيخ بالموحدة بعدها ألف ثم تحتية، =

= ولكن اللفظ مضبوط في مخطوطة ابن عساكر وفي «الدلائل» للبيهقي؛ «فتابعوه» بمشاة فوقية ثم ألف ثم موحدة وهي أقرب، والله أعلم.

ومما استنكره الذهبي؛ قال: «وأيضاً؛ فإن كان عليه غمامة تظله كيف يتصور أن يميل فيء الشجرة...»، فيقال: ليس هناك ما يدل على ملازمة الغمامة له، وإنما الأقرب أنها تظله أحياناً وتفارقه أحياناً، والدليل على هذا أن الحافظ ابن كثير قال: إن الغمامة لم تذكر في حديث أصح من هذا. اهـ. ويمكن أن يقال: إنها تفارقه بالذات إذا وجد ما يظله غيرها؛ كالبيت، والخيمة، والشجرة ونحوها.

ومما استنكره الذهبي أيضاً؛ قال: «ولم نر النبي ﷺ ذكر أبا طالب قط، يقول الراهب: ولا تذكرته قريش ولا حكته أولئك الأشياخ مع توفر همهم... إلخ؛ فيقال: وهذا لا غرابة فيه؛ فإن ذلك أولاً خبر من راهب من أكثر من ثلاثين سنة أو نحوها، مات فيها من مات ونسي من نسي بالإضافة إلى تنبؤات الكهان والرهبان ونحوهم، كانت كثيرة وربما اعتبرت تفاؤلات للصبى، لم يعيروها الاهتمام اللازم، ثم من قال إنه لم يذكره؛ فهل كل ما قيل نقل لنا؟ هذا ما لم يقله إنسان، وهل كان أبو طالب في حاجة إلى تذكره بمثل هذا وهو يعلم يقيناً أن محمداً ﷺ صادق فيما يقول؟ وهل يتناقل ذلك أشياخ رأوا الحق بأعينهم والمعجزات الباهرات فلم يؤمنوا؟ وهل هناك أعظم من انشقاق القمر والإسراء؟ ومع ذلك ظلوا في طغيانهم يعمهون، وقد ثبت من طرق عدة أمور مشابهة لذلك حدثت للنبي ﷺ قبل هذه الحادثة وبعدها؛ فما يقال فيها يقال في هذه، وقد ذكرناها في المتن؛ فلتراجع.

ومما استنكره أيضاً قال: «لو وقع... لبقى عنده ﷺ حس من النبوة، ولما أنكرو مجيء الوحي إليه... إلخ»؛ فيقال: أخبر من راهب سمعه طفل من ثلاثين سنة أو نحوها كالمعابنة؟ ومن يدرية أنه صدق في خبره وقد شق صدره الشريف وسمع الملائكة تكلمه وحصل له أمور كثيرة؛ فهل ترد لأجل رهبته وخشيته على نفسه عند مجيء الوحي؟! لا والله لأنه لا تعارض بينها.

وقد حاول الذهبي رحمه الله رد هذا الحديث بما جاء في محاولته ﷺ التردي من شواهد الجبال وهو لا يصح لأنه من بلاغات الزهري، ووهم من ظن أنه موصول بإسناد حديث بدء الوحي في «الصحيحين» وغيرهما.

ومما استنكره أيضاً قال: «فلو أثر هذا الخوف في أبي طالب ورده؛ كيف كانت تطيب نفسه أن يمكنه من السفر إلى الشام تاجراً لخديجة»، وأقول: هل الطفل الصغير كالرجل الكبير في الخوف عليه، وهل رده له بناء على كلام الراهب يجعله يعتقد ذلك كقضية مسلمة، وهل كانت له السلطة في منعه من ذلك بعد أن أصبح رجلاً، وهل تذكر ما قاله الراهب حتى يحاول منعه؟ بل إن الراهب نفسه مع نصحه برد النبي ﷺ حاج جماعة الروم بالقدر وربما كان أبو طالب قد سمع ذلك... إلى غير ذلك من الاحتمالات التي لا يرد الحديث مع وجودها.

ومما استنكره أيضاً قال: «في الحديث ألفاظ منكرة تشبه ألفاظ الطرقية»، ولا بأس في ذلك؛ فالطرقية هم خلف الرهبان وهذا الكلام ليس فيه شيء من كلامه ﷺ؛ فما الغريب في أن يكون فيه شيء من هذا؟!!

ومما قاله ابن كثير في غرائب هذا الحديث أنه من مرسلات الصحابة، وهذا لا يضر كما هو مقرر في المصطلح، ولذا قال ابن كثير: «ولعل أبا موسى تلقاه من النبي ﷺ فيكون أبلغ، أو من بعض كبار الصحابة رضي الله عنهم، أو كان ذلك مشهوراً مذكوراً أخذه من طريق الاستفاضة» من «صحيح السيرة النبوة» (١ / ٢٥٧ - ٢٥٨) للشيخ الطرهوني.

وقد أبعده النجعة محمد الغزالي في كتابه «فقه السيرة» (ص ٦٩) عند قوله على هذه الرواية: «والمحققون على أن هذه الرواية موضوعة مضاهاة لما يذكره الإنجيليون من أن ناساً طلبوا المسيح عقب ولادته لقتله، وهي عند المسيحيين مضاهاة لما عند الوثنيين من أن بوذا لما وضعته أمه العذراء طلبه الأعداء ليقتلوه...»، وقال قبل ذلك: «وقيل أيضاً: إن كوكبة من فرسان الروم أقبلت على (بحيرا)، كأنها تبحث عن شيء، =

.....  
= فلما سألتها: ما جاء بكم؟ قالوا: جئنا لأن نبياً يخرج هذا الشهر، فلم يبق طريق إلا بعث إليها ناس للقبض عليه، فجادلهم (بحيراً)؛ حتى أقنعهم بعث ما يطلبون! وقد رد عليه شيخنا الألباني في تعليقه عليه بكلام جيد متين؛ فقال - فسح الله مدته -:

«من هم هؤلاء المحققون، ومن أين جاء الوضع المذكور؟ وهذه الرواية هي في حديث أبي موسى المتقدم، وقد علمت صحته، وماذا تضرّ المضاهاة بعد الثبوت؛ أفلا ترى أن ما يذكره الإنجيليون يضاها ما هو ثابت في القرآن الكريم من طلب فرعون لموسى في قتله الأنبياء؟ أفنرد هذا للمشابهة المذكورة؟ اللهم لا».

الرابع: نقل ابن حجر في «مقدمة الفتح» (٤٥٦) في ترجمة أبي بكر بن أبي موسى: «وقد أخرج له الشيخان من روايته عن أبيه أحاديث، وقد قال عبدالله بن أحمد: سألت أبي أسمع أبو بكر من أبيه؟ قال: لا، وقال الأجرى عن أبي داود: أراه قد سمع منه. قلت: صرح بسماعه منه في روايته»، ووقع في «تهذيب التهذيب» (١٢ / ٤٣): «وقال عبدالله بن أحمد في «العلل»: قلت لأبي: فأبو بكر بن أبي موسى سمع من أبيه؟ قال: لا»، وهذا خطأ مطبعي، والذي في «العلل» (رقم ١١٩٨): «لَمْ لا يسمع»؛ فلا ينبغي إعلال هذا الطريق بالانقطاع بسبب هذا الخطأ؛ فتنبه ولا تكن من الغافلين.

الخامس: لشيخنا الألباني كلام حول هذا الحديث في مواطن من كتبه، منها في تخريجه لأحاديث «فقه السيرة» (ص ٦٨)، وفي كتابه «دفاع عن الحديث النبوي» (ص ٦٢ - ٧٢)، وله مقالتان حول الحديث أيضاً؛ أحدهما نشرت في مجلة «التمدن الإسلامي» في (مجلد ٢٦، سنة ١٣٧٩هـ، ص ١٦٧ - ١٧٥) بعنوان: «حادثة الراهب بحيراً حقيقة لا خرافة»، والأخرى نشرت في مجلة «المسلمون» (عدد محرم، المجلد السادس، سنة ٣٧٩) بعنوان «حديث تظليل الغمام له أصل أصيل»، وهذا نص ما جاء فيه:

.....  
 = «قرأت في العدد السادس من المجلد السادس من مجلة «المسلمون» الغراء  
 كلمة الأستاذ الطنطاوي بعنوان: «صناعة المشيخة»؛ فسرني ما فيها من الصراحة  
 والشجاعة في محاربة الباطل الذي انطلى أمره كثير من الناس؛ فبارك الله فيه وزاده  
 توفيقاً... بيد أنني استنكرت قوله في التعليق «وما يقوله القوالون من أن (المضلل  
 بالغمام) لا أصل له، ذلك لأن حديث تضليل الغمام للنبي ﷺ ثابت في غير ما كتاب  
 من كتب السنة؛ فكيف يصح أن يقال فيه: «لا أصل له»، نعم، لو قال «لا يصح  
 سنده»؛ لكان أقرب إلى الصواب وأبعد عن الغلو في الخطاب، وإنما قلت: «أقرب»؛  
 لأن الصواب أن الحديث صحيح وإن حققه بعضهم لأنه لم يأت عليه بحجة مقنعة،  
 وإليك البيان:

أخرج الترمذي (٤ / ٢٩٦ - بشرح التحفة)، وأبو نعيم في (دلائل النبوة ١ /  
 ٥٣)، والحاكم (٢ / ٦١٥ - ٦١٦)، وابن عساكر في (التاريخ ١ / ١٨٧ / ١ - ٨٨ /  
 ١) عن قراد أبي نوح أنبا يونس بن أبي إسحاق عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه؛  
 قال: خرج أبو طالب إلى الشام وخرج معه رسول الله ﷺ في أشياخ من قريش، فلما  
 أشرفوا على الراهب؛ قلت: فذكر القصة وفيها: «فأقبل ﷺ وعليه غمامة تظلمه قال:  
 فانظروا إليه غمامة تظلمه! فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوه إلى فيء الشجرة، فلما  
 جلس مال فيء الشجرة عليه، قال: انظروا إلى فيء الشجرة مال عليه» الحديث  
 بطوله، وفي آخره: «وبعث معه أبو بكر بلالاً».

قلت: فهذا الإسناد رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح، أما أبو بكر بن أبي  
 موسى؛ فنقة بلا خلاف، واحتج به الشيخان، وأما يونس بن أبي إسحاق؛ فاحتج به  
 مسلم وفيه كلام، لا يسقط حديثه عن رتبة الاحتجاج به، وقد قال الذهبي فيه:  
 «صدوق، ما فيه بأس»، وأما قراد واسمه عبدالرحمن؛ فنقة أيضاً، احتج به البخاري.  
 قلت: فتبين أن الإسناد صحيح من الوجهة الحديثية، وقد تناقضت فيه آراء  
 العلماء ما بين مفرط ومفرط؛ فهذا الحاكم يقول فيه: «صحيح على شرط الشيخين»، =

.....  
= وقال الجزري: «إسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح أو أحدهما»، وفي الجانب الآخر قول الذهبي في تعقيبه على الحاكم: «قلت: أظنه موضوعاً؛ فبعضه باطل». فهذا الغلو من القول لا ينفق في ميدان العلم والبحث الحر؛ فأين الدليل على وضعه بطوله؟! و

ومن المعلوم أن الوضع إنما يحكم به من جهة السند، وهذا منفي هنا لما علمت من ثقة رجاله، وأما من جهة متنه وهذا مفقود أيضاً؛ إذ غاية ما يمكن أن ينكر منه ما ذكره الذهبي في ترجمة قراد أبي نوح في «الميزان»؛ فقال: أنكر ما له حديثه عن يونس بن أبي إسحاق... وما يدل على أنه باطل قوله: «ويعث معه أبو بكر بلالاً، وبلال لم يكن بعد خلق وأبو بكر كان صبياً». وقال في «تاريخ الإسلام» (١ / ٣٩):

«تفرد به قراد واسمه عبدالرحمن بن غزوان، ثقة، احتج به البخاري والنيسابوري (كتب في الهامش يعني الإمام مسلماً صاحب «الصحيح»؛ فإنه من نيسابور، ولكن قرنه مع البخاري هنا وهم، فإن مسلماً لم يخرج له كما أفاده الذهبي في نفسه في «الميزان»)، ورواه الناس عن قراد، وحسنه الترمذي وهو حديث منكر جداً، وأين كان أبو بكر؟ كان ابن عشر سنين؛ فإنه أصغر من رسول الله ﷺ بسنتين ونصف، وأين كان بلال في هذا الوقت؟ فإن أبا بكر لم يشتره إلا بعد المبعث ولم يكن ولد بعد».

وذكر نحو هذا وأبسط منه ابن القيم في فصل له في هذا الحديث مخطوط في المكتبة الظاهرية بدمشق (عام - ٥٤٨٥ / ١٠٠ - ١٠٣).

قلت: وهنا النقد للمتن لو سلم به لم يقتض الحكم على الحديث كلاً بالوضع، ذلك لأن رواه ثقات كما عرفت، وحينئذ إنما يجوز أن يرد من حديث الثقة ما ثبت خطؤه ويبقى باقيه على الأصل وهو القبول، ويؤيده أن البزار لما روى هذا الحديث لم يسم «بلالاً» وإنما قال «رجلاً»، وعلى هذا يطيح الإشكال الذي اعتمده =

.....  
= عليه الذهبي في إنكاره للحديث، ويدل على أن تسمية الرجل بلالاً سهو من بعض الرواة، وهذا لا بد من الاعتراف به؛ إذ الثقة قد يخطئ والجواد قد يكبو، وتوسط آخرون؛ فحسنوا الحديث كالترمذي، فإنه قال: «حديث حسن غريب».

وهذا هو الحق عندي لما عرفت من سلامة إسناده من قادح، وما أشرنا إليه من الكلام في بعض رواته لا ينافي القول بحسنه لا سيما إذا علمنا مجيئه من طرق أخرى؛ فقد قال السيوطي في «الخصائص الكبرى» (١ / ٨٤):  
«قال البيهقي: هذه قصة مشهورة عند أهل المغازي، قلت: ولها شواهد عدة بسأورها تقضي بصحتها؛ إلا أن الذهبي ضعف الحديث لقوله في آخره: «ويبعث معه أبو بكر بلالاً».

وقد قال ابن حجر في «الإصابة»: «الحديث رجاله ثقات، وليس فيه منكر سوى هذا اللفظة؛ فتحتمل على أنها مدرجة فيه مقتطعة من حديث آخر وهماً من أحد رواته».

بقي علينا أن ندفع شبهة أخرى على هذه المعجزة، وقد تعلق بها الذهبي أيضاً؛ فإنه قال عطفاً على قوله السابق في «التاريخ»: «وأيضاً؛ فإذا كان عليه غمامة تظلمه؛ كيف يتصور أن يميل فيء الشجرة؟ لأن ظل الغمامة تقدم فيء الشجرة التي نزل تحتها».

فأقول: إنما يصح هذا الاستشكال لو كان في الحديث التصريح بأن الفيء مال مع بقاء الغمامة عليه ﷺ، وليس في الحديث شيء من هذا؛ فمن الجائز أنه ﷺ لما جلس عند الشجرة انكشفت الغمامة عنه ووقعت الشمس عليه فمال فيء الشجرة عليه ليظلمه بدل الغمامة، وعليه؛ فيكون قد ظهرت له ﷺ في هذه القصة معجزتان: الأولى تظليل الغمامة له، والأخرى ميل الفيء عليه، وهو ﷺ أهل لذلك، ولما هو أكثر منه بأبي هو وأمي ﷺ نقول: هذا وإن كنا لسنا والحمد لله من الذين ينسبون إليه ﷺ ما هب ودب مما لم يصح من المعجزات؛ فإن فيما صح منها ما يكفي ويشفي =



أين سار وأين نزل؛ فَإِنَّ هَذَا كَذْبٌ قَطْعاً<sup>(١)</sup>، وهو ﷺ أجل وأعظم قدراً وأعلى منزلة من أن يحتاج في مناقبه ومعجزاته إلى الكذب عليه؛ فَإِنَّ معجزاته وفضائله وما خصَّه الله به يفوق الحصر، والتظليل بالغمام ليس من خصائص النبوة؛ فَإِنَّ الله سبحانه ظلل الغمام على بني إسرائيل في التيه؛ فقال تعالى: ﴿وَضَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى كُلُوا مِنْ طَبَيِّاتٍ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>، وقد صح عن النبي ﷺ أنه لما رمى الجمرة ستره

= والحمد لله، على أنه ينبغي أن لا ننسى أنه ليس في هذه القصة أن الغمامة كانت تظله دائماً أينما سار وأينما نزل، فَإِنَّ هَذَا باطل قطعاً؛ فهناك أحاديث كثيرة صحيحة تصرح بأنه ﷺ كان يستظل بالشجرة والخيام وغيرها، وإنما وقعت هذه المعجزة في خروجه ﷺ إلى الشام.

وخلاصة القول: إن تظليل الغمامة له ﷺ له أصل في السنة، ولكن بثبوته ما ألفت به من الخلاف، والراجع عندي الصحة لما سبق فمن اقتنع بذلك فيها وإلا فحسبه التوقف وترك الجزم بالضعف، وأما القول؛ بأنه لا أصل له، فلا أصل له. وهذا كلام متين معتدل يدل على سعة اطلاع شيخنا حفظه الله، وحسن انتقاده، وتجرده عن الأهواء، ومتابعته لأئمة هذا الشأن من غير تقليد... والله ولي التوفيق.

(١) أما تكذيب هذا (أي: استمرار إظلاله بالغمامة)؛ فمما اتفق عليه أهل العلم بالأثر قديماً وحديثاً، ولم يبق إلا الجهال الذين يلهجون بالمدائح النبوية، ونادراً ما تخلو هذه المدائح من مخالفات شرعية، بل شركية في بعض الأحيان، والله المستعان، وقد تكلم شيخ الإسلام عليه وكذبه كما في «الفوائد الموضوعة» لمرعي ابن يوسف الكرمي الحنبلي، والسخاوي في «المقاصد الحسنة»، والعجلوني في «كشف الخفا»، والألباني كما مرّ سابقاً، وغيرهم أثابهم الله جميعاً.

(٢) البقرة: ٥٧.

بلال أو أسامة<sup>(١)</sup> بثوبٍ من حرِّ الشَّمْسِ<sup>(٢)</sup>، وكانوا في السَّفَرِ إذا أتوا على شجرةٍ لها ظلٌّ تركوها له ﷺ؛ فنزل تحتها<sup>(٣)</sup>، وكان في أسفاره يصيبه الحرُّ والشمس مع أصحابه في الله وفي مرضاته وطاعته، وذلك أعظم لأجره وأكمل لمنزلته عند الله كما كان يصيبه الجوع والأذى، ولو شاء الله لأجرى جبال الذهب والفضة معه<sup>(٤)</sup>، وكانت الطير تظل سليمان بن داود وعسكره

(١) في (أ): «وأسامة»!! وما أثبتناه هو الصواب.

(٢) كما في «صحيح مسلم» (١٢٩٨)، و«سنن أبي داود» (١٨٣٤).

(٣) كما في «صحيح البخاري» (رقم ٢٩١٠، ٢٩١٣، ٤١٣٤، ٤١٣٥،

٤١٣٦) وغيره.

(٤) أخرج الترمذي في «الجامع» (أبواب الزهد: باب ما جاء في الكفاف والصبر عليه: رقم ٢٣٤٨)، ونعيم بن حماد في «زياداته على الزهد» (رقم ١٩٦)، وأحمد في «المسند» (٥ / ٢٥٤)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١ / ٣٨١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨ / ١٣٣)، والبغوي في «الأنوار في شمائل النبي المختار» (١ / ٣٢٤ / رقم ٤٢٧) من طريق عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة رفعه:

«عرض عليّ ربّي ليجعل لي بطحاء مكة ذهباً، فقال: لا، ولكن أشبع يوماً وأجوع يوماً، أو قال ثلاثاً ونحو هذا، فإذا جُعْتُ تضرَّعتُ إليك وذكرتك، وإذا شبعْتُ حمدتُك وشكرتُك».

وإسناده ضعيف جداً، ابن زحر وعلي بن يزيد - وهو الألهاني - كلاهما ضعيف، قال ابن حبان في «المجروحين» في ترجمة الأول: «منكر الحديث جداً، يروي الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لا يكون متنٌ ذلك الخبر إلا مما عملت أيديهم؛ فلا يحل الاحتجاج بهذه الصحيفة، بل =

في أسفارهم فلا يصيبهم حر الشمس<sup>(١)</sup>، ورسول الله ﷺ أكرم على الله منه وأصحابه (أكرم على الله من أصحابه)، وكانوا يسافرون في حر الشمس ولا تظلمهم الطير ولم يكن ذلك لتفضيل سليمان وبني إسرائيل على نبينا وأصحابه، وكذلك كانت الريح تحمل سليمان وعسكره<sup>(٢)</sup>؛ فلا يجدون تعب السفر وكان نبينا ﷺ وأصحابه إنما يطوون المراحل بالليل والنهار على الدوابِّ وعلى أرجلهم وهم أكرم الخلق على الله، وما اختار الله لرسوله أكمل وأفضل وخير مما اختاره لسواه، وقد عرض عليه أن يكون ملكاً نبياً أو أن يكون عبداً رسولاً<sup>(٣)</sup>، وعرض عليه مفاتيح خزائن

= التَّنَكُّبُ عن رواية عُبيدالله بن زحر على جميع الأحوال أولى».

وانظر: «الميزان» (٣ / ٤٣٨).

(١) إظلال الطير لجيش سليمان عليه الصلاة والسلام موجود في كتب التفسير كـ «تفسير ابن كثير» (٣ / ٣٤٦)، و«الدر المنثور» (٥ / ١٠٤)، وكذا ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» في قصة داود وسليمان عليهما السلام، والله أعلم. وانظر: «مسند أحمد» (٢ / ٤١٩).

(٢) أما حمل الريح؛ فقد ورد ذلك في كتب التفسير نقلاً عن السلف عن بني إسرائيل؛ كما في «ابن كثير»، و«الدر المنثور»، و«البداية والنهاية» وغيرها من قصص الأنبياء؛ إلا أنها لم تذكر حمل عسكر سليمان، ولكن سليمان وحده.

(٣) أخرج هناد في «الزهد» (رقم ٧٩٦): ثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن الشعبي؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «خيرني ربي عز وجل أن أكون نبياً ملكاً، أو نبياً عبداً؛ فلم أدر ما أقول، وكان صفيي من الملائكة جبريل، فنظرتُ إليه؛ فقال بيده: أن تواضع، قال: فقلتُ: نبياً عبداً».

وإسناده ضعيف لأنه مرسل؛ إلا أن أحمد أخرجه في «مسنده» (٢ / ٢٣١)، =

الدنيا<sup>(١)</sup>؛ فلم يؤثرها، وقال: بل أجوع يوماً وأشبع يوماً<sup>(٢)</sup>؛ فليس في إصابة الشمس والحر والبرد والجوع هضم من منزلته ولا نقص من مرتبته ﷺ، ومعجزاته أجلُّ وأعظم وأظهر وأصح من تظليل الغمامة، وقد أغناه الله بتلك المعجزات الباهرة والآيات المتظاهرة عن أن ينسب إليه ما لم يصح عنه، وفي ذلك جناية عظيمة على الدين وعلى جنابه الكريم ﷺ، وتطريق

= وأبو يعلى في «مسنده» (١٠ / ٤٩١ / رقم ٦١٠٥)، وابن حبان في «صحيحه» (١٤ / ٢٨٠ / ٦٣٦٥ - الإحسان)، والبزار في «مسنده» (رقم ٢٤٦٢ - زوائده) من طريق محمد بن فضيل عن عُمارة بن الققعاق عن أبي زُرعة عن أبي هريرة به نحوه. وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وصححه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩ / ١٨)، وله شواهد من حديث عائشة وابن عباس، ومن مرسل الحسن والزهري وغيرهما.

انظر: «السلسلة الصحيحة» (رقم ١٠٠٢)، و«فتح الباري» (٩ / ٥٤١)، و«الإصابة» (٣ / ٥١٦).

(١) كما في «صحيح البخاري» (رقم ١٣٤٤، ٣٥٩٦، ٢٠٤٢، ٢٠٨٥، ٢٤٢٦، ٦٥٩٠)، و«صحيح مسلم» (رقم ٢٢٩٦) عن عقبة بن عامر رضي الله عنه، وفيه: «أوتيت بمفاتيح خزائن الأرض»، والتخيير الذي أشار إليه المصنف وقع في حديث لأبي مويهبة، أخرجه أحمد في «المسند» (٣ / ٤٨٨، ٤٨٩)، وابن أبي عاصم في «الأحاديث والمثاني» (رقم ٤٦٧)، والحاكم في «المستدرک» (٣ / ٥٥ - ٥٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٢ / ٣٤٦، ٣٤٧ / رقم ٨٧١، ٨٧٢)، والدارمي في «المسند» (رقم ٧٩)، والبزار في «المسند» (رقم ٨٦٣ - زوائده)، والدولابي في «الكنى» (١ / ٥٨)، وانظر: «مناهل الصف» (رقم ٢٩٦) للسيوطي.

(٢) ورد ذلك في حديث أبي أمامة، وقد مضى تخريجه قريباً، وجوعه وشبعه وارد في أحاديث كثيرة تنظر تحت مادة (شبع) و (جوع) من «المعجم المفهرس».

للزنادقة وغيرهم من الكفار إلى القدر في دين الإسلام بهذين النوعين  
عظيمة؛ فالأول يقصد ضرره بالذات، والثاني يقصد نفعه بما يضره به  
وتقويته بما يوهنه به؛ فالأول يجاهد بما يجاهد به المنافقون والكفار،  
والثاني يكشف عن جهله<sup>(١)</sup> بما يبين الحق لأولي الأبصار، والله المستعان  
وعليه التكلان.

## فصل

وأما حديث الغزاة؛ فقال البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ إجازة  
أخبرنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني حدثنا أحمد بن حازم بن  
أبي غرزة الغفاري حدثنا علي بن قادم حدثنا أبو العلاء خالد بن طهمان عن  
عطية عن أبي سعيد الخدري؛ قال:

مر رسول الله ﷺ بظبية مربوطة إلى خباء؛ فقالت: يا رسول الله!  
حلني حتى أذهب فأرضع خشفي<sup>(٢)</sup> ثم أرجع فتربطني! فقال رسول الله  
ﷺ: صيد قوم وربيطه قوم. قال: فأخذ عليها فحلفت له فحلها، فما  
مكثت إلا قليلاً حتى جاءت وقد نفضت ما في ضرعها؛ فربطها رسول الله  
ﷺ إلى خباء أصحابها فاستوهبها منهم، فوهبوا له؛ فحلها، ثم قال رسول  
الله ﷺ:

---

(١) في نسخة (ب): «جهالته».

(٢) (الخشف) - بكسر الخاء المعجمة - هو الظبي أول ما يولد، والجمع  
(خشفة)، والأنثى بالهاء.

انظر: «حياة الحيوان» (٢ / ١٠٢) للدّميري، و«اللسان» (مادة خشف).

«لو تعلم<sup>(١)</sup> البهائم من الموت ما تعلمون ما أكلتم منها سميناً  
أبدأ»<sup>(٢)</sup>.

قال: وروي من وجه آخر ضعيف: أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن  
القاضي أخبرنا أبو علي حامد بن محمد الهروي حدثنا بشر بن موسى حدثنا  
أبو حفص عمرو بن علي حدثنا يعلى بن إبراهيم الغزّال حدثنا الهيثم بن  
جمّاز<sup>(٣)</sup> عن أبي كثير عن زيد بن أرقم؛ قال:

كنتُ مع النبي ﷺ في بعض سكك المدينة، فمررنا بخباء أعرابي؛  
فإذا ظبية مشدودة إلى الخباء، فقالت: يا رسول الله! إنّ هذا الأعرابي  
اصطادني ولي خشفان في البرية، وقد تعقّد اللبّن في أخلافي؛ فلا هو  
يذبحني فأستريح، ولا يدعني فأرجع إلى خشفي بالبرية؛ فقال لها رسولُ  
الله ﷺ: إنّ تركتِكِ ترَجِّعين؟ قالت: نعم، وإلا عذبني الله عذاب

---

(١) في نسخة (أ): «علم»!!

(٢) أخرجه الحاكم في «الإكليل» - كما في «موافقة الخبر الخبر» (١ / ٢٤٥)  
لابن حجر، و«إتحاف السّادة» (١٠ / ١٢٧) -، وعنه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦ /  
٣٤)، ومن طريقه ابن كثير في «البداية والنهاية» (٦ / ١٤٨)، وابن حجر في  
«موافقة الخبر الخبر» (١ / ٢٤٥)، والسيوطي في «الخصائص الكبرى» (٢ / ٦١)،  
وعزاه الزّبيدي للدّيلمي، وعزاه الدّميري في «حياة الحيوان» (٢ / ١٠٥) للبيهقي في  
«الشعب»!! وسيأتي الكلام عن ضعف الحديث.

(٣) في (أ): «حماد»، وفي (ب): «جماز»، وفرق بينهما الخطيب في  
«تلخيص المتشابه» (٢ / ٧٢٩، ٧٣٠)، وقال الذهبي في «الميزان» (٤ / ٣٢١)،  
وتبعه ابن حجر في «اللسان» (٦ / ٢٠٥) عن الأول: «والظاهر أنه الهيثم بن جمّاز  
الذي تقدّم».

العَشَار<sup>(١)</sup>. فأطلقها رسولُ الله ﷺ فلم تلبث أن جاءت تلمَّظ<sup>(٢)</sup>؛ فشدَّها رسولُ الله ﷺ إلى الخباء وأقبل الأعرابيُّ ومعه قربة؛ فقال له رسولُ الله ﷺ: أتبيِّعنيها؟ قال: هي لك يا رسولَ الله. فأطلقها رسولُ الله ﷺ. قال زيد بن أرقم: فأنا والله رأيتها تسيح في البرية<sup>(٣)</sup> وهي تقول: لا إله إلا الله محمد رسولُ الله<sup>(٤)</sup>.

(١) العَشَار: قابض العشر، وفي «اللسان»: «عشر»!! وفي «الميزان»: «العشا»!!

(٢) أي: تتبع بلسانه اللُّمَاطة - بضم اللام لبقية الطعام في الفم وأخرج لسانه فمسح شفثيه، أو تتبع الطَّعم وتذوق، مادة (لمظ) في «القاموس» و«اللسان».

(٣) في نسخة (ب): «تسيح في التربة»!!

(٤) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦ / ٣٤ - ٣٥)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٧٣)، والخطيب في «تلخيص المتشابه» (٢ / ٧٣٠)، - ومن طريقه ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» (١ / ٢٤٦) -، وذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» (٦ / ١٤٨ - ١٤٩) عنهما، وكذا السيوطي في «الخصائص» (٢ / ٦١)، وذكره الذهبي في ترجمة (يعلى بن إبراهيم الغزال).

وقال عنه: «لا أعرفه، له خبر باطل عن شيخٍ واهٍ»، وتابعه ابن حجر في «اللسان» (٦ / ٣١١)، وقال في «موافقة الخبر الخبر» (١ / ٢٤٦): «هذا حديث غريب»، وقال: «والهيثم بن جمار بصري ضعيف، والراوي عنه مُقَلِّ لم أر فيه تعديلاً، وأبو كثير لم يذكره أحد ممن صنف في الكنى، ولا وقفتُ له على ترجمة سوى قول الخطيب هو والراوي عنه مجهولان، وهذا بناه على ما وقع في روايته، فإنه وقع عنده فيها الهيثم بن حماد - بالحاء والبدال المهملتين -، وفرق بينه وبين الهيثم بن جمار البصري الضعيف الذي بالجيم والزاي، وأياً ما كان؛ فالإسناد ضعيف».

قلت: وقد ضعف الحديث بابن حماد، وساق كلام الخطيب وسكت عليه: =

فأما الحديث الأول فقال محمد بن عثمان الحافظ<sup>(١)</sup>: إسناده ضعيف<sup>(٢)</sup>.

= الزركشي في «المعتبر» (ص ١١٨ - ١١٩)، ونقله عن ابن ماکولا أيضاً، ولم يفرق بين المذكورين ابن ماکولا في «الإكمال»، ولا الدارقطني في «المؤتلف»، ولا ابن ناصر الدين في «التوضيح»، ولا ابن نقطة في «التكملة»؛ فالظاهر أنهما واحد، كما رجحه الذهبي وتبعه ابن حجر، وهو ضعيف كما سيأتي عند المصنف مفصلاً، وإن صحت التفرقة؛ فهو مجهول، كما قال الخطيب، والإسناد واهٍ بمرّةٍ على أيّة حال، والله الهادي.

(١) هو الإمام الذهبي، وستأتي عبارة له حول الحديث قريباً.

(٢) وضعفه جمع من المحققين من أهل العلم؛ منهم:

● ابن كثير، قال في «تحفة الطالب» (ص ١٨٨): «هذا الحديث متنه فيه نكارة وسنده ضعيف، فإن شيخ الفلاس يعلى بن إبراهيم الغزال لا يعرف، وشيخه الهيثم بن جماز قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: ضعيف، وقال أحمد والنسائي: متروك الحديث». وأعله في «البداية والنهاية» (٦ / ١٥٦) وقال: «في بعضه نكارة».

● ابن حجر العسقلاني، قال في كتابه «موافقة الخبير الخبير» (١ / ٢٤٥ - ٢٤٦): «هذا حديث غريب»، قال: «وعلي بن قادم وشيخه وشيخه كوفيون شيعيون، فيهم مقال، وأشدّهم ضعفاً عطية، ولو توبع لحكمت بحسنه»، قال: «وقد وقعت لي هذه القصة بإسناد أقوى من هذا ينتهي إلى تابعي، نسب ذلك لعيسى بن مريم عليهما السلام»، ثم أسند من طريق أبي علي الصواف؛ قال: ثنا هارون بن يوسف ثنا محمد بن أبي عمر ثنا سفيان بن عيينة عن مالك - يعني ابن دينار -؛ قال: مرّ عيسى بن مريم عليهما السلام بظبية مشدودة... فذكر مثله سواء حتى الكلام الأخير»، قال: «فهذه علّة للخبر المرفوع، لكن يجوز تعدّد القصّة؟»، قال: «وقد ورد كلام الظبية من طرقٍ أخرى أشدّ وهاءً من الأول». قلت: مضى من حديث زيد، وستأتي بقية الطرق إن شاء الله تعالى.



تداوله ثلاثة<sup>(١)</sup> فيهم ضعف، وليسوا بمتهمين بالوضع بل لهم

● الزبيدي، قال في «إتحاف السادة» (١٠ / ٢٢٧): «رواه الحاكم والبيهقي والدلمي بسندٍ فيه ضعفاء عن أبي سعيد الخدري...».

● ونقل المصنف تضعيفه عن الذهبي، وقد ظفرت له بكلامٍ في «تاريخ الإسلام» (ص ٣٥٠ - السيرة النبوية)؛ قال بعد أن ساقه: «علي وأبو العلاء صدوقان، وعطيّة فيه ضعف».

(١) الأول منهم: علي بن قادم، وهو أبو الحسن الخُزاعي الكوفيّ، قال عنه أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (٦ / رقم ١١٠٧): «محلّه الصّدق»، وقال يحيى: «ضعيف»، وقال ابن سعد في «طبقاته» (٦ / ٤٠٤): «منكر الحديث، شديد التّشيع»، وقال ابن عدي في «الكامل» (٥ / ١٨٤٥): «نقم عليه أحاديث رواها عن الثوري غير محفوظة».

وانظر: «الميزان» (٣ / ١٥٠)، و«المغني» (رقم ٤٣١٦)، و«الكاشف» (١٣)، و«تهذيب الكمال» (٢١ / ١٠٦).

وزاد ابن حجر في «التهذيب» (٧ / ٣٢٧)؛ فقال: «ذكره ابن حبان في «الثقات» (٧ / ٢١٤)، وقال ابن قانع: «كوفي صالح»، وقال الساجي: «صدوق وفيه ضعف»، وقال ابن خلفون في «الثقات»: «هو ثقة» نقلاً عن العجلي في «ثقاته» (ق ٤٠)، وقال ابن حجر في «التقريب» (٢ / ٤٢): «صدوق يتشيع»، ولم أظفر له بترجمة في كتب الشيعة!

وأما الثاني؛ فهو خالد بن طهمان، وهو أبو العلاء الخفّاف السّلويّ، قال الذهبي في «الميزان» (١ / ٢٣٢): «ووثق وضعفه ابن معين في «تاريخه» (٢ / ١٤٤ / رواية الدوري ورقم ٩٥٩ - رواية الدارمي)، وقال - كما نقل عنه ابن أبي مريم؛ كما في «الكامل» - خلط قبل موته بعشر سنين، وكان قبل ذلك ثقة، وكان في تخليطه كلما جاءوه به يقرأه»، وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (٣ / رقم ١٥٢١): «من عتق الشيعة محلّه الصّدق» انتهى.

غلط، والحديث غريب فيه نكارة.

وأما الحديث الثاني؛ فليس بصحيح، وإسناده مظلم تداوله يعلى وشيخه الهيثم وشيخه أبو كثير، ولا يعرفون<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ محمد بن عثمان: «فأنا أتهم يعلى به، ومعجزات النبي ﷺ غنية عن هذه الواهيات».

= وقال أبو عبيد الأجرى: «لم يذكره أبو داود إلا بخير»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: «يخطيء ويهم»، كذا في «تهذيب الكمال» (٨ / ٩٦)، وزاد ابن حجر في «تهذيب» (٣ / ٨٥ - ٨٦): «قال ابن الجارود ضعيف»، وقال ابن عدي في «الكامل» (٣ / ٨٩١): «لم أر له في مقدار ما يرويه حديثاً منكراً»، وقال في «التقريب» (١ / ٢١٤): «صدوق رمي بالتشيع ثم اختلط» انتهى.

وأما الثالث: وهو الذي لم يذكره الإمام ابن القيم وأشار إليه الذهبي وهو الأجدر بالذكر لأنه أضعف الثلاثة؛ ألا وهو عطية العوفي وبالأخص روايته عن أبي سعيد، قال عنه الحافظ في «التقريب»: «صدوق يخطيء كثيراً، كان شيعياً مدلساً». قال ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ١٧٦): «سمع من أبي سعيد أحاديث، فلما مات جعل يجالس الكلبي ويحضر قصصه، فإذا قال الكلبي؛ قال رسول الله ﷺ كذا؛ فيحفظه، وكناه أبا سعيد عنه، فإذا قيل له: من حدثك هذا؟ فيقول: حدثني أبا سعيد؛ فيتوهمون أنه يريد أبا سعيد الخدري، وإنما أراد به الكلبي؛ فلا يحل الاحتجاج به ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب».

وهذا الحديث أقرب إلى القصص التي يتناقلها الكلبي وأمثاله، وكتب الدلائل مليئة بمثل هذه الأحاديث.

(١) وقد مضى الكلام عليه وبيان ضعفه بالتفصيل، ولله الحمد والمنة.

قلت: أما علي بن قادم؛ فقال يحيى بن معين<sup>(١)</sup>: «هو ضعيف»،

قال ابن عدي: «وقد نقم على علي بن قادم أحاديث رواها عن الثوري غير محفوظة»؛ قال: «وهو ممن يكتب حديثه»<sup>(٢)</sup>.

فأما خالد بن طهمان؛ فهو أبو العلاء الإسكافي<sup>(٣)</sup>، قال يحيى بن معين: «اختلط قبل موته بعشر سنين وكان قبل ذلك ثقة، وكان في تخليطه كل ما جاءه به [ورآه] قرأه»<sup>(٤)</sup>.

وقال عثمان بن سعيد<sup>(٥)</sup>: «سألت يحيى بن معين عن أبي العلاء الخفاف؛ فقال: ضعيف».

وأما الهيثم بن جَمَّاز؛ فقال الإمام أحمد<sup>(٦)</sup>: «منكر الحديث» فترك

---

(١) أسنده عنه من طريق معاوية بن صالح: ابن عدي في «الكامل» (٥ / ١٨٤٥)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣ / ٢٥٢ - ٢٥٣).

(٢) «الكامل في الضعفاء» (٥ / ١٨٤٥).

(٣) ذكر ذلك ابن عدي في «الكامل» (٣ / ٨٩٠)؛ إلا أنه قال (الأسكيف)! والمطبوع من «الكامل» كثير التحريف والغلط، والصحيح «الإسكاف»، وكذا ذكر في «التهذيب» (٣ / ٨٦)، و«تاريخ ابن معين» (٢ / ١٤٤)، و«تهذيب الكمال» (٨ / ٩٥) وغيرها.

(٤) هذه رواية ابن أبي مريم عن ابن معين؛ كما في «الكامل» (٣ / ٨٩٠).

(٥) الدارمي في «تاريخه» (رقم ٩٥٩)، وكذا قال الدوري في «تاريخه» (٢ / ١٤٤) عن ابن معين أيضاً.

(٦) كذا في «المغني» (٢ / ٧١٥)، و«الجرح والتعديل» (٩ / ٨١)، و«الميزان» (٤ / ٣١٩)، و«بحر الدم» (رقم ١١١٠).

حديثه، وقال النسائي<sup>(١)</sup>: «متروك الحديث»، وقال يحيى بن معين<sup>(٢)</sup>:  
«ليس بشيء»، وقال الدارقطني<sup>(٣)</sup>: «ضعيف»، وقال أبو حاتم بن حبان<sup>(٤)</sup>:  
«كان من العباد البكائين ممن غفل عن الحديث والحفظ واشتغل بالعبادة  
حتى كان يروي المعضلات عن الثقات توهماً، فلما ظهر ذلك منه؛ بطل  
الاحتجاج به».

قلت: وقد أنكر [عليه] عدة أحاديث، منها:

ما رواه عن يزيد بن أبان عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله

ﷺ:

«ما من صوت أحبُّ إلى الله من صوت لهفان»<sup>(٥)</sup>.

وهذا لا أصل له عن أنس.

ومنها: حديثه عن عمران القصير عن نافع عن ابن عمر؛ قال: قال

رسول الله ﷺ:

---

(١) في «الضعفاء والمتروكين» (١٠٤).

(٢) في «تاريخه» (٤١ / ١٠٩، ١٢٢، ١٢٣ - رواية الدوري)، و«تاريخ

الدرامي» (رقم ٨٤٤).

(٣) في «الضعفاء والمتروكين» (رقم ٥٦٣).

(٤) في «المجروحين» (٣ / ٩٢).

(٥) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧ / ٢٥٦١)، والديلمي في «الفردوس»

(٤ / ٤٥ / رقم ٦١٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨ / ٢١٦) من طريق محمد بن

السماك عن الهيثم عن يزيد الرقاشي عن أنس مرفوعاً.

وإسناده وإه بمرّة.

«لا تتكلموا في القدر؛ فإنه سرُّ الله فلا تفسوا الله في سرِّه»<sup>(١)</sup>،

وهذا أيضاً باطل عن ابن عمر.

وأما يعلى بن إبراهيم الغَزَّال مجهول لا يعرف ونكرة لا تتعرف،  
وكذلك أبو كثير شيخه<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧ / ٢٥٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦ / ١٨١ - ١٨٢)، وابن حبان في «المجروحين» (٣ / ٩٢) بإسنادٍ واهٍ.  
وضعه العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٤ / ٢٤٣)، ونقله عن  
الزبيدي في «إتحاف السادة» (٩ / ٤٠٢)، وذكره ابن القيسراني في «المعرفة» (رقم  
٩٦١)، وقال: «فيه الهيثم بن حماد - كذا -، لا شيء في الحديث»، ووقع في  
«المجروحين»: «ستر الله . . .» والصواب ما أثبتناه.

(٢) هنالك طرق أخرى لحديث الغزالة لم يتعرض لها المصنف، هي:

● حديث أنس: أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢ / ق ٣٩، ٦ / ١٦٧ /  
رقم ٣٥٤٢ - مجمع البحرين)، ومن طريقه ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» (١ /  
٢٤٧)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٧٤)، والدارقطني - كما في «حياة الحيوان» (٢ /  
١٠٥) للدميري - من طريق إبراهيم بن محمد بن ميمون عن عبدالكريم بن هلال  
الجعفي عن صالح المرِّي عن ثابت البناني عن أنس به مرفوعاً.  
قال الطبراني: «لم يروه عن ثابت إلا صالح، تفرد به عبدالكريم».  
قلت: وإسناده ضعيف جداً.

عبدالكريم بن هلال، قال عنه الذهبي في «الميزان» (٢ / ٦٤): «لا أدري  
من هو»، وأقره ابن حجر في «اللسان» (٤ / ٥٢)، وإبراهيم بن محمد بن ميمون  
شيعي ضعيف، ذكره الأسدي في «الضعفاء»، وقال: إنه منكر الحديث.

انظر: «اللسان» (١ / ١٠٧)، وصالح المري ضعيف، يروي مناكير عن ثابت  
وهذا منها، انظر: «التهذيب» (٤ / ٣٣٥).

=

قال ابن حجر عقبه: «وصالح ضعيف الحديث والراوي عنه ضعفه الأزدي»،  
= وضعفه الهيثمي في «المجمع» (٨ / ٣٩٥) بصالح.

● وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٥ / ١٧٦٨ - ١٧٦٩ / رقم ١٢٦٩) من

طريق علي بن أبي سارة - وهو ضعيف - عن ثابت البناني مرسلًا، وفيه مجهول.

● حديث أم سلمة: أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣ / رقم ٧٦٣)، وأبو

نعيم في «الدلائل» - كما قال الزركشي في «المعتبر» (ص ١١٨)، وابن كثير في

«البداية والنهاية» (٦ / ١٥٥) -، وفي أغلب بن تميم، قال البخاري: «منكر

الحديث»؛ كما في «الميزان» (١ / ٢٧٣ - ٢٧٤)، وقال ابن كثير في «الشمائل» (ص

٢٨٤): «وذكره القاضي عياض في «الشفاء» (١ / ٦٠٣) بلا سند عن أم سلمة، ورواه

أبو نعيم في «الدلائل» بإسناد فيه مجاهيل»، وكذا قال علي القاري في «شرح الشفا»

(١ / ٦٣٩)، واكتفى السيوطي في «مناهل الصفا» في تخريج أحاديث الشفا» (رقم

٦٢٠) بعزوه للطبراني! وقال ابن حجر بعد أن أورد حديثي أبي سعيد وأنس: «وفي

الباب عن أم سلمة، أخرجه الطبراني في «الكبير»، وإسناده في الوهي كالذين قبله،

ولم يخرج البيهقي في «الدلائل» غير حديثي أبي سعيد وزيد بن أرقم»، ولم يصب

الشهاب الخفاجي في «نسيم الرياض» (٣ / ٨٤) في عزوه هذا الحديث للبيهقي!

● حديث يعلى بن مرة عن أبيه عن جده: أخرجه ابن أبي خيثمة في «تاريخه

الكبير»، وفي أوله ذكر لبعير، وفي آخره: «ثم مرّ بظبية مشدودة...»، كذا قال

الزركشي في «المعتبر» (١١٩)، ثم قال: «وقال ابن عبد البر في «التمهيد»: «حديث

يعلى بن مرة الثقفي عن أبيه من أحسن ما جاء في أعلام نبوته ﷺ، وروي عن يعلى

من وجوه».

قال أبو عبيدة عفى الله عنه: لي على كلامه ملاحظات:

الأولى: عبدالله بن يعلى بن مرة، قال البخاري: «فيه نظر»، وقال ابن حبان

في «المجروحين» (٢ / ٢٥): «لا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد لكثرة المناكير في =

.....  
= روايته، وقال ابن حجر في «اللسان» (٣ / ٣٧٩): «ضعيف بخبر واحد». وانظر: «التاريخ الكبير» (٥ / ٢٣٥)، و«الضعفاء الصغير» (ص ٦٩)، و«الجرح والتعديل» (٥ / ٢٠٤)، و«الميزان» (٢ / ٥٢٨).

الثانية: العبارة التي نقلها الزركشي عن ابن عبدالبر موجودة في «التمهيد» (١ / ٢٢١)، وقول ابن عبدالبر في قصة الشجرتين، ولم يتعرض لحديث الغزاة هذا البتة.

الثالثة: حديث يعلى الموجود عند ابن أبي خيثمة لا وجود فيه لذكر الغزاة، وقد وهم الزركشي فيه، قال ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» (١ / ٢٤٩): «ذكر بعض من خرج أحاديث «المختصر» من المتأخرين - يقصد الزركشي - أن حديث كلام الظبية أخرجه ابن أبي خيثمة عن ابن الأصبهاني عن شريك عن عمر بن عبدالله ابن يعلى بن مرة عن أبيه عن جده؛ قال: رأيت من النبي ﷺ ثلاثة أشياء . . .» فذكرها، وهي: قصة الصبي الذي به لمم، واجتماع الشجرتين ثم افتراقهما، وشكوى البعير، قال - أي الزركشي - : «ورواه من طرق أخرى، وفيه: أنه مرّ بظبية مشدودة، قال: فذكر نحو ما سبق»، قال ابن حجر: «وقد راجعت «تاريخ ابن أبي خيثمة»؛ فلم أجد للظبية ذكراً في شيء من حديث يعلى، وقد استوعب الطبراني طرق حديث يعلى، وليس في شيء منها ذكر الظبية».

قلت: ولا يبعد أن يكون منشأ وهم الزركشي صنيع ابن كثير في «تحفة الطالب» (ص ١٨٩)؛ فإنه ذكر أن رجلاً - هكذا بالإبهام - روى هذه القصة فتابعه الزركشي بتعيينه بالمذكور، والله أعلم. ولا بد أخيراً من التنبيه على أمور:

الأول: قصة الغزاة وردت من طرق كلها ضعيفة<sup>(١)</sup> غير قابلة للجبر، ولا التفات لما قاله السخاوي في «المقاصد» (ص ١٥٦): «... ولكن قد ورد الكلام في الجملة في عدة أحاديث يتقوى بعضها ببعض أوردها شيخنا في «المجلس

(١) منها مرسل عبيدة بن حسان، كما عند أبي علي الحرّاني في «تاريخ الرقة» =

= الحادي والستين من تخريج أحاديث المختصر»، ونقل العجلوني في «كشف الخفاء» (١ / ٣٠٦) عن السبكي نحوه، وبه قال علي القاري في «شرح الشفا» (١ / ٦٣٩)، والحق أن القصة لا تثبت، وفي رواياتها تعارض، والجمع بينه فيه تعسف ظاهر على ما فصله الزرقاني في «شرح المواهب اللدنية» (٥ / ١٥١)، وصنيع ابن حجر يقتضي أن يرى ضعفها، وليس كما قال الخفاجي في «نسيم الرياض» (٣ / ٨٥): «وقد صححه ابن حجر»!!

والثاني: هذه الطرق ورد فيها تكليم الغزالة للرسول ﷺ، وأما تسليمها؛ فلا أصل له، قال ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» (١ / ٢٤٥): «وأما تسليم الغزالة؛ فمشتهر في الألسنة وفي المدائح النبوية، ولم أقف لخصوص السلام على سند، وإنما ورد الكلام في الجملة»، وقال في «الفتح» (٦ / ٤٣٤): «وأما تسليم الغزالة؛ فلم نجد له إسناداً، لا من وجه قوي ولا من وجه ضعيف»، ونقل القاري في «المصنوع» (رقم ٩١) عن ابن كثير نحوه، قال: «تسليم الغزالة اشتهر على الألسنة وفي المدائح النبوية، قال ابن كثير: وليس له أصل، ومن نسبه إلى النبي ﷺ؛ فقد كذب».

قلت: وحكمه هذا في التسليم لا في أصل القصة، ولم ينتبه لذلك الخفاجي في «نسيم الرياض» (٣ / ٨٥) عند قوله: «فلا نلتفت لقول ابن كثير أنه لا أصل له، لأن في سنده مجاهيل»!! فإن ابن كثير ذكر القصة وخرجها في «تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب» (ص ١٨٦ - ١٨٩) وسردها طرقها، وكلها فيها كلام الظبية مع رسول الله ﷺ لا تسليمها عليه! وقال فيه قبل سردها: «هو حديث مشهور عند الناس وليس هو في شيء من الكتب الستة».

والثالث: تداول الشعراء وأصحاب كتب (المواليذ) هذه القصة، وزادوا عليها أشياء لم ترد في جميع الروايات، مثل قول الظبية له: «إن لم أرجع فأنا شر ممن يأكل الربا، وشر ممن ينام عن صلاة العشاء، وشر ممن يسمع اسمك ولم يصل عليك»، وقد حكى ذلك علي القاري في «شرح الشفا» (١ / ٦٣٩)، وذكر هذه القصة المناوي =



## فصل

وأما حديث الضَّبِّ؛ فقال البيهقي<sup>(١)</sup>: أخبرنا أبو منصور أحمد بن علي الدامغاني<sup>(٢)</sup> ثنا أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ ثنا<sup>(٣)</sup> محمد بن علي بن الوليد السلمي ثنا محمد بن عبد الأعلى ثنا معتمر بن<sup>(٤)</sup> سليمان ثنا كهشمس عن داود بن (أبي) هند عن عامر عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب؛ أن رسول الله ﷺ كان في محفل من أصحابه؛ إذ جاء أعرابيٌّ من بني سليم قد صاد ضباً وجعله في كفه ليذهب إلى رحله فيشويه ويأكله، فلما رأى الجماعة؛ قال: ما هذه؟ قالوا: هذا الذي يذكر أنه نبي. فجاء حتى شقَّ الناس، فقال: واللواتِ والعُزَّى ما اشتملت النساء على ذي لهجة أبغض إليَّ منك ولا أمقت، ولولا أن يُسميني قومي عجولاً لعجلت عليك وقتلتك<sup>(٥)</sup>؛ فَسَرَرْتُ بِقَتْلِكَ الْأَسْوَدَ وَالْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ وَغَيْرَهُمْ. فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله! دعني فأقوم فأقتله. فقال: يا عمر! أما علمت أن الحلِيم كاد يكون نبياً. ثم أقبل على الأعرابي؛ فقال: ما حملك على أن

= في «مولده» (ص ٧٨) وفي «المولد» (ص ٣٥) المنسوب كذباً وزوراً - كما بيّناه في

«كتب حذر منها العلماء» (٢ / ٣٠٣) - على ابن الجوزي، وغيرهما.

(١) في «الدلائل» (٦ / ٣٦ - ٣٨).

(٢) في المطبوعة بعد الدامغاني: «من ساكني قرية نامين من بيهق قراءة عليه

من أصل كتابه».

(٣) في المطبوع بعد عبد الله ابن عدي الحافظ: «في شعبان سنة اثنتين وستين

وثلاث مئة بجرجان».

(٤) في المطبوع: «معمراً!»

(٥) في نسخة (ب): «وقتلتك».

قُلْتَ مَا قُلْتَ، وَقُلْتَ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَمْ تَكْرَمْنِي فِي مَجْلِسِي؟! قَالَ: وَتَكَلَّمْنِي  
أَيْضاً!! اسْتِخْفَافاً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّاتِ وَالْعُزَّى لَا آمَنْتُ بِكَ، أَوْ يُؤْمِنُ  
بِكَ هَذَا الضُّبُّ؟! وَأَخْرَجَ الضُّبُّ مِنْ كَمِهِ وَطَرَحَهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا ضُبُّ! فَأَجَابَهُ (١) الضُّبُّ بِلِسَانِ عَرَبِيٍّ مَبِينٍ يَسْمَعُهُ  
الْقَوْمُ جَمِيعاً: لَبِيكَ وَسَعْدِيكَ يَا زَيْنَ مَنْ وَافَى الْقِيَامَةَ. قَالَ: مَنْ تَعْبُدُ يَا  
ضُبُّ؟ قَالَ: الَّذِي فِي السَّمَاءِ عَرْشُهُ، وَفِي الْأَرْضِ سُلْطَانُهُ، وَفِي الْبَحْرِ  
سَبِيلُهُ، وَفِي الْجَنَّةِ رَحْمَتُهُ، وَفِي النَّارِ عِقَابُهُ (٢). قَالَ: فَمَنْ أَنَا يَا ضُبُّ؟ قَالَ:  
رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَقَدْ أَفْلَحَ مِنْ صَدَقِكَ، وَقَدْ خَابَ مِنْ  
كَذْبِكَ. قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَا (أَتَّبِعُ) أَثَرًا بَعْدَ عَيْنٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ جِئْتُكَ وَمَا عَلَيَّ  
ظَهْرُ الْأَرْضِ [أَحَدٌ] أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْكَ، وَإِنَّكَ الْيَوْمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ وَالِدِيَّ وَمَنْ  
عَيْنِيَّ وَمَنِي، وَإِنِّي لِأَحْبُّكَ بِدَاخِلِي وَخَارِجِي وَسَرِّي وَعَلَانِيَّتِي، وَأَشْهَدُ أَنْ  
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي  
هَدَاكَ بِي، إِنَّ هَذَا الدِّينَ يَعْلو وَلَا يَعْلى، وَلَا يَقْبَلُ إِلَّا بِصَلَاةٍ، وَلَا يَقْبَلُ  
الصَّلَاةَ إِلَّا بِقُرْآنٍ. قَالَ: فَعَلَّمَنِي. فَعَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ.  
قَالَ: زِدْنِي؛ فَمَا سَمِعْتُ فِي الْبَسِيطِ وَلَا فِي الرَّجْزِ (٣) أَحْسَنَ مِنْ هَذَا. قَالَ:  
يَا أَعْرَابِيُّ! إِنَّ هَذَا كَلَامَ اللَّهِ لَيْسَ بِشَعْرٍ، إِنْ قَرَأْتَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدَ مَرَّةً؛ كَانَ  
لَكَ كَأَجْرٍ مِنْ قُرْآنٍ (ثَلَاثُ الْقُرْآنِ، وَإِنْ قَرَأْتَ مَرَّتَيْنِ؛ كَانَ لَكَ كَأَجْرٍ مِنْ قُرْآنٍ)  
ثَلَاثِي الْقُرْآنِ، وَإِذَا قَرَأْتَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كَانَ لَكَ كَأَجْرٍ مِنْ قُرْآنٍ كُلِّهِ. قَالَ

(١) فِي (ب): «فَأَجَابَهُ».

(٢) فِي نَسْخَةِ (ب): «عَذَابِهِ».

(٣) و«لَا فِي الرَّجْزِ» مَكْرُورَةٌ فِي نَسْخَةِ (ب).

الأعرابي: نِعَمَ إِلَهِ إِلَهِنَا، يقبل اليسير ويعطي الجزيل. فقال له رسول الله ﷺ: ألك مال؟ قال: فقال: ما في بني سليم قاطبة رجل هو أفقر مني. فقال<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ لأصحابه: اعطوه. فأعطوه حتى أبطروه، فقام عبد الرحمن بن عوف؛ فقال: يا رسول الله! عندي ناقة عشراء<sup>(٢)</sup> دون البُحْتِي وفوق [الأعرابي] تُلْحِقُ ولا تُلْحَقُ، أهديت لي يوم تبوك أتقرب بها إلى الله عز وجل وأدفعها إلى الأعرابي. فقال رسول الله ﷺ: قد وصفت ناقتك فأصف ما لك عند الله يوم القيامة؟ فقال: نعم. فقال: لك ناقة من زمردة<sup>(٣)</sup>؛ قوائمها [من] زَبْرَجِدٍ أخضر، وعُنُقُهَا من زَبْرَجِدٍ أصفر، عليها هَوْدَجٌ وعلى الهودج السُّنْدُسُ والإِسْتَبْرَقُ، تمر بك على الصراط كالبرق الخاطف، يَغْبِطُكَ بها كُلُّ مَنْ رَأَى يوم القيامة. فقال عبد الرحمن: قد رضيت. فخرج الأعرابي فلقية ألف أعرابي من سليم على ألف دابة معهم ألف سيف وألف رمح؛ فقال لهم (ابن عوف): [أين] تريدون؟ [فقالوا]: نذهب إلى هذا الذي سفه آلهتنا فنقتله. قال: لا تفعلوا، أنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله. ثم دخلوا؛ فقبل للنبي ﷺ، فتلقاهم بلا رداء فنزلوا عن ركابهم يُقْبَلُونَ ما ولوَّ منه وهم<sup>(٤)</sup> يقولون: لا إله إلا الله محمد رسول الله. فقالوا<sup>(٥)</sup>: يا رسول الله! مُرْنَا بأمرك. قال: كونوا تحت راية

(١) أثبت بعدها ناسخ (ب): «له» ثم ضرب عليها.

(٢) العشراء: التي أتى على حملها عشرة أشهر، ثم اتسع فيه؛ فقيل: لكل

حامل عشراء.

(٣) في المطبوع: (درة جوفاء) بدل (زمردة).

(٤) في المطبوع: «حيث وافوا منه».

(٥) في نسخة (أ): «قال».

خالد بن الوليد . فلم يؤمن من العرب ولا غيرهم ألف غيرهم .

قال البيهقي : قد أخرجنا شيخنا أبو عبدالله الحافظ في المعجزات بالإجازة عن أبي أحمد بن عدي الحافظ ؛ فقال : كتب إلي عبدالله بن عدي الحافظ بخطه يذكر أن محمد بن علي بن الوليد السُّلَميَّ حدثهم ؛ فذكره وزاد في آخره ، قال أبو أحمد : قال لنا محمد بن علي السُّلَميُّ : كان ابن عبد الأعلى يحدث بهذا مقطوعاً ، وحدثنا بطوله من أصل كتابه مع رغيف الوراق . قال البيهقي : وروي ذلك من حديث عائشة وأبي هريرة وما ذكرنا هو أمثل الأسانيد<sup>(١)</sup> .

قلت : سمعتُ شيخنا الحافظ أبا عبدالله محمد بن عثمان<sup>(٢)</sup> يقول : محمد بن علي بن الوليد السُّلَميُّ البصري ، روى أبو بكر البيهقي حديث الضب من طريقه بإسناد نظيف ، ثم قال البيهقي : «الحمل فيه على السلمي هذا» . قال أبو عبدالله : «قلت : صدق والله البيهقي ؛ فإنه خبر باطل» .

قلت<sup>(٣)</sup> : ومما يشهد ببطلانه وكذبه قطعاً أن غزوة تبوك كانت بعد أن استوثقت<sup>(٤)</sup> أرض العرب إسلاماً وأسلم حاضرهم وباديهم ، وفي هذا الخبر

---

(١) في المطبوع «الإسناد» .

(٢) كلام الذهبي في «الميزان» (٣ / ٦٥١) ، و«المغني» (٢ / ٦١٦) .

(٣) هذا كلام الإمام ابن القيم رحمه الله ، وهو كلام بديع من باب نقد المتن ، ولقد برع هو وشيخ الإسلام ابن تيمية في هذا الباب ، وعلى هذا ألف ابن القيم كتابه البديع «المنار المنيف» وفيه بعض التسرع في إطلاق الأحكام الإجمالية .

(٤) في نسخة (ب) : «استوسعت» .

أن سُلَيْماً (جاءت) لحرب رسول الله ﷺ بعد تبوك، وهذا من المحال؛ فتباً  
لواضعه ما كان أجهله بسيرة رسول الله ﷺ وأيامه، وسُلَيْمٌ أوعبت مع رسول  
الله ﷺ إسلاماً ودخلت معه يوم الفتح، ولما مرت على أبي سفيان عند  
خطم الجبل سأل عنها العباس عم رسول الله ﷺ؛ فقال: من هؤلاء؟ قال:  
سليم. فقال أبو سفيان: مالي ولسليم وسليم<sup>(١)</sup> ألفت ذلك [اليوم] مع من  
ألف؛ فكيف يجتمع منهم بعد ذلك وبعد غزوة تبوك ألف ضارب سيف  
وحامل رمح ويجيئون لحرب رسول الله ﷺ، وهذا من معجزات رسول الله  
ﷺ أنه ما كذب عليه أحدٌ إلا وكشف الله ستره وبين أمره، وكان في نفس  
حديثه ما يبين له كذبه، عرفه من عرفه وجهله من جهله؛ فالحمد لله الذي  
أكمل لنا ديننا وأتمم علينا نعمته ورضي لنا الإسلام ديناً<sup>(٢)</sup>.

(١) راجع: «البداية والنهاية» (٤ / ٢٨٩).

(٢) حديث الضَّبِّ، رواه البيهقي في «الدلائل» كما مرّ، وأبو نعيم في  
«الدلائل» (٢٧٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢ / ق ٦٨)، و«الصغير» (٢ / ٦٤)،  
وابن عدي في «الكامل»، والحاكم في «المعجزات»، وابن عساكر، كلهم من طريق  
محمد بن علي بن الوليد وهو شيخ الطبراني وابن عدي، وأشار لهذا الهيثمي في  
«المجمع» (٨ / ٢٩٤)، وعزاه الدميري في «حياة الحيوان» أيضاً (٢ / ٧٨)  
للدارقطني، ونمي إليّ أن جزءاً للطبراني طبع حديثاً فيه.

والحديث كذبه ابن القيم، والذهبي، والمزي، وابن دحية، والعجلوني؛ كما  
في «كشف الخفاء» (٢ / ٤٧).

أما نقد المتن؛ فتكلم عليه ابن القيم والمزي.

ولكن السيوطي قال في «الخصائص» (٢ / ٦٥): لكن للحديث طريق آخر

عند أبي نعيم عن غير محمد بن علي ولم أجده في المطبوع (إذ المطبوع مختصر)، =

## فصل

وأما حديث الناقة؛ فرواه الحاكم في «المستدرک» من حديث يحيى ابن عبدالله المصري عن عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه؛ قال:

كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ؛ إذ دخل أعرابي جهوري على ناقة حمراء، فأناخ بباب المسجد فدخل فسلم، فقالوا<sup>(١)</sup>: يا رسول الله! إن الناقة مسروقة<sup>(٢)</sup>. قال: أثم بيّنة؟ قالوا: نعم. قال: يا علي! خذ حق الله من الأعرابي إن قامت عليه البيّنة. فأطرق الأعرابي ساعة؛ فقال: قم يا أعرابي لأمر الله وإلا فادل بحُجَّتِكَ. فقالت الناقة من خلف الباب: والذي بعثك بالحق؛ إن هذا ما سرقني ولا ملكني أحدٌ سواه. قال: يا أعرابي! بالذي أنطقها ما قلت؟ قال: قلت: اللهم إنك لستَ بربِّ استحدثناك وذكر باقي الخبر<sup>(٣)</sup>.

= وطريق أخرى عن علي بن أبي طالب أخرجه ابن عساكر، والله أعلم.

ومحمد بن علي بن الوليد قال ابن حجر عنه في «اللسان» (٥ / ٢٩٢)، قال الإسماعيلي في «معجمه» (رقم ١١٢): «بصري منكر الحديث»، ومدار الحديث عليه، قال الطبراني عقبه: «لم يروه عن داود بن أبي هند بهذا التمام إلا كهمس، ولا عنه إلا معتمر، تفرّد به محمد بن علي».

(١) في نسخة (ب): «فقال».

(٢) في نسخة (ب): «سرت».

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٢ / ٦١٩)، وحكم الذهبي في

«الميزان» (٤ / ٣٩٠)، وابن حجر في «اللسان» (٦ / ٢٦٥) عليه بالوضع، والحديث =

ثم قال الحاكم: «رواة هذا الحديث ثقات، ويحيى لست أعرفه بعدالة ولا جرح».

قال أبو عبدالله محمد بن عثمان: «هو الذي اختلقه»<sup>(١)</sup>.

قلت<sup>(٢)</sup>: قبح الله واضعه ما أجهله بشرع الله ودينه؛ فإن هذه الناقة لم يدعها أحد ولا جاء الذي سُرِقَتْ منه. فقال: هذا سرق ناقتي. وحد السرقة لا يقام إلا إذا ادعى المسروق منه السرقة. وطالب بالمال، والنبي ﷺ لم يكن ليقيم هذه السرقة بمجرد قول القائل هذه الناقة مسروقة، ولا ببيئته تشهد أنها مسروقة ما لم يأت مالكها يدعي ذلك ويطالب بها.

= فيه يحيى بن عبدالله المصري، قال الذهبي: ذكر حديثاً باطلاً بيقين؛ فلعله افتراه، والحديث أخرجه الطبراني في «الدعاء» (رقم ١٠٥٤)، وفيه سعيد بن موسى الأزدي الحمصي، وهو متهم بالوضع أيضاً (يراجع: «المجروحين» ١ / ٣٢٦)، و«لسان الميزان» ٦ / ٦٥)، وقال السيوطي في «الخصائص» ٢ / ٥٨): «للحديث طريق آخر أخرجه الطبراني بسند فيه مجهولون عن زيد بن ثابت».

قلت: فيه هارون بن يحيى الحاطبي متكلم فيه، وفروة بن عبدالله وزكريا بن إسماعيل بن يعقوب، وأبوه إسماعيل لم أقف على ترجمتهم، ولعلهم المرادون من قول السيوطي: «فيه مجهولون»، ونقل ابن القيم رحمه الله الحديث من «تلخيص الذهبي» لا من «المستدرک».

(١) كذا في «تلخيص الذهبي»، ونقله عنه ابن الملقن في «مختصر استدراك الذهبي» ٢ / ١٠٨٠)، وزاد: «والخبر كذب»، وقال الذهبي في «الفضائل» (ص ٣) بعد قول الحاكم: «لست أعرفه»، قال: «قلت: هو الذي وضعه هذا لا نجاء الله».

(٢) أي الإمام ابن قيم الجوزية.

## فصل

وأما حديث نزول المائدة<sup>(١)</sup> عليه وعلى إلياس وأكلهما منها؛ فرواه الحاكم في «مستدرکه»: حدثنا أحمد بن سعيد المعداني [بيخارى] حدثنا عبدالله بن محمود [حدثنا عبدان بن سيار] حدثنا أحمد بن عبدالله البرقي حدثنا يزيد بن يزيد البلوي ثنا أبو إسحاق الفزاري عن الأوزاعي عن مكحول عن أنس؛ قال:

كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فنزل منزلاً؛ فإذا رجل في الوادي يقول: اللهم اجعلني من أمة محمد المرحومة المغفورة المثاب لها. فأشرفت على الوادي؛ فإذا رجل طوله ثلاث مئة ذراع وأكثر، فقال (لي)<sup>(١)</sup>: من أنت؟ قلت: أنس خادم رسول الله ﷺ. فقال: إين هو؟ قلت: هوذا يسمع كلامك. قال: فأتته وأقرته مني السلام، وقل له: أخوك إلياس يقرئك السلام. فأتيت النبي ﷺ فأخبرته؛ فجاء حتى عانقه، [ثم]<sup>(١)</sup> قعدا يتحدثان؛ فقال [له]<sup>(٢)</sup>: يا رسول الله! إني إنما أكل في كل سنة يوماً وهذا يوم فطري؛ فأكل وأنا وأنت؟ فنزلت عليهما مائدة من السماء عليها خبزٌ وحوث وكرفس<sup>(٣)</sup>، فأكلا وأطعماني وصلّيا العصر ثم ودعه، ثم رأيتُه [مر]<sup>(١)</sup> على السحاب نحو السماء.

قال الحاكم: «هذا صحيح الإسناد»<sup>(٤)</sup>.

(١) في نسخة (أ): «الماء».

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصلين، وأثبتته من المطبوع.

(٣) هو بقل كثير المنافع (القاموس)، و«اللسان» (٦ / ١٩٦).

(٤) في المطبوع: (ولم يخرجاه).



قال أبو عبدالله الحافظ: «بل موضوع قبح الله واضعه، وما كنت أحسب ولا أجوز أن الجهل يبلغ بالحاكم إلى أن يُصَحَّحَ هذا، [وآفته] فإما أن يكون البلوي افتراه أو ابن سيار»<sup>(١)</sup>.

(١) الحديث رواه الحاكم (٢ / ٦١٧)، وعنه البيهقي في «الدلائل» (٥ / ٤٢١ - ٤٢٢)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ١٩٩ - ٢٠٠) من طريق ابن أبي الدنيا، وأبو الشيخ في «العظمة» (٥ / ١٥٣٠ - ١٥٣١ / رقم ٩٩٨)، وفي إسناده يزيد بن يزيد البلوي، وسيأتي الكلام حوله.

والحديث قال عنه ابن الجوزي في «الموضوعات» بعد أن ذكر الكلام في يزيد: «روى أبو بكر النقاش أن محمد بن إسماعيل البخاري سئل عن الخضر وإلياس؛ هل هما في الإحياء؟ فقال: كيف يكون هذا وقد قال النبي ﷺ: «لا يبقى على رأس مئة سنة ممن هو على الأرض أحد» اهـ.

وقال البيهقي في «الدلائل»: «هذا حديث ضعيف بمرّة»، والعجب أن الحاكم أبا عبدالله النيسابوري أخرجه في «مستدركه» على «الصحيحين»، وهذا مما يستدرك به على «المستدرك»؛ فإنه حديث موضوع مخالف للأحاديث الصحاح من وجوه، ومعناه لا يصح أيضاً؛ فقد تقدم في «الصحيحين»؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله خلق آدم طوله ستون ذراعاً في السماء...» إلى أن قال: «ثم لم يزل الخلق ينقص حتى الآن»، وفيه أنه لم يأت إلى رسول الله حتى كان هو الذي ذهب إليه، وهذا لا يصح لأنه كان أحق بالسعي إلى بين يدي خاتم الأنبياء، وفيه أنه يأكل في السنة مرة، وقد تقدم عن وهب أنه سلبه الله لذة المطعم والمشرب، وفيما تقدم عن بعضهم أنه يشرب من زمزم كل سنة شربة تكفيه إلى مثلها من الحول الآخر، وهذه أشياء متعارضة وكلها باطلة لا يصح شيء منها، هذا كلام ابن كثير في «البداية» (١ / ٣١٥).

يزيد بن يزيد البلوي ذكره في «الميزان» (٤ / ٤٤١)، و«اللسان» (٦ / ٢٩٠)؛ قال الذهبي عن الحديث: «باطل».

## فصل

وأما حديث «لولا محمد ما خلقت آدم ولا خلقت الجنة والنار»؛ ففي الباب حديثان موضوعان:

أحدهما: قال الحاكم: حدثنا علي بن حمشاد ثنا هارون بن العباس الهاشمي ثنا جندل بن والقي ثنا عمرو بن أوس ثنا ابن أبي عروبة عن قتادة عن ابن المسيب عن ابن عباس؛ قال:

= والحديث حكم بوضعه السيوطي في «اللائيء» (١ / ١٩٨)، وابن عراقي في «تنزيه الشريعة» (١ / ٢٣٤)، والفيروز آبادي في «خاتمة سفر العادة» (ص ١٤٢). وقد رمى الذهبي التهمة على عبدان بن سيار؛ كما في «الميزان» (٢ / ٦٨٥)، فقال: «روى حديثاً موضوعاً وأشار لحديث الحاكم ولا أعرفه»، والحقيقة أن ابن أبي الدنيا (كما نقل ابن الجوزي عنه) لم يروه من طريق عبدان هذا؛ فتبقى الجناية في يزيد، والله أعلم.

وقد انتقد الذهبي الحاكم نقداً شديداً كما مر في «تلخيص الحاكم»، وقال أيضاً في «الميزان»: «فما استحي الحاكم من الله تعالى يصحح مثل هذا»، وعزاه صاحب «كنز العمال» (١٤ / ١٥ - ١٧) لابن عساكر عن واثلة بن الأسقع، ونقل عنه قوله فيه: «هذا حديث منكر ليس بالقوي، وحكم عليه ابن كثير في «البداية والنهاية» (١ / ٣٣٨، ٣٣٩) عليه بالوضع، ونسبه ابن عراقي لابن شاهين من طريق خير بن عرفة، وقال: «مجهول».

انظر: «تنزيه الشريعة» (١ / ٢٣٦)، ووردت في حياة الخضر وإلياس مقاطيع لم تثبت، كما تراه في «فضائل القرآن» لأبي الفضل الرازي (رقم ١٣٤، ١٣٥)، ووردت شواهد لقول موسى عليه السلام فيه: «اجعلني من أمة محمد المرحومة» خرجتها وتكلمت عليها في تحقيقي لكتاب «الموافقات» للشاطبي، يسر الله نشره.

أوحى الله إلى عيسى أن آمن بمحمد وأمر<sup>(١)</sup> من أدركه من أمتك أن يؤمنوا به ؛ فلولا محمد ما خلقت آدم ولا الجنة والنار، ولقد خلقت العرش على الماء فاضطرب ؛ فكتبت عليه لا إله إلا الله فسكن» .

ثم قال : صحيح . قلت : وسقط من النسخة محمد رسول الله .

قال أبو عبدالله محمد بن عثمان : أظنه موضوعاً على سعيد<sup>(٢)</sup> .

والحديث الثاني من رواية عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن

جده [عن عمر بن الخطاب]<sup>(٣)</sup> عن النبي ﷺ :

لما اقترب آدم الخطيئة قال : يا رب ! أسألك بحق محمد لما غفرت

لي . قال : وكيف عرفتَ محمداً؟ قال : لأنك لما خلقتني بيدك ونفخت في

من روحي ؛ رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوباً : لا إله إلا الله

محمد رسول الله ، فعلمتُ أنك لم تضيف إلى اسمك إلا أحب الخلق

---

(١) في نسخة (ب) : «ومر» .

(٢) الحديث رواه الحاكم (٢ / ٦١٤ - ٦١٥) ، والراوي عن سعيد (ابن أبي

عروبة) هو عمرو بن أوس الأنصاري ، قال الذهبي عنه في «الميزان» (٣ / ٢٤٦) :

«يجهل حاله ، أتى بخبر منكر أخرجه الحاكم في «مستدرکه» وأظنه موضوعاً» ، ووافقه

ابن حجر في «اللسان» (٤ / ٣٥٤) ؛ فأقره . وقال الذهبي في «رسالة في الفضائل»

(ص ١) : «قلت : كلا والله ما تفوه به ابن أبي عروبة» ، والسقط الذي تكلم عليه ابن

القيم موجود في المطبوع ، ولعل نسخة الشيخ تختلف عن المطبوعة ؛ إذ مرّت علينا

عدة اختلافات ، والله أعلم .

وانظر : «السلسلة الضعيفة» (رقم ٢٨٠) .

(٣) سقطت من الأصلين ، واستدركته من مطبوع «المستدرک» .

إليك . قال : صدقت يا آدم ، ولولا محمد ما خُلِقْتَ (١) .

(١) الحديث رواه الحاكم في «المستدرک» (٢ / ٦١٥) ، والبيهقي في «الدلائل» (٥ / ٤٨٩) ، وابن عساکر عن طريق الحاكم ، كلهم من طريق عبدالله بن مسلم الفهري ثنا إسماعيل بن مسلمة ثنا عبدالرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر؛ قال شيخ الإسلام في «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة» (ص ٦٩):

«ورواية الحاكم لهذا الحديث مما أنكر عليه؛ فإنه نفسه قد قال في كتاب «المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم» (رقم ٩٧): عبدالرحمن بن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه» .

قال ابن عبدالهادي في «الصارم المنكي» (ص ٣٦) في معرض رده على السبكي: «واني لأتعجب منه - أي السبكي - كيف قلد الحاكم فيما صححه من حديث عبدالرحمن بن زيد بن أسلم الذي رواه في التوسل، وفيه قول الله لأدم: «ولولا محمد ما خلقتك»، مع أنه حديث غير صحيح بل الحديث ضعيف الإسناد جداً؟! وقد حكم عليه بعض الأئمة بالوضع، وليس إسناده من الحاكم إلى عبدالرحمن بن زيد بصحيح، بل هو مفتعل على عبدالرحمن كما سنبينه، ولو كان صحيحاً إلى عبدالرحمن لكان ضعيفاً غير محتج به؛ لأن عبدالرحمن في طريقه، وقد أخطأ الحاكم في تصحيحه وتناقض تناقضاً فاحشاً كما عرف له ذلك في موضعه؛ فإنه قال في كتاب «الضعفاء» بعد أن ذكر عبدالرحمن منهم، وقال ما حكيت عنه فيما تقدم أنه روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه، قال في آخر هذا الكتاب: «فهؤلاء الذين قدمت ذكرهم قد ظهر عندي جرحهم لأن الجرح لا يثبت إلا ببينة؛ فهم الذين أبين جرحهم لمن طالبني به، فإن الجرح لا أستحله تقليداً، والذي اختاره لصاحب هذا الشأن أن لا يكتب حديث واحد من هؤلاء الذين سميتهم؛ فالراوي لحديثهم داخل في قوله ﷺ «من حدث بحديث وهو يرى =

.....  
= أنه كذب؛ فهو أحد الكذابين»، هذا كله كلام الحاكم أبي عبدالله صاحب «المستدرک»، وهو متضمن أن عبدالرحمن بن زيد قد ظهر له جرحه بالدليل، وأن الراوي لحديثه داخل في قوله ﷺ: «من حدث بحديث وهو يرى أنه كذب؛ فهو أحد الكذابين» اهـ.

وعبدالرحمن هذا ضعيف عند أهل العلم.

قال يحيى بن معين في «سؤالات ابن طهمان» (رقم ٤٨): «بنوزيد بن أسلم؛ عبدالرحمن وعبدالله ليس فيهم ثقة»، وضعفه في «تاريخ الدارمي» (رقم ٥٢٧)، و«سؤالات ابن الجنيد» (رقم ٣١، ٣٦)، و«تاريخ الدوري» (٢ / ٢٢)، وقال البخاري في «تاريخه» (٥ / رقم ٢٩٢٢)، و«ضعفائه» (رقم ٢٠٨): «ضعفه علي بن المديني جداً»، وكذلك قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (٥ / رقم ١١٠٧)، وضعفه أحمد؛ كما في «العلل» (١ / ٢٦٥ - لابنه)، والنسائي في «الضعفاء والمتروكين» (رقم ٣٦٠)، وضعفه الشافعي وأبوزرعة؛ كما في «تهذيب الكمال» (١٧ / ١١٨).

وكذلك ابن سعد يضعفه جداً في «طبقاته» (٥ / ٤١٣).

وقال الطحاوي: «حديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف». وقال ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ٥٧): «وكان يقرب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناده الموقوف؛ فاستحق الترك». وقال أبو نعيم: روى عن أبيه أحاديث موضوعة، وقال في «ضعفائه» (رقم ١٢٢): «لا شيء».

وقال ابن خزيمة: «ليس هو ممن يحتج أهل الحديث بحديثه لسوء حفظه، وهو رجل صناعته العبادة والتقشف، ليس من أحلاس الحديث».

وقال ابن الجوزي: «أجمعوا على ضعفه».

راجع: «التهذيب» (٦ / ١٦٢).

قال الحاكم: صحيح .

[قال (شيخ الإسلام) ابن تيمية ومحمد ابن عثمان: بل موضوع . زاد محمد: وعبدالرحمن وإه].

قال الحاكم: وهو أول حديث ذكرته له في هذا الكتاب وفيه مجهول، وهو عبدالله بن مسلم الفهري، لا ندري من هو عن إسماعيل بن مسلمة عن عبدالرحمن بن زيد.

### فصل

وأما (حديث) تكليم حماره يعفور له؛ فرواه محمد بن يزيد<sup>(١)</sup> أبو جعفر مولى بني هاشم عن أبي حذيفة موسى بن مسعود عن عبدالله بن

وأما حال عبدالله بن مسلمة الفهري، قال الذهبي في «التلخيص»: «لا أدري من هو»، وقال عنه في «الميزان» (٢ / ٥٠٤): «روى خبراً باطلاً»، وقال في «الفضائل»: «أظنه موضوعاً»، وأيده ابن حجر في «اللسان»، وزاد عليه: «لا أستبعد أن يكون هو الذي قبله؛ فإنه من طبقته»، أي: عبدالله بن مسلم بن رشيد.

وهذا كما قال ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ٤٤): «متهم بوضع الحديث» «الميزان» (٢ / ٥٠٣)، و«اللسان» (٣ / ٣٥٩ - ٣٦٠).

والحديث رواه الطبراني في «الأوسط» وفي «الصغير» (٢ / ٨٢ - ٨٣)، وقال: «لم يرو عن عمرو إلا بهذا الإسناد، تفرد به أحمد بن سعيد»، وقال الهيثمي في «المجمع» (٨ / ٢٥٣): «فيه من لم أعرفهم».

والحديث حكم ببطلانه ووضعه ابن تيمية، والذهبي، وابن عبدالهادي، وابن حجر، والألباني في «السلسلة الضعيفة» (رقم ٢٥) وغيرهما، وأما من حكم بضعفه؛ فكثير جداً.

(١) في نسخة (أ): «يزيد»!

حبيب الهذلي عن أبي عبدالرحمن السُّلَمِيِّ عن أبي منظور وكانت له  
صحبة؛ قال:

لما فتح الله عز وجل على نبيِّه خبير أصابه أربعة أزواج نعال، وأربعة  
أزواج خفاف، وعشرة أواقٍ ذهب وفضة، وحماراً. قال: فكلّمه النبي ﷺ؛  
فقال له: ما اسمك؟ قال: يزيد بن شهاب، أخرج الله من نسل جدي ستين  
حماراً كلهم لم يركبهم إلا نبي، ولم يبق من نسل جدي غيري ولا من  
الأنبياء غيرك، أتوقعك أن تركبني وقد كنتُ قبلك لرجل من اليهود، وكنت  
أعثرُ به عمداً، وكان يجيع بطني ويضرب ظهري. فقال له النبي ﷺ: قد  
سميتك يعفوراً<sup>(١)</sup>، يا يعفور! أتشتهي الإناث؟ قال: لا، وكان رسول الله  
ﷺ يركبه في حاجته، فإذا نزل عنه بعث به إلى باب الرجل فيأتي الباب  
فيقرعه برأسه، فإذا خرج إليه صاحب الدار أوماً إليه أن أجب رسول الله  
ﷺ، فلما قبض رسول الله ﷺ؛ جاء إلى بئر كانت لأبي الهيثم بن التيهان،  
فتردّى فيها؛ فصارت قبره؛ جَزَعاً على رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

(١) في نسخة (أ): «يعفور».

(٢) أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ٣٠٨ - ٣٠٩)، وأبو موسى  
المديني وأبو طاهر المخلص في «تخريج كتاب تركة النبي ﷺ» - كما في «الإصابة»  
(٣ / ١٨٦) -، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٢٩٣)، ولكنه قال: «فإنه لم  
يقصد إلا القدح» إلخ ما نقله المصنف عنه، وقال أبو موسى بعد تخريجه: «هذا  
حديث منكر جداً، إسناده ومنتأ، لا أحل لأحد أن يرويه عني إلا مع كلامي عليه»،  
وأدرجه ابن القيسراني في «المعرفة في الأحاديث الموضوعة» (رقم ٦٣٢)، وقال: «فيه  
محمد بن مزيد».

قلت: محمد بن مزيد ذكره الذهبي في «الميزان» (٤ / ٦٧)، وقال: «قال ابن =

رواه أبو حاتم بن حبان في كتاب «المجروحين» له من حديث هذا الكذاب الدجال محمد بن يزيد، ثم قال: «هذا حديث لا أصل له، وإسناده ليس بشيء، ولا يجوز الاحتجاج بهذا الشيخ».

وقال أبو الفرج بن الجوزي في «موضوعاته»:

«هذا حديث موضوع؛ فلعن الله واضعه، فإنه يقصد القدح في الإسلام والاستهزاء به».

قلت: هذه الأحاديث وأمثالها هي التي جرأت الزنادقة والملاحدة على الطعن في الإسلام والقدح في الدين؛ فالجناية على الإسلام بالوضّاعين والكذابين يضاهي الجناية عليه من الزنادقة والطّاعنين، والله عز وجل يؤيد من ينافح عن رسوله تأييداً خاصاً ويفتح له في معرفة<sup>(١)</sup> نقد الحق من الباطل فتحاً بيناً، وذلك من تمام حفظه لدينه وأنه لا يزال من عباده

= حبان: لا يجوز الاحتجاج به».

والحديث أورده ابن عرّاق في «تنزيه الشريعة» (١ / ٣٢٦)، وأورده السيوطي في «اللائيء» (١ / ٢٧٦) وأيدّ وضعه، ولكنه أورده في كتابه «الخصائص» (٢ / ٦٤)، مع أنه ادعى أنه نزه كتابه عن الأحاديث الموضوعية، والمطلع على هذا الكتاب يتبين له خلاف هذا الأمر، والحقيقة أن الكتاب موسوعة للخصائص المحمدية، شاملاً الحديث الصحيح والضعيف والموضوع لأن السيوطي يميل بمؤلفاته إلى الموسوعية والجمع دون التحقيق والنقد، وهو (أي: السيوطي) رحمه الله أفاد وأجاد في جمع المتفرق في الباب الواحد وهو صاحب الموسوعات الكبيرة؛ كـ «الجامع الكبير»، و«الجامع الصغير»، و«الدر المنثور» وغيرها من المؤلفات رحمه الله.

(١) في نسخة (ب): «معرفة».



طائفة قائمة بنصره إلى أن يأتي أمرُ الله، جعلنا الله منهم بمنه وكرمه .

## فصل

وأما حديث حياة الخضر؛ فقد ورد فيه عدّة أحاديث لا يصح منها عن رسول الله ﷺ حديث واحد، ولولا الإطالة؛ لسقناها وذكرنا أحوال رواتها، وقد ذكر تلك الأحاديث أبو الحسين ابن المنادي<sup>(١)</sup> أحد أئمة الإسلام [وبين بطلانها، ثم قال: «والخضر وإلياس مضيا لسبيلهما، وقد روي عن أهل الكتاب] أنه شرب من ماء الحياة ولا يوثق بقولهم .

قال: وجميع الأخبار في ذكر الخضر واهية الصدور والأعجاز، ولا تخلو من أمرين:

● إما أن تكون أدخلت من حديث بعض الرواة المتأخرين استغفالا .

● وإما أن يكون القوم عرفوا حالها فرووها على جهة التعجب؛ فنسبت إليهم على جهة التحقيق . قال: وأكثر المغفلين مغرورون بأن الخضر باقٍ والتخليد لا يكون لبشر، قال عز وجل: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ

(١) هو الإمام، المقرئ، الحافظ، أبو الحسين، أحمد بن جعفر بن المنادي، البغدادي، صاحب التّوآيف، وهو مقرئ جليل غاية في الإتقان، نهاية في علم العربية، وكان فصيح اللسان، صاحب سُنّة، صلّب الدّين، من الثقات ومن العلماء بالأثار، توفي سنة (٣٣٦هـ) .

انظر: «تاريخ بغداد» (٤ / ٦٩ - ٧٠)، «تذكرة الحفاظ» (٣ / ٨٤٩ - ٨٥٠)، «طبقات الحنابلة» (٢ / ٣ - ٦)، «بغية الوعاة» (١٣٠)، «شذرات الذهب» (٢ / ٣٤٣)، «سير أعلام النبلاء» (١٥ / ٣٦١) .

قَبْلِكَ الْخُلْدِ»، ثم ذكر عن إبراهيم الحربيّ أنه سئل عن تعمير الخضر<sup>(١)</sup>؛  
فأنكر ذلك، وقال:

هو متقدم الموت. قال: وسئل غيره عن تعميره وأن طائفة من أهل  
زماننا<sup>(٢)</sup> يرونه ويروون عنه؛ فقال: من أحال على غائب لم يتصف منه وما  
ألقي ذكر هذا بين الناس إلا الشيطان<sup>(٣)</sup>.

وقد سئل محمد بن إسماعيل البخاريّ عن الخضر وإلياس: هل هما  
في الأحياء؟ فقال: «وكيف يكون هذا وقد قال النبي ﷺ «لا يبقى على رأس  
مئة سنة ممن هو على ظهر<sup>(٤)</sup> الأرض أحد»<sup>(٥)</sup>»، حكاه أبو الفرج بن الجوزي  
عنه.

قال أبو الفرج: «وقد اغتر خلق كثير من المهوسين أن الخضر حيٌّ  
إلى اليوم، وروى أنه التقى بعلي بن أبي طالب وبعمربن عبدالعزيز، وأن  
خلقاً كثيراً [من الصالحين]<sup>(٦)</sup> رأوه<sup>(٧)</sup>، وصنّف بعض من سمع الحديث ولم

---

(١) في نسخة (أ): «تعميره».

(٢) في نسخة (أ): «من أهل العلم زماننا» بزيادة: «العلم»!!

(٣) نقل ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ١٩٩) كلام ابن المنادي.

(٤) في نسخة (ب): «وجه».

(٥) أخرجه البخاري في «الصحيح» (رقم ١١٦، ٥٦٤، ٦٠١)، وغيره عن

ابن عمر رضي الله عنهما، ومقولة البخاري السابقة عند ابن الجوزي في  
«الموضوعات» (١ / ٢٠٠).

(٦) ما بين المعقوفتين زيادة من «الموضوعات» (١ / ١٩٧).

(٧) في نسخة (ب): «رواه»!!

يعرف عِلَّله كتاباً جمع فيه ذلك ولم يسأل عن أسانيد ما نقل، وانتشر الأمر إلى أن جماعة من المتصنيفين<sup>(١)</sup> بالزهد يقولون: رأيناه وكلمناه؛ فواعجباً أَلهم (فيه) علامة يعرفونه بها<sup>(٢)</sup>، وهل يجوز لعاقِل أن يلقي شخصاً فيقول [له الشخص] <sup>(٣)</sup>: «أنا الخضر فيصدقُه؟!»<sup>(٤)</sup>.

ثم ساق الأحاديث المروية في ذلك، ويبيِّن أنها باطلة موضوعة<sup>(٥)</sup>.

[وسمعتُ شيخ الإسلام<sup>(٦)</sup> ابن تيمية يحتج على أنه مات وليس في الأحياء، بقول النبي ﷺ يوم بدر في دعائه: «اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض»<sup>(٧)</sup>، ولم يكن الخضر فيهم، إنما كانوا ثلاث مئة وثلاثة عشر كلهم أصحابه<sup>(٨)</sup>، قال: وقد قال الخضر لموسى: ﴿هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ﴾؛ ففارق موسى كلِيم الرحمن، ثم أصبح يطوف على كل مجهول وكل جاهل لا يعرف دين الإسلام ويصاحبهم ويجتمع بهم، ويترك

(١) في مطبوع «الموضوعات»: «المتصنيفين».

(٢) في نسخة (أ): «يعرفونها».

(٣) ما بين المعقوفتين زيادة من «الموضوعات» (١ / ١٩٨).

(٤) «الموضوعات» (١ / ١٩٧ - ١٩٨).

(٥) ذكر ابن الجوزي الأحاديث المتعلقة بالخضر في «الموضوعات» (١ /

١٩٣ - ١٩٩).

(٦) في نسخة (ب): «الشيخ تقي الدين».

(٧) الحديث أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٢ / ٨٤ - النووي)، وأحمد (١

/ ٣٠، ٣٢) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٨) ذكر مثل ذلك ابن القيم في «المنار المنيف» (٦٨).

المساجد والجُمَع والجماعات والجهاد في سبيل الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟!]

قال: ومن قال: رأيت الخضر؛ فإمّا كاذبٌ، وإمّا ملبوسٌ<sup>(١)</sup> بأن يرى جنياً يقول [له]: أنا الخضر؛ فيصدّقه بجهله.

قلت: وقد يكون اسم ذلك الجنّي الخضر كما يتسمّى به الإنس كثيراً، وقد يرى شخصاً مجهولاً فيقول له ذلك الشخص: أنا الخضر فيصدّقه، وهذا كلّه سببه الجهل وقلة العلم، وقد ثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «أرأيتكم ليلتكم هذه؛ فإنه على رأس مئة سنة لا يبقى على الأرض ممن هو اليوم على ظهر الأرض»<sup>(٢)</sup> يريد النبي ﷺ انخرام ذلك القرن.

قال شيخ الإسلام<sup>(٣)</sup>: «لو<sup>(٤)</sup> كان الخضر حيّاً لوجب عليه أن يتبع النبي ﷺ ويكون معه ويجاهد الكفار معه ولا يتخلف عنه، كما أن موسى وعيسى وسائر الأنبياء لو كانوا أحياء؛ لوجب عليهم اتباعه والجهاد معه»<sup>(٥)</sup>.

ويدل على ما قال [شيخنا] قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ

(١) رسمها ناسخ (أ) هكذا: «مكبوش»!!

(٢) في نسخة (ب): «على ظهرها أحد»، والحديث أخرجه البخاري في «الصحيح» (رقم ١١٦، ٥٦٤، ٦٠١) وغيره عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) في نسخة (ب): «الشيخ تقي الدين».

(٤) في نسخة (ب): «ولو».

(٥) نحوه في «مجموع الفتاوى» (٢٧ / ١٠٠).

وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا  
وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿١﴾. قال ابن عباس: «ما بعث الله نبياً إلا أخذ  
عليه العهد لئن بُعث محمدٌ وهو حيٌّ ليؤمننَّ به، وأمره أن يأخذ الميثاق على  
أُمَّته لئن بُعث محمدٌ وهم أحياء ليؤمننَّ به وليتبعنَّه» (٢)؛ فالخضر إن كان نبياً  
وجب عليه أن يتبع محمداً ﷺ ويكون معه وينصره، وإن كان ولياً؛  
فكذلك، [قال شيخنا: «ولو كان الخضر حياً كما يقول من يزعم ذلك» (٣)؛ لم  
يجز لنا أن نأخذ عنه شيئاً من الدين، لأن ما يقوله إن كان مخالفاً لما جاء  
به محمد ﷺ؛ لم يجز لنا قبوله، وإن كان موافقاً له؛ فإنما قبلنا ما جاء به  
محمد ﷺ؛ فأئى حاجة بنا إلى الخضر؟!» (٤).

(١) آل عمران: ٨١.

(٢) أخرجه ابن جرير في «التفسير» (٣ / ٣٣١)، وابن أبي حاتم في «التفسير»  
(ص ٣٧٠ - تفسير آل عمران)، وابن المنذر؛ كما في «الدر المنثور» (٢ / ٤٧) عن  
ابن عباس بنحوه.

وذكره ابن كثير في «تفسيره» (١ / ٣٨٦) عن علي وابن عباس، ولم يعزه  
لأحد.

(٣) بعدها في نسخة (ب): «لم يزعم ذلك».

(٤) آخر قولي شيخ الإسلام ما نقله تلميذه عنه هنا، ولذا قال في «مجموع  
الفتاوى» (٢٧ / ١٠٠): «والصواب الذي عليه المحققون أنه ميت، وأنه لم يدرك  
الإسلام»، وهذا يخالف ما قرره في «مجموع الفتاوى» (٤ / ٣٣٧)، وفي كتاب  
«الزيارة» (ص ٤٢)، وذكر ابن القيم في «أسماء مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية» (رقم  
٥٢) ضمن مؤلفاته «رسالة في الخضر؛ هل مات أم هو حي؟»، ولعل ابن القيم ينقل  
منها هنا، والله أعلم.

قال (١): «وأكمل مراتب الخضر لو كان حياً أن يكون من جملة أتباعه ﷺ الواقفين على (٢) شريعته وأمره ونهيه» .

قال: «ومن اعتقد أن أحداً يكون مع محمد ﷺ كما كان الخضر مع موسى؛ فهو كافر يستتاب، فإن تاب وإلا قتل؛ فإن الخضر قال لموسى (٣):  
إني على علمٍ من علم الله علمنيه الله لا تعلمه، وأنت على علمٍ من علم الله علمكه الله لا أعلمه (٤). ولو قال هذا أحد لرسول الله ﷺ ممن بعث إليه كفر، قال: وموسى لم يكن مبعوثاً إلى الخضر، ولهذا لم يعرفه الخضر حين سلم عليه حتى عرفه بنفسه وقال: أنا موسى. فقال له الخضر: موسى بني إسرائيل؟ فقال: نعم.»

قال: ومن جهل هؤلاء الضلال أنهم يزعمون أنه نقيب الأولياء، وأنه يعرف كل ولي لله ومكانه واسمه وحاله، وقد خفي عليه موسى كليم الرحمن الذي طبق ذكره الأرض؛ فلم يعرفه حتى تعرف إليه (٥).]

(١) في نسخة (أ): «فقال» .

(٢) في نسخة (أ): «الموافقين مع» .

(٣) في نسخة (ب): «موسى» .

(٤) قطعة من حديث طويل جداً، أخرجه البخاري في «الصحیح» (رقم ١٢٢، ٣٢٧٨، ٣٤٠١، ٤٧٢٥، ٤٧٢٧، ٦٦٧٢)، ومسلم في «صحیحته» (رقم ٣٢٨٠)، وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنهما .

(٥) لشيخ الإسلام ابن تيمية تفصيل بديع على بواطيل من يتمسك بقصة الخضر من المبتدعة والصوفية، تراه في «مجموع الفتاوى» (١١ / ٤٢٠ وما بعدها)، وكذا فعل الإمام القرطبي في «تفسيره» (١١ / ٤٠، ٤١ و ٧ / ٣٩ و ١١ / ٢٥)، وأتيت على ذكرها بتفصيل وتأصيل في كتابي «من قصص الماضيين» (ص ٣٣ - ٤٤) . =

.....  
= ومسألة حياة الخضر وعدمها تكلم فيها العلماء والأئمة قديماً، ول بعضهم تصنيفات مستقلة حولها، مثل: ابن المنادي، وقد مضت ترجمته، ومثل: عبدالمغيث ابن زهير الحربي (ت ٥٨٣هـ)، وقد جنح فيه إلى إثبات حياته، ولشيخ الإسلام فيما ذكر تلميذه ابن القيم في «أسماء مؤلفات ابن تيمية» (رقم ٥٢) وابن عبدالهادي في «العقود الدرية» (٥٤) رسالة مستقلة في المسألة، وقد مضت الإشارة إلى ذلك، ولابن الجوزي «عجالة المنتظر في شرح حال الخضر»، منه مختصر في «المكتبة الظاهرية» (رقم ٣٣، ٦٣).

وانظر: «مؤلفات ابن الجوزي» (ص ١٥٤، ٢٠٤، ٢٤١)، وللبسطامي «قصة الخضر» كما في «كشف الظنون» (٢ / ١٣٢٧)، ولإمام الكمالية (ت ٨٧٤هـ) رسالة في الخضر عليه السلام وحياته؛ كما في «كشف الظنون» (١ / ٦٨٢)، وللمخيزري (ت ٨٩٤هـ) «الروض النضر في حال الخضر»؛ كما في «الكشف» أيضاً (١ / ٩٢١)، وللسيوطي (ت ٩١١هـ): «الوجه النضر في ترجيح نبوة الخضر» كما فيه (٢ / ٢٠٠١)، وللسفاريني «الجواب المحرر في الكشف عن حال الخضر والإسكندر»؛ كما في «إيضاح المكنون» (١ / ٣٧٢)، ولعبدالأحد النوري «رسالة الأولياء وحياة الخضر وإلياس» كما فيه (١ / ٥٦٠)، وللشيخ مرعي الكرمي «الروض النضر في الكلام على الخضر» كما فيه (١ / ٥٩١)، ولمحمد عارف الدمشقي «شذا العطر في سيدنا إلياس والخضر» كما فيه (٢ / ٤٢)، ولنوح الرملي «القول الدال على حياة الخضر ووجود الأبدال» كما فيه (٢ / ٢٤٨)، ولابن الأهدل اليميني «القول المنتصر على الدعاوى الفارغة بحياة أبي العباس الخضر» كما فيه (٢ / ٢٥٥)، ولابن كثير في «البداية والنهاية» (١ / ٣٢٨ - ٣٢٩)، وابن حجر في «الفتح» (٢ / ٧٥ و ٦ / ٣٠٩ - ٣١٢)، وله تأليف مستقل «الزهر النضر في نبأ الخضر» مطبوع ضمن «الرسائل المنيرية» (٢ / ٢٣٤)، وحققه الشيخ صلاح مقبول، وفي تقديمه له فوائد جليلة، وأدرجه مؤلفه في «الإصابة» (١ / ٤٢٨ - ٤٤٨)، ولعلي القاري «كشف الخدر عن =

## فصل

وأما حديث عوج ابن عنق<sup>(١)</sup> [فإنه] وإن كان جماعة من المفسرين والإخباريين ذكروه في كتبهم؛ [فهو كذب مختلق، سمعت شيخنا أبا العباس بن تيمية يقول ذلك مراراً]، وهو من وضع أهل الكتاب، ولا يخفى على العاقل إذا تدبر الحديث وتأمله أنه من أبين الكذب، وأن الكذب ينادي عليه في سوق من يزيد، وأظنه من وضع زنادقة اليهود الذين غرضهم السخرية من أتباع الرُّسل؛ فإن في حديثه: «إنه كان يأخذ السمكة من قرار البحر ويشويها في عين الشمس»، وهذا يكون طوله<sup>(٢)</sup> على هذا الحساب

---

= أمر الخضر» مطبوع في روسيا قديماً، وللمعصومي «رفع الالتباس في أمر الخضر وإلياس»؛ كما في مقدمة «هداية السلطان»، ولبعض الجزائريين: «أنفع العصر في تعريف الخضر»؛ كما في «تعريف الخلف» (ص ٥٢٧)، ولمحمود شلبي «حياة الخضر» و«بين الخضر وموسى»، ولمحمد خير يوسف: «الخضر بين الواقع والتهويل»، وللشيخ عبدالرحمن عبدالخالق «الخضر في الفكر الصوفي»، وكلها مطبوعة.

وانظر: «الإعلان بالتويخ» (ص ٧٣٠).

(١) ذهب صاحب «القاموس» إلى أن الصواب في اسم أبيه «عوق»، وقد غلط من قال: «عنق»، وجوز الزبيدي في «التاج» (٧ / ٣٠)؛ فقال معلقاً على مقولة الفيروز آبادي: «ومن قال عوج بن عنق؛ فقد أخطأ»، قال: «هذا الذي خطأه هو المشهور على الألسنة، قال شيخنا: وزعم قوم من حفاظ التواريخ أن عنق هي أم عوج، وعوق أبوه؛ فلا خطأ ولا غلط».

(٢) نسخة (ب): «طوله على طوله»!!



مسيرة ألفي عام أو أكثر ولا تضبط القوى البشرية<sup>(١)</sup> طول مثل هذا بالذرعان، وفيه: «أنه خاض البحر فما وصل إلى حجزته»، وهذا من المحال، وفيه: «أنه قلع صخرة على قدر عسكر موسى فرسخاً في فرسخ وحملها على رأسه فَتَقَوَّرَتْ وصارت في رقبته كالطوق»، وفيه: «أنه لم يركب مع نوح في السفينة وقال له لما رآها: هذه قَصَعَتُكَ، وأنَّ الطُّوفان لم يغرقه»، ومن له أدنى معرفة يقطع بكذب هذا؛ فإنَّ الله سبحانه أغرق أهل الأرض كلَّهم زمن الطوفان؛ فلم<sup>(٢)</sup> ينجُ منه إلا أصحابُ السفينة، وأخبر النبي ﷺ إنَّ خَلَقَ آدم وطوله ستون ذراعاً في السماوات<sup>(٣)</sup>، [وأنَّ] الخلق لم يزل ينقص حتى الآن<sup>(٤)</sup>، والعجب ممن يخفى عليه كذب هذا الحديث وبطلانه كيف يرويه

(١) في نسخة (ب): «البشيرة»!

(٢) في نسخة (أ): «ولم».

(٣) في نسخة (أ): «السما».

(٤) أخرجه البخاري في «الصحيح» (رقم ٣٣٢٦، ٦٢٢٧)، ومسلم في «صحيحه» (رقم ٢٨٤١)، عن أبي هريرة مرفوعاً، وليس فيه «في السماء»، وذكره المصنف بها في «المنار المنيف» (ص ٧٧)، ووردت في حديث أوله: «إن أول زمرة يدخلون الجنة»، وفيه:

«على صورة أبيهم آدم ستون ذراعاً في السماء»، والله أعلم.

أخرجه البخاري في «الصحيح» (رقم ٣٣٢٧)، ومسلم في «صحيحه» (رقم ٢٨٣٤)، وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وحديث عوج بن عنق ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» (١ / ١١٤، ٢٧٨) في قصة نوح، وكذَّبه نقلاً وعقلاً، ومرعي الحنبلي في «الفوائد المجموعة» (ص ٢٢٧ / رقم ٢٢)، وعلي القاري في «الأسرار المرفوعة» (٤٢٥ - ٤٢٨)، وكذا تكلم عليه =

ويذكره في تفسير أصدق الكلام؛ حتى قال الثعلبي<sup>(١)</sup>: أجمع العلماء على

= السيوطي في رسالة أسماها: «الأوج في خير عوج» مطبوعة ضمن «الحاوي» (٢ /  
لهيئته - نفيش في «المنار المنيف» (ص ٧٧) حوله. ٥٧٣ - ٥٧٨)، والهيثمي<sup>١</sup> في «الفتاوى الحديثية» (ص ١٣٦)، ولابن القيم كلام

(١) أما الثعلبي؛ فهو الإمام، الحافظ، المفسر، أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم النيسابوري، له كتاب «التفسير الكبير»، و«كتاب العرائس» في قصص الأنبياء، وتفسيره لا زال مخطوطاً واسمه «الكشف والبيان في تفسير القرآن»، والآخر كتابه «العرائس»؛ فقد طبع مراراً. [وانظر حوله كتابنا: «كتب حذر منها العلماء» (٢ / ٢٠ - ٢١)]، توفي الثعلبي سنة سبع وعشرين وأربع مئة من الهجرة.

أما رأي العلماء في تفسيره؛ فقد قال ابن الجوزي في «تفسيره»: «ليس فيه ما يعاب به إلا ما ضمنه من الأحاديث الواهية التي هي في الضعف متناهية خصوصاً في أوائل السور»، نقلاً عن «النجوم الزاهرة» لابن تغري بردي (٤ / ٢٨٣)، وقال ابن تيمية في «مقدمة في أصول التفسير» (ص ٧٦): «والثعلبي هو في نفسه كان فيه خير ودين، ولكنه كان حاطب ليل ينقل ما وجد من كتب التفسير من صحيح وضعيف وموضوع».

وقال في «منهاج السنة النبوية» (٧ / ١٢):

«فقد أجمع أهل العلم بالحديث أن الثعلبي يروي طائفة من الأحاديث الموضوعات كالحديث الذي يرويه في أول كل سورة عن أبي أمامة هي فضل تلك السورة وكأمثال ذلك، ولهذا يقولون: «هو كحاطب ليل»، وهكذا الواحدي تلميذه وأمثالهما من المفسرين ينقلون الصحيح والضعيف... ولهذا لما كان البغوي عالماً بالحديث أعلم به من الثعلبي والواحدي، وكان تفسيره مختصر تفسير الثعلبي؛ لم يذكر في تفسيره شيئاً من هذه الأحاديث الموضوعة التي يرويها الثعلبي، ولا ذكر في تفاسير أهل البدع التي ذكرها الثعلبي»، وقال في (٧ / ١٣): «وقد أجمع أهل العلم بالحديث على أنه لا يجوز الاستدلال بمجرد خبر يرويه الواحد من جنس الثعلبي =

أَنَّ عَوْجاً قَتَلَهُ مُوسَى ؛ فَيَا عَجَباً مِنْ [أَيْنَ] هَذَا الْإِجْمَاعِ الَّذِي لَمْ يَصِحَّ (مِنْهُ) نَقْلُ وَاحِدٍ عَنْ مُوسَى وَبَيْنَ الثَّعْلَبِيِّ وَبَيْنَ مُوسَى مَا (يُمْكِنُهُ) تَصْحِيحُ نَقْلِ وَاحِدٍ عَنْهُ ؛ إِلَّا مَا قَالَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ وَإِنْ أُذِنَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ؛ فَلَمْ يَأْذَنْ فِي تَصْدِيقِهِمْ فِي كُلِّ مَا يَحْدُثُونَ بِهِ ، بَلْ [قَدْ] قَالَ : « إِذَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ ؛ فَلَا تَصَدِّقُوهُمْ وَلَا تَكْذِبُوهُمْ »<sup>(١)</sup> ، وَهَذَا إِنَّمَا هُوَ فِي مَا يَحْتَمِلُ الصَّدْقَ وَالْكَذِبَ ، فَأَمَّا مَا هُوَ مَعْلُومُ الصَّدْقِ ؛ فَلَا يَجُوزُ تَكْذِيبُهُمْ فِيهِ ، وَمَا هُوَ مَعْلُومُ الْكَذِبِ لَا يَجُوزُ تَصْدِيقُهُمْ فِيهِ ؛ فَالْأَقْسَامُ ثَلَاثَةٌ ، وَهَذَا مِنَ الْمَتَيْقِنِ كَذِبُهُ وَلَا يَتَنَاوَلُهُ إِذْنُ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّحْدِيثِ بِهِ وَنَهْيِهِ عَنْ تَصْدِيقِهِ وَتَكْذِيبِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

## فصل

وأما حديث قدوم هامة بن هيم بن لاقيس [بن] إبليس على النبي ﷺ

= والنقاش والواحدى وأمثال هؤلاء المفسرين لكثرة ما يروونه من الحديث يكون ضعيفاً بل موضوعاً؛ فنحن لو لم نعلم كذب هؤلاء من وجوه أخرى لم يجوز أن نعتمد عليه لكون الثعلبي وأمثاله روه». .

وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (١٢ / ٤٠):

«وكان كثير الحديث، واسع السماع، ولهذا يوجد في كتبه من الغرائب شيء

كثير» .

(١) أخرجه البخاري في «الصحيح» (رقم ٤٤٨٥ ، ٧٣٦٢ ، ٧٥٤٢) عن أبي

هريرة مرفوعاً بلفظ: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم»، وأخرجه أحمد (٤ /

١٣٦)، والطبراني (٢٢ / رقم ٨٧٨)، والبيهقي (٢ / ١٠) بإسناد قوي من حديث

أبي نملة، وفيه: «ما حدثكم أهل الكتاب؛ فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم» .

وإسلامه؛ فرواه البيهقي<sup>(١)</sup> من حديث محمد بن أبي معشر قال: أخبرني أبي عن نافع عن ابن عمر؛ قال: قال عمر رضي الله عنه:

بيننا نحن قعود مع النبي ﷺ على جبل من جبال تهامة؛ إذ أقبل شيخ بيده عصا فسلم على النبي ﷺ فرد عليه السلام، ثم قال: نعمة جن وغنتهم! من أنت؟ قال: أنا هامة بن هيم بن لاقيس بن إبليس. قال النبي ﷺ: قال: فما بينك وبين إبليس إلا أبوان؛ فكم أتى عليك من الدهور؟ قال: قد أفنيت الدنيا عمرها إلا قليلاً، ليالي قتل قابيل هاويل<sup>(٢)</sup> كنت غلاماً ابن أعوام، أفهم الكلام، وأمر بالأجام<sup>(٣)</sup>، وأمر بإفساد الطعام، وقطيعة الأرحام. فقال رسول الله ﷺ: بشس عمل الشيخ المتوسم والشاب المتلوم. قال: ذرني<sup>(٤)</sup> من الترادد إني تائب إلى الله، إني كنت مع نوح في مسجده مع من آمن به من قومه؛ فلم أزل أعاتبه على دعوته على قومه حتى بكى وأبكاني، وقال: لا جرم أني على ذلك من النادمين، وأعوذ بالله أن أكون من الجاهلين. قال: قلت: يا نوح! إني ممن أشركت في دم السعيد الشهيد هاويل بن آدم؛ فهل تجد لي عند ربك من توبة؟ قال: يا هام! هم بالخير وافعله قبل الحسرة والندامة، إني قرأت فيما أنزل الله علي أنه ليس من عبد تاب إلى الله بالغ أمره ما بلغ إلا تاب الله عليه، قم فتوضاً واسجد

(١) في «الدلائل» (٥ / ٤١٨ - ٤٢٠).

(٢) في نسخة (أ): «حتى قتل هاويل».

(٣) من يؤجم الناس؛ أي: يكره إليها أنفسها. (القاموس)، وفي نسخة (أ):

«بالأجسام».

(٤) في نسخة (أ): «ذرني»!

لله سجدتين، قال: ففعلتُ من ساعتِي ما أمرني به؛ فناداني: ارفع رأسك فقد نزلت توبتُك من السَّماء. قال: فخررتُ لله ساجداً. ثم ذكر أنه كان مع هود وزار يوسف، ولقي موسى فعلمه<sup>(١)</sup> من التوراة وحمله السلام<sup>(٢)</sup> على عيسى (بن مريم عليهما السلام)، ولقي عيسى وحمله السَّلام على محمد ﷺ، وأنه ﷺ علمه الواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت والمعوذتين.

قال البيهقي: «أبو معشر المدني<sup>(٣)</sup> قد روى عنه الكبار؛ إلا أن

(١) في نسخة (ب): «فحمله»!

(٢) في نسخة (ب): «الإسلام».

(٣) اسمه نجيح بن عبدالرحمن السُّندي، ضعَّفه يحيى بن سعيد القطان، وقال الإمام أحمد: «حديثه عندي مضطرب، لا يقيم الإسناد، ولكن أكتب حديثه أعتبر به».

وقال يحيى بن معين: «كان أمياً ليس بشيء»، وقال أيضاً: «ضعيف يكتب من حديثه الرقاق، وكان أمياً يتقى من حديثه المسند»، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وضعفه أبو داود والنسائي، وقال الترمذي: «تكلم بعض أهل العلم فيه من قبل حفظه»، وقال صالح جزرة: «لا يسوى حديثه شيئاً»، أما علي بن المديني؛ ففصل الكلام فيه فقال: «كان ضعيفاً ضعيفاً، كان يحدث عن محمد بن قيس عن محمد بن كعب بأحاديث سالحة، وكان يحدث عن نافع وعن المقبري بأحاديث منكرة»، وبنحوه قال عمرو بن علي الفلاس، وزاد مع نافع هشام بن عروة وابن المنكدر، وهو آفة هذا الحديث؛ كما قال الذهبي في «الميزان» (٣ / ٥٩٩).

انظر: «تهذيب الكمال» (٢٩ / ٣٢٢) مع التعليق عليه، و«تهذيب التهذيب»

(١٠ / ٣٧٥)، و«الميزان» (٤ / ٢٤٦).

[أهل] العلم بالحديث يُضَعَّفونَه، وقد روي هذا الحديث من وجه آخر أقوى منه<sup>(١)</sup>.

قلت: [ورواه الحاكم في «صحيحه» وشانه به وبأمثاله من الأكاذيب، قال أبو جعفر العقيلي في كتابه]: وقد رواه من طريق إسحاق ابن بشر الكاهلي<sup>(٢)</sup> عن أبي معشر، ثم قال: «الحمل فيه على الكاهلي».

قلت: ولكن البيهقي ساقه من طريق عبدالله بن حماد الأملّي عن [ابن] أبي معشر.

ورواه ابن أبي الدنيا ثنا محمد بن صالح بن النّطّاح ثنا محمد بن

---

(١) في نسخة (أ): «من»!! وفي النسختين: «هذا أقوى منه»! بزيادة «هذا»، والصواب حذفها؛ كما في «الدلائل» (٥ / ٤٢٠).

(٢) إسحاق بن بشر الكاهلي كذاب وضاع، كما في «تنزيه الشريعة» (١ / ٣٦)، ضعفه علي بن المديني، وقال ابن حبان في «المجروحين» (١ / ١٣٥): «كان يضع الحديث على الثقات ويأتي بما لا أصل له»، وقال العقيلي (١ / ٩٨): «منكر الحديث»، وذكر له هذا الحديث هو وابن حبان ولم يوثقه أحد، وكلهم على تكذيبه، وبعضهم على تضعيفه؛ فلا يفرح بمتابعته.

وأخرجه من طريقه ابن حبان في «المجروحين» (١ / ١٣٥)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (١ / ٩٨ - ١٠٠) - ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٢٠٧ - ٢٠٨) -، والشجري في «أماليه» (١ / ٢٠١ - ٢٠٢)، وأبو نعيم في «الدلائل» (ص ٣١٥ - ط القديمة / ورقم ٢٦٩ - ط الجديدة)، وهو في «الطيوريات» انتخاب السلفي كما في «الإصابة» (٣ / ٥٩٤).

عبدالله أبو سلمة الأنصاري<sup>(١)</sup> ثنا مالك بن دينار عن أنس؛ فذكره<sup>(٢)</sup>.

(١) ترجمه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٤/ ٩٦) وقال: «منكر الحديث»، وقال ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ٢٦٦): «منكر الحديث جداً»، وقال ابن طاهر: «كذاب وله طامات»، وقال الذهبي: «له طامات . . .» .  
انظر: «الميزان» (٣ / ٥٩٨ - ٦٠٠).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «الهواتف» (رقم ١٠١)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٤ / ٩٦ - ٩٧)، وعبدالله بن أحمد في «زيادات الزهد»، والشيرازي في «الألقاب»، وابن مردويه في «التفسير»، كلهم من طريق أبي سلمة به .  
قال العقيلي وذكر عقبه إسناد أبي معشر السابق: «وكلا هذين الإسنادين غير ثابت، ولا يرجع منهما إلى صحة» .

وأخرجه أبو نعيم في «الدلائل» من طريق زيد بن أبي الزرقاء الموصلي - وهو صدوق، مشهور، عابد، قال ابن حبان: «يغرب»، كذا في «الميزان» (٢ / ١٠٣) - عن عيسى بن طهمان - قال النسائي وابن معين وأبو حاتم: «لا بأس به»، وذكره ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ١١٧)، وقال: «لا يجوز الاحتجاج بخبره»، وانظر: «الميزان» (٣ / ٣١٤) - عن أنس به .

ولهذا الحديث طرق أخرى عن عمر لم يذكرها المصنف؛ هي:

ما أخرجه المستغفري في «الصحابة» وإسحاق بن إبراهيم المنجنيقي من طريق أبي محيصة الحكم بن عمار عن الزهري عن سعيد بن المسيب؛ قال: قال عمر؛ فذكره مطوَّلاً، وقال المستغفري: «لا يثبت إسناد خبره»، قاله ابن حجر في «الإصابة» (٣ / ٥٩٤)، وما أخرجه أبو نعيم في «الدلائل» من طريق عطاء الخراساني عن ابن عباس عن عمر .

قلت: لم أظفر به في «الدلائل» - لأن مطبوعه مختصر - وظفرتُ بسنده في

«تاريخ مكة» (٤ / ١٤) للفاكهي، وإسناده مسلسل بالمجاهيل .

فالحديث لم يثبت، ولا توجد له طريق أصلح من طريق البيهقي السابقة، وقد =

[فسمعت شيخ الإسلام<sup>(١)</sup> ابن تيمية يقول: «هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ»]، وقد ذكره أبو الفرج بن الجوزي في «موضوعاته»، وأما طريق ابن أبي الدنيا<sup>(٢)</sup>؛ فقال أبو حاتم بن حبان في كتابه «المجروحين» في ترجمته: «منكر الحديث جداً، يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، لا يجوز الاحتجاج به، روى عن حميد عن أنس؛ قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَنْ كَسَحَ مَسْجِدًا مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ تَعَالَى؛ فَكَأَنَّمَا غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِ مِائَةِ غَزْوَةٍ، وَكَأَنَّمَا حَجَّ أَرْبَعِ مِائَةِ حَجَّةٍ، وَكَأَنَّمَا أَعْتَقَ أَرْبَعِ مِائَةِ نَسَمَةٍ، وَكَأَنَّمَا صَامَ أَرْبَعِ مِائَةِ يَوْمٍ»<sup>(٣)</sup>.

= علمت ما فيها؛ فهو موضوع.

وانظر للاستزادة: «الإصابة» (٣ / ٥٩٤ - ٥٩٥)، و«المنار المنيف» (ص ٧٩)، و«الميزان» (١ / ١٨٦)، و«اللسان» (١ / ٣٥٥)، و«اللآلئ» (١ / ١٧٤ - ١٧٧)، و«الخصائص» (١ / ١٤١)، و«تنزيه الشريعة» (١ / ٢٣٨)، و«البداية والنهاية» (٥ / ٩٧)، و«كنز العمال» (رقم ١٥٢٢٩)، و«الشفاء للقاضي عياض» (١ / ٧١٣)، وتخرجه «مناهل الصفا» (رقم ٨٦٨)، و«ترتيب الموضوعات» (ص ٥١)، و«الفوائد المجموعة» (٤٦٨).

(١) في نسخة (ب): «الشيخ تقي الدين».

(٢) هنا نقص تقديره: «فيه محمد بن عبدالله أبو سلمة الأنصاري» وكلام

ابن حبان الآتي عليه.

(٣) هذا الحديث موضوع، أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ٢٦٦)،

والديلمي في «الفردوس» (رقم ٥٥٠٤)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ /

٤٠٢)، والذهبي في «الميزان» (٢ / ٢٠٦)، وآفته الأنصاري المذكور كما قال

الذهبي في «الميزان» (٣ / ٥٩٨)، وابن عرّاق في «التنزيه» (٢ / ١١٦)، وابن =



## فصل

وأما حديث وصي عيسى بن مريم وظهوره في زمن عمر بن الخطاب؛ فرواه الحاكم وابن أبي الدنيا والبيهقي وغيرهم، وله طرق منها طريق أبي عمرو بن السماك عن يحيى بن أبي طالب عن عبدالرحمن بن

= القيسراني في «المعرفة» (رقم ٨٧٧)، والشوكاني في «الفوائد المجموعة» (ص ٢٧).

وكتب في هامش نسخة (أ) من الأصل تعليقا على هذا الحديث:

«قال شيخنا برهان الدين الناجي أمتع الله بحياته: هذا الحديث أورده الذهبي

في «الميزان» بسنده في ترجمة سليمان بن داود الشاذكوني؛ قال: حدثنا جعفر بن

سليمان وهو الضبعي عن مالك بن دينار عن أنس مرفوعاً، ولفظه: من كسح مسجداً

أورشه والكسح الكنس، وفيه: وغزا أربع مئة غزوة، ثم قال: هذا حديث منكر جداً.

استفدنا من هذا الهامش:

● أن ناسخ المخطوطة ومصححها والمعلق عليها هو أحد تلاميذ إبراهيم

الناجي وهو برهان الدين إبراهيم بن محمد أبو إسحاق الناجي، المتوفى سنة

(٩٠٠هـ)؛ أي أن المخطوطة كتبت في حياة الناجي أي في القرن التاسع للهجرة،

لاحظ قول الناسخ (قال شيخنا... أمتع الله بحياته).

● وكلام الذهبي في «الميزان» (٢ / ٢٠٦) مع زيادة «وما عرفتُ عبدالله»،

وهو الراوي عن الشاذكوني واسمه عبدالله بن الحجاج بن سعيد الشيباني.

وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (١ / ١٠٩، ١١٧) من طريق

الشاذكوني به.

والشاذكوني، قال البخاري: «فيه نظر»، وكذبه ابن معين في حديث ذكر له

عنه، وقال النسائي: «ليس بثقة»، وقال صالح جزرة: «كان يكذب في الحديث»،

وانظر: «الميزان» (٢ / ٢٠٥).

إبراهيم الراسبي عن مالك عن نافع عن ابن عمر؛ قال:

كتب عمر بن الخطاب إلى سعد وهو بالقادسية أن وجه نضلة بن معاوية الأنصاري إلى حلوان العراق يُغيرُ على ضواحيها؛ قال: فوجه سعد نضلة في ثلاث مئة فارس؛ فخرجوا حتى أتوا حلوان العراق، فأغاروا على ضواحيها، وأصابوا غنيمَةً وسبياً، فأقبلوا يسوقون الغنيمة والسبي حتى رهقت بهم العصر وكادت الشمس أن تغرب؛ فألجأ نضلة الغنيمة والسبي إلى سفح الجبل، ثم قام فأذن، فقال: الله أكبر الله أكبر. قال: ومجيب من الجبل يجيبه: كبرت كبيراً يا نضلة. ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله. فقال: كلمة الإخلاص يا نضلة. ثم قال: أشهد أن محمداً رسول الله. قال: هو الذي بشرنا به عيسى ابن مريم وعلى رأس أمته تقوم الساعة. ثم قال: حي على الصلاة. قال: طوبى لمن مشى إليها، وواظب عليها. ثم قال: حي على الفلاح. قال: قد أفلح من أجاب محمداً وهو البقاء لأمه. ثم قال: الله أكبر الله أكبر. قال: أخلصت الإخلاص يا نضلة؛ فحرم الله جسدك على النار. قال: فلما فرغ من أذانه قمنا فقلنا: من أنت يرحمك الله؛ أملك أنت، أم ساكن من الجن، أم من عباد الله؟ أسمعنا صوتك وأرنا شخصك؛ فإنا وقد الله ووفدُ رسوله ووفد عمر بن الخطاب. قال: فانفلق الجبل عن هامة كالرجل أبيض الرأس واللحية، عليه طمران من صوف؛ فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فقلنا: وعليك السلام ورحمة الله، من أنت؟ قال: أنا زُرَيْبُ بْنُ بُرْثَمَلَةَ وصي العبد الصالح عيسى ابن مريم، أسكنني هذا الجبل ودعا لي بطول البقاء إلى نزوله من السماء، فأما إذا فاتني لقي محمداً؛ فأقروا عمر مني السلام، وقولوا له: يا عُمَرُ!

سدّد وقارب فقد دنا الأمر. وذكر باقي الحديث<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٥ / ٤٢٥ - ٤٢٦) من طريق الحاكم ثنا عثمان بن أحمد السماك عن يحيى بن أبي طالب عن عبدالرحمن بن إبراهيم الراسبي به .

وأخرجه أيضاً من طريق آخر عن يحيى بن أبي طالب به .  
ونقل البيهقي عن الحاكم ما سيذكره المصنّف عقب هذا الحديث .  
وأخرجه أبو نعيم في «الدلائل» (ص ٦٣ - ٦٤ - ط القديمة / رقم ٥٤ - ط الجديدة)، والخطيب في «التاريخ» (١٠ / ٢٥٥ - ٢٥٦) - ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٢٠٩ - ٢١٠) - من طريق الراسبي به .  
قال الخطيب قبله: «روى - أي الراسبي - عن مالك بن أنس حديثاً منكراً» وساقه .

وقال الذهبي في «الميزان» (٢ / ٥٤٥) في ترجمة الراسبي أيضاً: «أتى بخبرٍ باطلٍ طويل، وهو المتهم به»، ثم ساق الخبر، وقال:  
«وهذا شيء ليس بصحيح، وهو عند إبراهيم بن عبدالله المخرمي، حدثنا أبي حدثنا إبراهيم بن رجاء أبو موسى حدثنا مالك بهذا مختصراً» .  
وأقره ابن حجر في «اللسان» (٣ / ٤٠٣)، وزاد عليه كلام الخطيب السابق، وزاد أيضاً: «وقال الدارقطني: لا يثبت عن مالك ولا نافع، وقال أبو نعيم: فيه ضعف ولين، وذكر الدارقطني له في «العلل» حديثاً عن ابن لهيعة، وقال: ضعيف» .  
وأخرجه بسنده إلى المخرمي عن أبيه عن إبراهيم بن رجاء الخطيب في «رواة مالك»؛ كما في «اللائل» (١، ١٨٠ - ١٨١)، والذهبي في «الميزان» (١ / ٤١ - ٤٢) .

وأفاد السيوطي أيضاً أنه عند الخطيب من طريق آخر عن مالك!!  
وترجم الذهبي لإبراهيم بن رجاء في «الميزان» (١ / ٣٠)، وقال: «عن مالك لا يعرف، والخبر كذب»، وترجم أيضاً للمخرمي (١ / ٤١) وقال: «قال فيه =

قال الحاكم : « كذا قال عبدالرحمن بن إبراهيم الراسبي عن مالك بن أنس ولم يتابع عليه ، وإنما يُعرف هذا الحديث بمالك بن الأزهر عن نافع وهو رجل مجهول لم يُسمع بذكره في غير هذا الحديث » .

ثم ساقه البيهقي من حديث محمد بن حرب عن ابن لهيعة عن مالك ابن الأزهر عن نافع عن ابن عمر<sup>(١)</sup> ، ثم قال :

= الإسماعيلي : صدوق ، لكن قال الدارقطني : ليس بثقة ، حدّث عن ثقات بأحاديث باطلة » .

قلت : عبارة الدارقطني في «سؤالات السهمي» (رقم ١٨٣) ، وهو مترجم في «المعجم» للإسماعيلي (رقم ١٧٩) .  
وانظر : «السير» (١٤ / ١٩٦) .

قال أبو عبيدة : وروي عن نافع من وجهٍ آخر ، ومن بواطيل الراسبي جعل مالك هو (ابن أنس) ، وذكر غيره أنه (ابن الأزهر) ، وهو الأشبه !

(١) أخرج ابن أبي الدنيا في «الهواتف» (رقم ١٧) - ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٢١٠ - ٢١١) - ثنا محمد بن عثمان العجلي ، والبيهقي في «الدلائل» (٥ / ٤٢٧ - ٤٢٨) من طريق محمد بن كرامة ، كلاهما عن سليمان بن أحمد عن محمد بن حرب الرملي - وفي «الهواتف» : محمد بن حبيب الرملي - عن ابن لهيعة عن مالك بن الأزهر عن نافع به نحوه .

ومالك بن الأزهر ؛ قال الحاكم : «مجهول» ، قال الذهبي : «وخبره باطل في ذكر زديب بن برثملا» .

انظر : «الميزان» (٣ / ٤٢٤) .

قلت : وابن لهيعة فيه كلام ، وسليمان بن أحمد ؛ قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (٤ / ١٠١) : «كتب عنه قديماً ، وكان حلواً ، قدم بغداد ، فكتب عنه أحمد ابن حنبل ويحيى بن معين قديماً ، وتغيّر بآخره ، اختلط بقاض كان على واسط ، فلما =

«الحديث بهذا الإسناد أشبه وهو ضعيف بمرة» .

ورواه ابن أبي الدنيا عن الصلت بن مسعود الجحدريّ : [ثنا] حماد ابن زيد ثنا عبدالله بن يحيى عن أبي جعفر محمد بن علي<sup>(١)</sup> .  
قال أبو الفرج (ابن الجوزي في «موضوعاته»<sup>(٢)</sup>) : «حديث زُريب باطل وأكثر رواته مجاهيل»، وسمعت [الشيخ تقي الدين] ابن تيمية يقول : إنه كذبٌ موضوع<sup>(٣)</sup> .

### فصل

وأما حديث قُسّ بن ساعدة الإيادي الطويل [و] أن النبي ﷺ سمع [منه] كلاماً لم يحفظه حتى رواه (له) بعض الصحابة عنه ، وقال في آخره :  
= كان في رحلتي الثانية قدمت واسطاً ، فسألتُ عنه ؛ ف قيل لي : قد أخذ في الشرب والمعازف والملاهي ؛ فلم أكتب عنه .

قال البيهقي عقبه : «هذا الحديث بهذا الإسناد أشبه ، وهو ضعيف بمرة» ، وقال ابن الجوزي عقبه : «حديث باطل لا أصل له ، وأكثر رواته مجاهيل لا يعرفون» .  
(١) أخرجه ابن الدنيا في «الهواتف» (رقم ١٨) - ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٢١٢) - عن الصلت بن مسعود به .  
وعبيدالله ، وفي الأصلين : عبد - بالتكبير - بن يحيى - وأثبتته الذهبي في «ترتيب الموضوعات» (ص ٥١) : «ابن عمرو» - مجهول ؛ كما قال الذهبي .  
(٢) (١ / ٢١٢) .

(٣) وللحديث طرق أخرى لا يفرح بها ، ولا تزیده إلا ضعفاً ؛ فمدارها على كذابين ومجاهيل ، انظرها في : «اللآلئ» (١ / ١٨٠ ، ١٨١ ، ١٨٢) ، و«الإصابة» (١ / ٢٣٩ ، ٥٧٨) ، و«الميزان» (٣ / ٤٦) ، و«تنزيه الشريعة» (١ / ٢٣٩ - ٢٤١) ، وانظر أيضاً : «المنار المنيف» (ص ٧٩ - ٨٠) للمصنّف .

فقال النبي ﷺ: رحم الله قُساً، إني لأرجو<sup>(١)</sup> أن يبعثه الله أمةً وحده، وله طرق منها طريق محمد بن حسان السمتي ثنا محمد بن الحجاج اللخمي عن مجالد عن الشعبي عن ابن عباس<sup>(٢)</sup>.

ومحمد بن حجاج هذا قال يحيى بن معين: كذاب<sup>(٣)</sup>.

(١) في نسخة (أ): «أرجو».

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٥٦١)، وفي «الأخبار الطوال» (٢٢)، وابن عدي في «الكامل» (٦ / ٢١٥٥)، وابن درستويه في «حديث قس بن ساعدة الإيادي» (رقم ١)، والبيهقي في «الدلائل» (٢ / ١٠٤)، وأبو نعيم في «الدلائل» (١ / ق ١٢٧ / ب)، وعنه ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢ / ٢٣١)، والخلال في «خبر قس بن ساعدة وغير ذلك» (ق ٣٣ / أ - ٣٤ / أ)، والنقاش في «فنون العجائب» (٢٨)، والبزار في «مسنده» (٢ / ٢٦١ / رقم ٢٧٥٩ - زوائده)، والخطيب في «تاريخه» (٢ / ٢٨١)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٢١٣)، وابن سيد الناس في «عيون الأثر» (١ / ٦٨ - ٦٩)، والعراقي في «جزء منتقى من حديثه» (رقم ٦) من طرق عن محمد بن حجاج اللخمي به، وإسناده وإبهمة، فيه كذاب؛ كما سيأتي.

قال البزار عقبه: «لا نعلمه يروى من وجه من الوجوه إلا من هذا الوجه، ومحمد بن الحجاج قد حدث بأحاديث لم يتابع عليها». قال الحافظ تعليقا على «زوائد البزار»: «كأنه التزم إخراج كل ما روي ولو كان موضوعاً؛ فمحمد بن الحجاج كذبه ابن معين والدارقطني وغيرهما»، وقال البيهقي عقبه: «هذا تفرد به محمد بن الحجاج اللخمي عن مجالد، ومحمد بن حجاج متروك»، وقال العراقي: «وهو ضعيف الإسناد، وعلمته محمد بن الحجاج، وقد كذبه ابن معين والدارقطني وابن عدي، وقال البخاري: منكر الحديث».

(٣) محمد بن الحجاج اللخمي ذكره الذهبي في «الميزان» (٣ / ٥٠٩)، =

ومنها طريق محمد بن المهدي الأبيوردي عن أبيه عن سعيد<sup>(١)</sup> بن هبيرة عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه [عن أنس<sup>(٢)</sup>].

ومنها طريق القاسم بن عبدالله بن مهدي عن سعيد بن عبدالرحمن المخزومي [عن ابن عيينة عن أبي حمزة الثمالي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس<sup>(٣)</sup>]. ومنها طريق محمد بن عيسى الإخباري عن أبيه عن علي بن سليمان

= ونقل عن البخاري قوله فيه: «منكر الحديث»، وعن ابن عدي: «هو وضع حديث الهريسة»، وعن الدارقطني: «كذاب»، وعن ابن معين: «كذاب خبيث»، وقال مرة: «ليس بثقة»، وذكر حديثه عن مجالد عن الشعبي عن ابن عباس قصة قس بن ساعدة. قلت: وكذا كذبه ابن حبان في «المجروحين».

وانظر: «البداية والنهاية» (٢ / ٢٣٠ - ٢٣١)، و«اللائحة المصنوعة» (١ / ١٨٣ - ١٨٤)، و«تنزيه الشريعة» (١ / ٢٤١ - ٢٤٣)، و«ترتيب الموضوعات» (ص ٥٢)، و«الفوائد المجموعة» (٤٩٩ - ٥٠٠)، و«مجمع الزوائد» (٩ / ٤١٩).

(١) حديث أنس رواه البيهقي في «الدلائل» (٢ / ١٠١)، وعنه ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢ / ٢٣٦ - ٢٣٧)، وفيه سعيد بن هبيرة، قال ابن حبان: «يروي الموضوعات عن الثقات كأنه كان يضعها أو توضع له»، وقال أبو حاتم: «روى أحاديث أنكرها أهل العلم».

انظر: «المجروحين» (١ / ٣٢٦)، و«الميزان» (٢ / ١٦٢).

(٢) في نسخة (ب): «سعد».

(٣) أخرجه البيهقي في «الدلائل» (٢ / ١٠٢)، و«الزهد» (رقم ٦٨٣)، وعنه ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢ / ٢٣٦)، وفيه قال الذهبي في «الميزان» (٣ / ٣٧٢): «القاسم بن عبدالله بن مهدي الإخميمي روى حديثاً باطلاً»، وقال الحافظ ابن حجر في «اللسان» (٤ / ٤٦١): «روى حديثين باطلين»، وقال الدارقطني: «متهم بوضع الحديث»، ويراجع «اللائحة» (١ / ١٨٦).

عن سليمان بن علي عن علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه<sup>(١)</sup>.

ويروي عن مجهول عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس<sup>(٢)</sup>.

وروي عن ابن إسحاق عن بعض أهل العلم ولم يسمه<sup>(٣)</sup>.

---

(١) أخرجه البيهقي في «الدلائل» (٢ / ١٠٥ - ١١٣)، وعنه ابن عساكر في «تاريخه» (١ / ٣٥٥ - ٣٥٦ - تهذيب)، وعنهما ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢ / ٢٣٥ - ٢٣٦)، وابن سيد الناس في «عيون الأثر» (١ / ٦٩ - ٧٢)، وهو حديث طويل قال عنه السيوطي في «اللائيء» (١ / ١٩٢): «آثار الوضع على هذا الخبر لائحة»، وهو كما قال؛ فإنه أشبه بقصص الإخباريين، وقال البيهقي: «هذا حديث غريب». وأخرجه أبو موسى المدني - كما في «منال الطالب» (١ / ١٢٠) - من طريق بشير بن نمير عن سليمان بن علي به، قال أبو موسى: «وهو غريب من هذا الوجه». قلت: بشير متروك؛ كما في «الميزان» (١ / ٣٢٦).

(٢) أخرجه ابن درستويه في «حديث قس بن ساعدة» (رقم ٢)، وأبو نعيم في «الدلائل» (١٠٣ - ١٠٤)، وفيه الكلبي وهو محمد بن السائب الكلبي الكوفي تركوه، كذبه سليمان التيمي وزائدة وابن معين، وتركه ابن القطان وعبدالرحمن بن مهدي، هكذا قال الذهبي في «المغني في الضعفاء»، وقد فصل القول فيه في «الميزان» (٣ / ٥٥٦)، وقال سفيان: «قال الكلبي: قال لي أبو صالح: انظر كل شيء رويت عني عن ابن عباس فلا تروه»، ونقل البخاري عن سفيان: «قال لي الكلبي: كل ما حدثك عن أبي صالح؛ فهو كذب»، وكان الكلبي سبائياً (من أولئك الذين يقولون أن علياً لم يمت وأنه راجع إلى الدنيا)، هكذا قال ابن حبان، وقال أيضاً: «مذهبه في الدين ووضوح الكذب أظهر من أن يحتاج إلى الإغراق في وصفه، لا يحل الاحتجاج به ولا ذكره في الكتب».

وانظر: «الموضوعات» (١ / ٢١٤)، و«البداية والنهاية» (٢ / ٢٣١).

(٣) أخرجه أبو نعيم - كما في «البداية والنهاية» (٢ / ٢٣١) من طريق أبي =



.....  
= حاتم السجستاني ، وهو عنده في «المعمرين» (ص ٨٩) - عن وهب بن جرير عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس .

ولحديث قُس طرق كثيرة، لم يذكرها المصنّف؛ منها:

● حديث عبادة بن الصامت: أخرجه الخرائطي في «هواتف الجنان» (رقم

١٨) - وعنه ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢ / ٢٣٠)، وقال: «هذا إسناد غريب من هذا الوجه» - .

● حديث ابن مسعود: أخرجه العسكري في «الأوائل» (ص ١٠٧ - ١٠٨)،

وأبو نعيم في «الدلائل» - كما في «البداية والنهاية» (٢ / ٢٣٧) - من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق به .

● حديث سعد بن أبي وقاص: أخرجه محمد بن داود في «الزهرة» (٢ / ٣١

- ٣٢)، وأشار إليه البيهقي في «الدلائل» (١ / ٤٦٦)، وابن عرّاق في «تنزيه الشريعة» (١ / ٢٤٢ - ٢٤٣) .

● حديث أبي هريرة: أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٢١٤)،

ومن طريقه السيوطي في «اللآلئ» (١ / ١٨٣)، وأشار إليه البيهقي (١ / ٤٦٦) .

● مرسل الحسن: أخرجه ابن درستويه في «حديث قُس بن ساعدة الإيادي»

(رقم ٢)، ومن طريقه ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢ / ٢٣١ - ٢٣٥)، وقال ابن

كثير عقبه: «وهذا الحديث غريب جداً من هذا الوجه، وهو مرسل؛ إلا أن يكون الحسن سمعه من الجارود» .

● مرسل خلف بن أعين: أخرجه عبدالله بن أحمد بن حنبل في «زوائد الزهد»

(٣٥٥ - ٣٥٦)، وعنه ابن حجر في «الإصابة» (٣ / ٣٧٩)، والسيوطي في «اللآلئ»

(١ / ١٩٢) .

وهذه الأحاديث لا تسلم من ضعفٍ، وستأتي نقولات العلماء قريباً في الحكم

عليها على وجهٍ موجز .

قال أبو الفتح الأزدي: «هذا حديث موضوع»<sup>(١)</sup>.

وذكره أبو الفرج بن الجوزي في «موضوعاته»<sup>(٢)</sup>.

## فصل

وأما أحاديث<sup>(٣)</sup> فضائل سور القرآن من قرأ سورة كذا وكذا فله من الأجر كذا وكذا من أول سور القرآن إلى آخره، ويذكرها الثعلبي في أول

---

(١) نقله عن الخطيب في «تاريخ بغداد» (٢ / ٢٨١) مع زيادة: «لا أصل

له».

(٢) وقال فيه (١ / ٢١٤): «هذا الحديث من جميع جهاته باطل».

وقد حكم ابن حجر في «الإصابة» (٣ / ٢٧٩) على جميع طرقه بأنها ضعيفة، ولعل هذا أسلم الأقوال وأعدلها، وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢ / ٢٣٦)، والسيوطي - كما نقل عنه ابن عرّاق في «تنزيه الشريعة» (١ / ٢٤٢ - ٢٤٣) - إلى تحسين طرق هذا الحديث لتعددتها. ونص كلام ابن كثير: «وأصله مشهور، وهذه الطرق على ضعفها كالمتعاضدة على إثبات أصل القصة»، وقال السيوطي عقب حديث سعد - فيما نقل عنه ابن عرّاق -: «وهو أمثل طرق الحديث؛ فإن ابن أخي الزهري ومن فوقه من رجال «الصحيحين»، وعلي المدائني ثقة، وأحمد بن عبيد قال فيه ابن عدي: صدوق له مناكير، فلو وقف الحافظ ابن حجر على هذه الطريق؛ لحكم للحديث بالحسن لما تقدم من الطرق، خصوصاً الطريق الذي في «زيادات الزهد» لابن حنبل؛ فإنه مرسل، قوي الإسناد، فإذا ضُمَّ إلى هذه الطريق الموصولة التي ليس فيها واهٍ ولا متهم؛ حكم بحسنه بلا توقّف!

وانظر: «ترتيب الموضوعات» (ص ٥٢) للذهبي، و«الفوائد المجموعة»

(٤٩٩ - ٥٠٠) للشوكاني.

(٣) في نسخة (أ): «حديث».

السورة والزمخشري في آخرها؛ فموضوعة مكذوبة على رسول الله ﷺ .  
قال ابن الجوزي: «لم أعجب من الواحدي والثعلبي إذ أوردها<sup>(١)</sup> في  
«التفسير»، وإنما عجبْتُ من أبي بكر ابن أبي داود كيف<sup>(٢)</sup> فرَّقه على كتابه  
الذي صنَّفه في «فضائل القرآن» وهو يعلم أنه حديث محال؟!»<sup>(٣)</sup> .

وقال علي بن الحسن: سمعت ابن المبارك يقول: حديث أبي: من  
قرأ سورة كذا فله كذا إلى آخره أظن الزنادقة وضعته .

ذكره العقيلي في كتابه [عنه]<sup>(٤)</sup> .

وقال أبو الحسن الحمامي المقرئ: أنبأ الحسن بن محمد أنبأنا  
الحسن بن علي الدامغاني ثنا محمد بن النضر النيسابوري، سمعت

---

(١) في نسخة (ب): «أورده» .

(٢) في نسخة (ب): «وكيف» .

(٣) ذكر ذلك مختصراً في «المنار» (ص ١١٣)، وقول ابن الجوزي في  
«الموضوعات» (١ / ٢٤٠)، وفيه: «لا أعجب منهما لأنهما ليسا من أصحاب  
الحديث» .

وابن أبي داود هو أبو بكر عبدالله بن سليمان بن الأشعث السجستاني،  
الإمام، العلامة، الحافظ، شيخ بغداد، صنف «السنن» و«المصاحف» و«شريعة  
القارئ» و«الناسخ والمنسوخ» و«البعث» وأشياء، توفي سنة (٣١٦هـ) .

انظر: «السير» (١٣ / ٢٢١)، «تاريخ بغداد» (٩ / ٤٦٤ - ٤٦٨)، «طبقات  
المفسرين» (١ / ٢٢٩) .

(٤) ذكره العقيلي في «الضعفاء» (١ / ١٥٧)، وعنه ابن الجوزي في  
«الموضوعات» (١ / ٢٤١) .

محمود بن غيلان يقول: سمعت مؤملاً يقول: [حدّثني] شيخ بفضائل القرآن الذي روي عن أبي بن كعب؛ فقلت للشيخ: من حدثك؟ فقال: شيخ بواسط. فصرتُ إليه فقال: حدّثني شيخ بالبصرة. فصرتُ إليه؛ فقال: حدّثني شيخ بعبادان. فصرتُ إليه، فأدخلني بيتاً؛ فإذا فيه قوم من المتصوفة ومعهم شيخ، فقال: هذا الشيخ حدّثني. فقلت: يا شيخ! من حدثك؟ قال: لم يحدثني أحد ولكن [قد] رأينا الناس قد رغبوا عن القرآن؛ فوضعنا لهم هذا لنصرف<sup>(١)</sup> قلوبهم إلى القرآن<sup>(٢)</sup>.

قلت: وقد روي من حديث عكرمة عن ابن عباس [في فضائل القرآن] (وهو موضوع أيضاً، ذكر أبو عمرو وابن الصّلاح في «علوم الحديث» له: «إنه قيل لنوح بن أبي مريم: من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورةً سورةً؟ فقال: إني رأيتُ الناس قد أعرضوا عن القرآن)، واشتغلوا بفقّه أبي حنيفة و«مغازي محمد بن إسحاق»؛ فوضعت هذه الأحاديث<sup>(٣)</sup> [حسباً. قال: ] وهكذا جاء<sup>(٤)</sup> الحديث الطويل الذي يروي عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ في فضائل القرآن سورة سورة<sup>(٥)</sup>، بحث

(١) في نسخة (ب): «لهم لهم - كذا - هذا لنصرف قلوبهم!!»

(٢) «الموضوعات» لابن الجوزي (١ / ٢٤١).

(٣) انظر: «المدخل إلى الإكليل» (ص ٥٤)، و«الموضوعات» (١ / ٤١).

(٤) في نسخة (أ): «حال».

(٥) أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٢٣٩ - ٢٤٠)، وابن مردويه

في «تفسيره»، وأبو نعيم والخطيب، قاله الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (٤ /

٣٤٥).

باحثٌ عن مَخْرَجِه حتى انتهى إلى من اعترف بأنه وجماعة وضعوه، وإنَّ أثرَ  
الوضع لبين عليه، ولقد أخطأ الواحدي المفسر ومن ذكره من المفسرين  
[في] إيداعه تفاسيرهم، والله أعلم»<sup>(١)</sup>.

قلت: الذي صح في فضائل السور حديث فضل الفاتحة والبقرة وآل  
عمران وسورة الإخلاص والمعوذتين، وأحاديثها<sup>(٢)</sup> في «الصحيح»<sup>(٣)</sup>.

## فصل

وأما صلاة الرغائب فأحاديثها كلها مكذوبة موضوعة على رسول الله  
ﷺ<sup>(٤)</sup>.

(١) في علوم الحديث لابن الصلاح (١٣٢)، و«التقييد والإيضاح» (ص  
١١٢)، و«المقنع» (١ / ٢٣٣ - ٢٣٤)، و«الباعث الحثيث» (١ / ٢٦٤ - ٢٦٥).  
وانظر أيضاً: «المنار المنيف» (١١٣)، و«الكافي الشاف» (٣٧)، و«الفتح  
السماوي» (٢ / ٤٥٣)، و«الفوائد المجموعة» (٢٩٦).

(٢) في نسخة (ب): «وأحاديثهما!»

(٣) لم يستوف الإمام ابن القيم فضائل السور، ولعله أراد التنبيه على البعض  
دون الكل، وإلا؛ ففضائل السور الصحيحة والحسنة كثيرة، وللشيخ الفاضل أبو  
إسحاق الحويني بحثٌ في كتابه «جنة المرتاب»، وقد جمعها الشيخ محمد الطرهوني  
في موسوعة مطبوعة في مجلدين.

(٤) صلاة الرغائب معروفة بالوضع لدى جميع علماء الحديث؛ فقد ذكرها  
المؤلف في «المنار» (ص ٩٥)، وشيخ الإسلام ابن تيمية وقال: «وهي بدعة باتفاق  
أئمة الدين والحديث، المروي فيها كذب بإجماع أهل المعرفة بالحديث».

ويراجع للتفصيل: «الموضوعات» (٢ / ١٢٤)، و«اللائيء» (٢ / ٥٥)،  
و«تنزيه الشريعة» (٢ / ٩٠)، و«تبين العجب» (ص ١٩)، و«الإنصاف لما في =

## فصل

وأما حديث صلاة ليلة النصف من شعبان ؛ فكلها باطلة لا يصح منها شيء عن رسول الله ﷺ ؛ فمنها الصلاة المتداولة بين الناس والمُسَمَّاة بالألفية، وهي ما رواه الكذابون من حديث سفيان الثوري عن ليث عن مجاهد عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

= صلاة الرغائب من الاختلاف» لأبي شامة المقدسي - وكان فيه مصنّفه حكماً عدلاً بين ابن الصلاح (القائل بمشروعيتها) والعز بن عبد السلام (القائل ببدعيتها)، وانتصر فيه للعز -، وهو مطبوع ضمن «الباعث على إنكار البدع والحوادث» (ص ١٣٨ - ٢١٣ - بتحقيقي)، و«اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٢٨٣)، و«المدخل» (١ / ١٩٣) لابن الحاج، و«سفر السعادة» (ص ١٥٠)، و«التنكيح والإفادة» (ص ٩٦)، و«الأمر بالاتباع» (ص ١٦٦، بتحقيقي)، و«الأدب في رجب» لعلي القاري، بتحقيقي، و«الحوادث والبدع» (١٢٩) للطرطوشي، و«السنن والمبتدعات» (ص ١٤٠)، و«الأثار المرفوعة» (ص ٦٢) للكنوي، ولابن رجب بحث في «لطائف المعارف» (ص ٢٢٨)، وأنكرها النووي في «شرح مسلم» (٢٠/٨)، و«المجموع» (٤/٥٦)، و«الفتاوى» له - مع ترتيب تلميذه العطار - (ص ٢٦)، ونقل كراهية العلماء لذلك.

ويراجع: «المساجلة العلمية بين ابن الصلاح والعز بن عبد السلام» التي حققها ونشرها شيخنا الألباني - فسح الله مدته -، ولا يُغَرَّنك صنيع الغزالي أو الشيخ عبدالقادر الجيلاني ؛ لأنهما أوردا الحديث ؛ فكلاهما حاطب ليل وبضاعتهما مزجاة في هذا العلم مع جلاله قدرهما.

(١) راجع: «شعب الإيمان» (٧ / ٤٢٣)، و«فضائل الأوقات» (٢٨)، و«النزول» (٩٢) للدaraqطني، و«ليلة النصف من شعبان» (رقم ١١) لابن الدُّيْثي، و«الموضوعات» (٢ / ١٢٧ - ١٢٨)، و«مجموع الفتاوى» (٢٣ / ١٣٤، ٤١٤ و ٢٤ / ٢٠١، ٢٠٢) لابن تيمية، و«الحوادث والبدع» (ص ١٢١ - ١٢٢) للطرطوشي، =

## فصل (١)

واعلم أن صلوات<sup>(٢)</sup> الأسبوع لياليه وأيامه كلّها كذب من أولها إلى آخرها، وقد ذكرها أبو طالب المكي في كتابه المسمى بـ «قوت القلوب»<sup>(٣)</sup>، وتبعه على ذكرها [الشيخ] أبو حامد الغزالي في «إحيائه»<sup>(٤)</sup>، وكل صلاة (فيها) من قرأ الفاتحة كذا وكذا مرة، وقل هو الله أحد أو المعوذتين أو آية الكرسي أو<sup>(٥)</sup> غيرها من السور بالتعيين مع العدد أو بدونه؛ فكذب من أولها إلى آخرها، وكل صلاة فيها من سبح الله كذا وكذا مرة،

---

= و «البدع» (ص ٤٦) لابن وضّاح، و «الباعث على إنكار البدع والحوادث» (ص ١٢٤ - بتحقيقي)، و «تفسير القرطبي» (١٦ / ١٢٨)، و «خاتمة سفر السعادة» (ص ١٥٠)، و «التنكيح والإفادة» (ص ٩٦)، و «المجموع» (٤ / ٥٦)، و «جنة المرتاب» (٢٩٧)، و «تذكرة الموضوعات» (٤٥)، و «تنزيه الشريعة» (٢ / ٩٢)، و «الأسرار المرفوعة» (٣٩٦)، و «اللآلئ» (٢ / ٥٧ - ٥٨)، و «الفوائد الموضوعة» للكرمي (٢٢٣)، و «المنار المنيف» (ص ٩٨)، وكذا لابن رجب كلام في «لطائف المعارف» (ص ١٤٤ وما بعدها).

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصلين.

(٢) في نسخة (ب): «صلاة».

(٣) انظر: «قوت القلوب» (١ / ٥٨ وما بعدها).

(٤) انظر: «الإحياء» (١ / ١٩٧)، وقد انتقد أبا طالب وأبا حامد في صنيعهما

هذا جمع من أهل العلم؛ منهم: الفيروز آبادي في خاتمة «سفر السعادة» (ص ١٥٠)، وابن همّات في «التنكيح والإفادة» (ص ٩٦)، والقاري في «الأسرار المرفوعة» (٣٩٦).

(٥) في نسخة (أ): «و» بدلاً من «أو».

واستغفره كذا وكذا مرة، (وصلّى عليّ كذا وكذا مرة، وقال: لا حول ولا قوة إلا بالله كذا وكذا مرة)، ونحو ذلك من الأذكار؛ فكذب كلها من أولها إلى آخرها، وكل صلاة فيها من فعل كذا فله كذا وكذا قصر في الجنة وكذا وكذا حوريةً وكذا وكذا مدينة؛ فكذب كلها، وكل صلاة فيها أعطي<sup>(١)</sup> ثواب كذا وكذا أو ثواب نبيٍّ واحد أو ثواب ألف صديق أو<sup>(٢)</sup> ألف شهيد ونحو ذلك من العدد؛ فكذب كلها<sup>(٣)</sup>.

والذي صحَّ من النوافل مضبوط محصور لا يقبل الزيادة وهو السنن الراتبه العشر أو الاثنا عشر؛ أربع قبل الظهر، وركعتان بعدها، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء، وفي الأربع بعد الظهر حديث في «السنن» لا يقاوم هذه، والوتر وقيام الليل إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة، وصلاة الضحى وقيام رمضان وإجاء العشر الأواخر منه وصلاة الجنائز والكسوف والاستسقاء والعيدين وصلاة الاستخارة وتحية المسجد والصلاة

---

(١) في نسخة (ب): «أعطي فيها».

(٢) في نسخة (أ): «و» بدلاً من «أو».

(٣) في نسخة (ب): «فكلها كذب»!! وما ذكر آنفاً من «الموضوعات» (٢) /

١١٣ - ١٤٨)، ونحوه في «ترتيب الموضوعات» (ص ١٥٨ وما بعدها)، و«الآلئ»

(٢) / ٤٩ وما بعدها)، و«تنزيه الشريعة» (٢) / ٨٤ وما بعدها)، و«الفوائد المجموعة»

(٤٥)، و«الأسرار المرفوعة» (٣٩٩ وما بعدها).

وتقرير ابن القيم - ومن سبقه ولحقه - صحيح جداً؛ فكل هذه الصلوات باطلة

موضوعة ابتلي بها المسلمون من كتب الصوفية؛ ك«قوت القلوب» و«الإحياء»،

و«الغنية» وغيرها، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.



عقيب الوضوء وركعتا الطَّواف<sup>(١)</sup> ويلى هذه صلاة التوبة، [سمعت شيخ الإسلام<sup>(٢)</sup> ابن تيمية (رحمه الله) يقول: يستحب لكل من أذنب أن يتوضأ ويصلي ركعتين، ويدلُّ عليه حديث علي بن أبي طالب الذي رواه عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ].

قال الإمام أحمد: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي ثنا شعبة عن عثمان ابن المغيرة؛ قال: سمعت علي بن ربيعة من بني أسد يحدث عن أسماء أو ابن أسماء من بني فزارة؛ قال<sup>(٣)</sup>: قال علي: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً نفعني الله بما<sup>(٤)</sup> شاء أن ينفعني منه، حدثني أبو بكر وصدق أبو بكر؛ قال: قال رسول الله ﷺ:

ما من مسلم يذنب ذنباً ثم يتوضأ فيصلِّي ركعتين ثم يستغفر الله لذلك الذنب؛ إلا غفر له. وقرأ هاتين الآيتين: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفوراً رَحِيماً. وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) قامت أدلة كثيرة من السنة الصحيحة على مشروعية ما ذكر المصنف، وقد ذكر ذلك بتفصيل في كتابه «زاد المعاد» (١ / ٣١٨)؛ فراجع إن شئت الاستزادة.

(٢) في نسخة (ب): «الشيخ تقي الدين».

(٣) في نسخة (ب): «قالت».

(٤) في نسخة (أ): «ما»!

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢ / ٣٨٧ - ٣٨٨)، وأحمد في

«المسند» (رقم ٢، ٤٧، ٥٦ - ط شاكر)، والطيالسي في «المسند» (رقم ١، ٢)، =

وكذلك صلاة الفتح إذا فتح الله على الإسلام بلداً للكفار<sup>(١)</sup> أو حصناً يستحب له أن يصلي ثمان ركعاتٍ كما كان أمراء المسلمين قديماً يفعلون ذلك، ويسمونها صلاة الفتح اقتداءً برسول الله ﷺ؛ فإنه ثبت عنه في «الصحيحين» أنه صلى يوم فتح مكة في بيت أم هانئ ثمان ركعات<sup>(٢)</sup>. قال شيخنا: وظنَّ بعضُ النَّاسِ أن هذه كانت صلاة الضحى وأخذه من قولها: «وذلك ضحى»؛ أي: وذلك الفعل كان في وقت الضحى.

= والترمذي في «الجامع» (رقم ٤٠٦، ٣٠٠٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٤١٥، ٤١٦، ٤١٧)، وأبو داود في «السنن» (رقم ١٥٢١)، وابن ماجه في «السنن» (رقم ١٣٩٥)، والحميدي في «المسند» (رقم ١، ٤، ٥)، والمروزي في «مسند أبي بكر» (رقم ٩، ١٠، ١١)، وابن جرير في «التفسير» (٧٨٥٣، ٧٨٥٤، ٧٨٥٥)، والبزار في «البحر الزخار» (رقم ٦، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١)، وأبو يعلى في «المسند» (رقم ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥)، وابن حبان في «الصحيح» (رقم ٦٢٣ - الإحسان)، وابن عدي في «الكامل» (١ / ٤٢٠ - ٤٢١ / ٣ و ١١٩٠)، والضياء في «المختارة» (رقم ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ١٤٠)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (١ / ١٠٦)، وتمام في «فوائده» (رقم ٤١٤ - الروض)، والبعوي في «شرح السنة» (رقم ١٠١٥)، وإسناده حسن.

وصححه المزني في «تهذيب الكمال» (٢ / ٥٣٤)، وأطال النفس في ذلك، وحسنه الترمذي وابن عدي، وجوَّد ابن حجر في «التهذيب» (في ترجمة أسماء بن الحكم) إسناده، وكذا فعل شيخنا الألباني.

وانظر - غير مأمور -: «العلل» للدارقطني (١ / ١٧٦ - ١٨٠).

(١) في نسخة (أ): «بلد الكفار».

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح» (رقم ٤٢٩٢)، ومسلم في «صحيحه»

(رقم ٣٣٦) عن أم هانئ رضي الله عنها.

قلت: ويدلُّ على ذلك قول أم هانئ: «ما رأيته صلاها قبلها ولا بعدها»، ولو كانت تلك صلاة الضحى لم يخصها بذلك اليوم، ويدل عليه قول عائشة في «صحيح مسلم»: «ما رأيتُ رسول الله ﷺ [صلى صلاة الضحى (١) قط]. [قال شيخنا: كان ﷺ] يستغني عنها بقيام الليل، فمن لم يقم الليل؛ فالضحى بدلُ له عن قيام الليل (٢)».

## فصل

وأما صلاة التَّسْبِيح، وصلاة الحاجة، وصلاة يوم عاشوراء وإحياء ليلته، وصلاة ليلتي العيدين وإحيائهما، وصلاة خاصة بليلة النحر، وصلاة ليوم العيد بعد صلاة العيد، وصلاة ليوم عرفة، وصلاة لإضاعة الصلاة، وصلاة لرؤية مكان العبد من الجنة، وصلاة لرؤية الله في المنام، وصلاة لرؤية رسول الله ﷺ، وصلاة لحفظ القرآن، وصلاة لقضاء الحوائج؛ فلا يصح شيء منها عن رسول الله ﷺ، بل أكثرها موضوعة عليه، وأمثلها صلاة التَّسْبِيح (٣).

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (رقم ٧١٨) عن عائشة رضي الله عنها بلفظ: «ما رأيتُ رسول الله ﷺ يُصَلِّي سبحة الضُّحى قط».

(٢) انظر في مشروعية صلاة الضحى والرد على من أنكروها وتوجيه قول عائشة السابق: «الموافقات» (٣ / ٦٠) للشَّاطِبي، و«صحيح ابن خزيمة» (٢ / ٢٣١)، و«شرح الزرقاني على الموطأ» (٢ / ٣٤)، و«نيل الأوطار» (٣ / ٧٧)، وكلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١٧ / ٤٧٣، ٤٧٤ / ٢٢ و ٢٨٣ - ٢٨٥)، ورسالة الشيخ عقيل المقطري «تبصير الوري بما جاء في صلاة الضحى».

(٣) هذه الصلوات ذكرها ابن الجوزي في «الموضوعات»، وهي لا تثبت باستثناء صلاة التسابيح؛ فذهب فريق من أهل العلم إلى وضعها وفريق إلى تضعيفها، =

## فصل في المنع من اتخاذ المسجد طريقاً وأن لا يمرّ فيه بلحمٍ ولا يتخذ سوقاً

روى زيد بن جبيرة عن داود بن الحُصين عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ :

«خصال لا تنبغي في المساجد لا تتخذ طرقاً، ولا يشهر فيها سلاح، ولا ينشر فيها نُبْلٌ، ولا يمرُّ فيها بلحمٍ [نبيّ]، ولا يضرب فيها حدٌّ، ولا يقص فيها جراحة، ولا تُتخذ سوقاً»<sup>(١)</sup>.

= وفريق إلى تصحيحها، وبعضهم حسنهما، والكلام حولها طويل جداً، والذي عليه المحققون أنها حسنة، وإليه ذهب البغوي، والمنذري، وابن الصلاح، والنووي في «تهذيب الأسماء واللغات» (٣ / ١٤٤)، و«الأذكار»، وتقي الدين السبكي، وولده تاج الدين، وابن حجر في «أمالي الأذكار» (طبع مجلس صلاة التسيح مفرداً) و«الخصال المكفرة» و«الأجوبة على أحاديث المشكاة» (٣ / ١٧٧٩)، والسيوطي في «المرقاة» (ص ٢٥٤)، وذهب إلى تصحيحها جماعة؛ منهم: أبو داود، وابن السكن، والحاكم، وابن منده، والأجري، وأبو موسى المدني، والخطيب، والسمعاني، والبُلُقيني، وابن ناصر الدين في كتابه «الترجيح لحديث صلاة التسيح» - وهو مطبوع -، والعلائي، والزركشي، والزبيدي.

وانظر: «شرح الأذكار» (٤ / ٣٠٨)، و«إتحاف السادة» (٣ / ٤٧٣)، و«التلخيص الحبير» (٢ / ٧)، و«الأجوبة على أحاديث المشكاة» (٣ / ١٧٧٩)، و«اللائح المصنوعة» (٢ / ٢٣)، و«الآثار المرفوعة» (١٢٣).

(١) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (رقم ٧٤٨)، وابن عدي في «الكامل» (٣ / ١٠٥٩) - ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٤٠٣) -، وابن حبان في «المجروحين» (١ / ٤٠٣) من طريق زيد بن جبيرة به.

= وإسناده وإه بمرّة، فيه زيد بن جبيرة، وهو منكر الحديث، وبه أعلمه ابن عدي =

رواه ابن عدي .

قال ابن حبان: «يجب تجنب رواية زيد وداود جميعاً؛ فزيد يروي المناكير عن المشاهير، فاستحق التَّنْكَبُ عن روايته، وكذلك داود حدث عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات؛ فتجب مجانبته روايته»<sup>(١)</sup>.

قلت: ما سَوَّى الله ولا حُفَّاط دينه بين زيد بن جُبيرة وداود بن الحصين! فقال الشديد في الرجال يحيى بن معين<sup>(٢)</sup>: «داود ثقة»، وقال النسائي<sup>(٣)</sup>: «ليس به بأس»، وقال أبو زرعة<sup>(٤)</sup>: «لَيْن»، وقال أبو داود<sup>(٥)</sup>: «أحاديثه عن عكرمة مناكير وأحاديثه عن شيوخه مستقيمة»، وقال عباس الدُّوري<sup>(٦)</sup>: «كان داود بن الحصين عندي ضعيفاً»، وقال لي يحيى: «ثقة»، وقال<sup>(٧)</sup> [مرة]: «ليس به بأس»، وروى عنه مالك وهو لا يروي إلا

---

= وابن حبان، وزاد معه ابن الجوزي داود، وقد ردَّ عليه المصنف كما سيأتي .

وانظر في ضعفه: «نصب الراية» (٢ / ٤٩٣)، و«فتح الباري» (١٣ / ١٥٧)، و«المعرفة» لابن القيسراني (٤٣٤)، و«الدر المنثور» (٥ / ٥١)، و«الترغيب والترهيب» (١ / ٣٠٥)، و«تفسير ابن كثير» (٦ / ٦٧).

(١) هذا كلام ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٤٠٣)، وجمعه من

كلام ابن حبان في ترجمة زيد وداود.

(٢) في «تاريخ الدوري» (٢ / ١٥٢).

(٣) كذا في «تهذيب الكمال» (٨ / ٣٨١).

(٤) كما في «الجرح والتعديل» (٣ / رقم ١٨٧٤).

(٥) كذا في «تهذيب الكمال» (٨ / ٣٨١).

(٦) في «تاريخه» (٢ / ١٥٢).

(٧) في رواية ابن طهمان (٣٣٧).

عن ثقةٍ عنده، واحتجَّ الناس بحديثه في العرايا<sup>(١)</sup>، وصحَّح أحمد حديثه عن عكرمة عن ابن عباس في طلاق رُكَّانة<sup>(٢)</sup>، وصحَّح هو وغيره حديثه في رد النبي ﷺ زينب على أبي العاص بالنكاح الأول<sup>(٣)</sup>.

وأما زيد بن جُبيرة؛ فقال<sup>(٤)</sup> البخاري<sup>(٥)</sup> وغيره: «متروك»، وقال أبو

---

(١) انظره في «صحيح البخاري» (رقم ٢١٨٦).

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (١ / ٢٦٥)، والبيهقي في «الكبرى» (٧ / ٣٣٩) من طريق داود بن الحصين به، وجوَّد إسناده شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٣ / ١٨)، وصحَّحه المصنف في «زاد المعاد» (٥ / ٢٦٣)، وأحمد شاكر في «تعليقه على المسند» (رقم ٢٣٨٧)، وشيخنا الألباني في «الإرواء» (٧ / ١٤٤ - ١٤٥ / رقم ٢٠٦٣)، وللحديث طرق أخرى كثيرة، وفيها اختلاف انظره في «فتح الباري» (٩ / ٣٦٢ - ٣٦٣).

(٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (رقم ٢٢٤٠)، والترمذي في «الجامع» (رقم ١١٤٢)، وابن ماجه في «السنن» (رقم ٢٠٠٩)، والحاكم في «المستدرک» (٢ / ٢٠٠ و ٣ / ٢٣٧ و ٦٣٨ - ٦٣٩)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٨ / ٢١)، والبيهقي في «الكبرى» (٧ / ١٨٧) من طرق عن محمد بن إسحاق عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس، وهو صحيح بطرقه؛ كما في «الإرواء» (رقم ١٩٢١، ٢٠٦٤).

(٤) في نسخة (أ): «قال».

(٥) في «تاريخه الكبير» (٣ / رقم ١٢٩٩)، و«الضعفاء الصغير» (رقم ١٢٥): «منكر الحديث».

وأسند ابن عدي في «الكامل» (٣ / ١٠٥٩) عنه؛ أنه قال: «متروك الحديث»، وذكر القولين عنه المزي في «تهذيب الكمال» (١٠ / ٣٤).

حاتم<sup>(١)</sup>: «لا يكتب حديثه»، وقال ابن عدي<sup>(٢)</sup>: «عامّة ما يرويه لا يتابع عليه»، وابن عدي إنّما ساق هذا الحديث فيما أنكر عليه لا على داود.

### فصل في تعاهد النّعل عند دخول المسجد

عن ابن عمر يرفعه: «تعاهدوا نعالكم عند أبواب المساجد»<sup>(٣)</sup>، رواه الدّارقطني في «الأفراد»، تفردّ به يحيى بن هاشم بن كثير بن قيس أبوزكريا السمسار، قال يحيى<sup>(٤)</sup>: «هو دجال هذه الأمة، قيل له: أترأه وضع هذه

(١) في «الجرح والتعديل» (٣ / رقم ٢٥٢٨).

(٢) في «الكامل في الضعفاء» (٣ / ١٠٥٩). وانظر: «الميزان» (٢ / ٩٩).

(٣) أخرجه الدارقطني في «الأفراد» - كما في «الجامع الصغير» (رقم ٢٤٤٣ - ضعيفه)، ومن طريقه الخطيب في «تاريخه» (٥ / ٢٧٨)، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٤٠٣) - من طريق يحيى بن هاشم السمسار عن مسعر ابن كدام عن يزيد الفقير عن ابن عمر مرفوعاً، وإسناده فيه كذاب. وأخرجه عبدالرزاق (١ / ٣٨٨)، وابن أبي شيبة (٢ / ٤١٧) في «مصنفيهما» بسندٍ ضعيف من مرسل عطاء.

وانظر كلام المصنف الآتي على الحديث.

وقال ابن الجوزي عقبه: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، هو غريب من حديث يزيد، وغريب من حديث مسعر، تفرد به يحيى بن هاشم، قال ابن عدي: كان يضع الحديث».

(٤) نُقل عن ابن معين قوله - وقد سئل عنه -: «لا أعرفه كذاباً، ولكنه شيخ قد خرف»، قال ابن حجر في «اللسان» (٦ / ٢٨٠) عقبه: «قلت: هذه رواية شاذة، وأكثر الرواة عن يحيى بن معين نقلوا عنه تكذيبه».

قلت: من بينهم أبو يعلى الموصلي، قال: ذكر لي يحيى بن معين وأنا حاضر السمسار الذي كان يحدث عن هشام بن عروة عن الأعمش وعن إسماعيل بن أبي =

الأحاديث؟ فقال: هو لا يُحسن وضع<sup>(١)</sup> هذه الأحاديث، ولكن وُضِعَتْ له.

وقال أحمد بن حنبل<sup>(٢)</sup>: «لا يكتب عنه».

وقال النسائي<sup>(٣)</sup>: «متروك الحديث».

وقال محمد بن عبدالرحيم<sup>(٤)</sup>: «كان يضع الحديث».

وقال<sup>(٥)</sup> أبو علي الحافظ<sup>(٦)</sup>: «كان يكذب».

وقال ابن عدي<sup>(٧)</sup>: «كان ببغداد يضع الحديث».

وقال ابن حبان<sup>(٨)</sup>: «كان [ممن] يضع الحديث على الثقات».

---

= خالد وكأنه وقف عنده، وقال: «كان جاري لا يُحْمَلُ عن مثله الحديث، كذاب، قال: إن شاء الله»، رواه ابن عدي في «الكامل» (٧ / ٢٧٠٦) عن أبي يعلى.

(١) في نسخة (ب): «يضع».

(٢) قال مهنا عن أحمد: «ليس بثقة، ولا يكتب حديثه»؛ كما في «اللسان»

(٦ / ٢٨٠).

(٣) كذا في «الكامل» (٧ / ٢٧٠٦)، و«الميزان» (٤ / ٤١٢).

(٤) كذا في الأصلين! ولعل الصواب: «ابن عمرو»، وهو حينئذ العقيلي،

والعبارة المذكورة من كلامه فيه في «الضعفاء الكبير» (٤ / ٤٣٢).

(٥) في نسخة (ب): «قال».

(٦) وكذا قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (٩ / رقم ١١٥).

(٧) في «الكامل في الضعفاء» (٧ / ٢٧٠٦).

(٨) في «المجروحين» (٣ / ١٢٥)، وما بين المعقوفتين منه، وسقطت من

الأصلين.



## فصل أين يوضع النعل إذا صلى

عن ابن عباس يرفعه :

«إذا صليت فصلّ في نعلك، فإن لم تفعل فضعهما تحت قدميك، ولا تضعهما عن يمينك ولا عن يسارك فتؤذي الملائكة والناس، فإذا وضعتهما بين يديك كأنما بين يديك قبلة»<sup>(١)</sup>.

وهذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، يرويه إبراهيم بن سالم أبو خالد النيسابوري؛ قال ابن عدي<sup>(٢)</sup>: «يروى عن عبدالله بن عمران البصري أحاديث مناكير»، وذكر (من) مناكيره عن سلمان مرفوع:

«إن آدم أهبط إلى الهند ومعه السندان والمطرقة والكلبتان وأهبط حواء بجدة»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) أخرجه الخطيب في «تاريخه» (٩ / ٤٤٨ - ٤٤٩) - ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٤٠٤) - من طريق إبراهيم بن سالم نا عبدالله بن عمران البصري عن أبي عمران الجوني عن أبي بَرزة الأسلمي عن ابن عباس مرفوعاً.

وإسناده ضعيف، علته إبراهيم هذا، وله طرق لا يفرح بها؛ كما بينه شيخنا الألباني في «السلسلة الضعيفة» (رقم ٩٨٦، ٩٨٧، ٩٨٨).

(٢) في «الكامل في الضعفاء» (١ / ٢٥٩).

(٣) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١ / ٢٦٠)، وسرد معه غيره، وقال:

«كلها مناكير».

وانظر - غير مأمور - : «الدر المنثور» (١ / ٥٦)، و«الميزان» (رقم ٩٥).

وأما عبدالله بن عمران، فسئل عنه أبو حاتم<sup>(١)</sup>؛ فقال: «شيخ».

## فصل في الصَّلَاة في النَّعَال

عن معاذ بن جبل يرفعه: «إذا جئتم إلى الصلاة فانتعلوا»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الجوزي: «المتَّهم بوضع هذا الحديث محمد بن الحجاج، وله أحاديث كثيرة موضوعة لا أصل لها»<sup>(٣)</sup>.

رواه ابن عدي في «الكامل».

وروى أيضاً عن أبي هريرة مرفوعاً: «خذوا زينة الصَّلَاة. قالوا: يا رسول الله! وما زينة الصلاة؟ قال: البسوا نعالكم فصلُّوا فيها»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) في «الجرح والتعديل» (٥ / رقم ٦٠١).

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦ / ٢١٥٥)، ومن طريقه ابن الجوزي

في «الموضوعات» (٢ / ٩٥).

(٣) «الموضوعات» (٢ / ٩٥)، وسرد الذهبي في «الميزان» (٣ / ٥٠٩) هذا

الحديث وحديثين آخرين في ترجمته، مما جعل السيوطي في «الآلئ» (٢ / ١٧) يقول: «قال في «الميزان»: وضع هذا الحديث وحديث الهريسة وحديث قس بن ساعدة».

وانظر: «اللسان» (٥ / ٣٩٠)، و«تذكرة الموضوعات» (٣٨).

مضى الكلام بإسهاب على محمد بن الحجاج في (ص ١٠٢).

(٤) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦ / ٢١٧١) - ومن طريقه السهمي في

«تاريخ جرجان» (٣٥٦)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ٩٥) -، وأبو نعيم في «الحلية» (٥ / ٨٣) عن محمد بن الفضل عن كرز بن وبرة عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً، وأخرجوه - عدا أبا نعيم - من طريق محمد بن الفضل به من حديث جابر أيضاً.

وفيه محمد بن الفضل عن كُرْز بن وَبْرَة عن عطاء عن أبي هريرة،  
وعن عطاء عن جابر.

قال الإمام أحمد<sup>(١)</sup>: محمد بن الفضل ليس بشيء، حديثه حديث  
أهل الكذب.

وروى العقيلي من حديث عباد بن جويرة عن الأوزاعي عن قتادة  
عن أنس مرفوعاً:

«خذوا زيتتكم عند كلِّ مسجد. قال: صلُّوا في نعالكم»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (١ / ١٤٩ / رقم ٤١٦) - وقد سئل عن الحديث  
المصنَّف ثنا بقية عن محمد بن عجلان عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة به  
مرفوعاً.

قال أبو حاتم في «العلل» (١ / ١٤٩ / رقم ٤١٦) - وقد سئل عن الحديث  
من هذا الطريق -؛ فقال: «هذا حديث منكر».

وله عن أبي هريرة طريق آخر، وهو منكر.

انظر: «الكامل في الضعفاء» (٥ / ١٨٢٩)، و«الضعفاء الكبير» (٤ /  
٢١٢)، و«ذكر أخبار أصبهان» (٢ / ٢٦٥) لأبي نعيم، و«العلل» (١ / ١٥٥ / رقم  
٤٣٤) لابن أبي حاتم.

وانظر: «الفوائد المجموعة» (ص ٢٤).

(١) كما في «العلل» (رقم ٣٦٠١، ٥٧٤٤ - رواية ابنه عبدالله)، وكذا نقل  
الجوزجاني في «أحوال الرجال» (رقم ٣٧٢) تكذيب أحمد له، وانظر: «تهذيب  
الكامل» (١٦ / ٢٠٨) مع التعليق عليه.

(٢) أخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣ / ١٤٢ - ١٤٣) - ومن طريقه

ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ٩٥) -، وأبو الشيخ وابن عساكر؛ كما في «الدر =

قال أحمد<sup>(١)</sup> والبخاري<sup>(٢)</sup>: «عباد بن جويرة كذاب».

قلت: والصلاة في النعلين سنة نصَّ عليه الإمام أحمد<sup>(٣)</sup>، وثبت في «الصحيحين» عن أنس: كان النبي ﷺ يصلي في نعليه<sup>(٤)</sup>.

= المنشور (٣ / ٧٨) من طريق عباد بن جويرة به.

قال الشوكاني في «الفوائد المجموعة» (ص ٢٤) عقب حديث أبي هريرة السابق وحديث أنس هذا: «رواه الخطيب وابن مردويه من غير طريق هذين الكذابين».

قلت: يعني محمد بن الفضل وعباد بن جويرة، ويشير إلى ما أخرجه الخطيب في «تاريخه» (١٤ / ٢٨٧) من طريق يعقوب بن إسحاق الدعاء عن يحيى ابن عبدالله الدمشقي عن الأوزاعي به.

ولم يقل الخطيب في الدعاء هذا شيئاً، وشيخه لم أظفر له بترجمة.

قال الشوكاني: «وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة الثابتة عن أكثر من ثلاثين صحابياً في الصلاة في النعال ما لا يحتاج معه إلى أحاديث الكذابين».

قلت: سيأتي طرف يسير منها، وانظر رسالة الشيخ مقبل الوداعي «شرعية الصلاة في النعال» وهي مطبوعة.

(١) في «العلل» (رقم ١٤٩٠) لابنه عبدالله، وفيه: «كذاب أفك».

(٢) اكتفى البخاري في تكذيبه بنقله عن أحمد ذلك.

انظر: «التاريخ الكبير» (٣ / ٢ / ٤٣)، و«التاريخ الصغير» (٢ / ٣٣٠)،

وانظر له: «الجرح والتعديل» (٣ / ١ / ٧٨)، و«المجروحين» (٢ / ١٧١)،

و«الميزان» (٢ / ٣٦٥)، و«اللسان» (٣ / ٢٢٨).

(٣) انظر: «المغني» (١ / ٧٢٩).

(٤) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٨٦)، ومسلم في «صحيحه» (٥٥٥)

عن أنس.

وثبت في «المسند» عن ابن مسعود أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يصلي في نعليه<sup>(١)</sup>.

وفي «السنن» عن عبدالله بن عمرو أنه ﷺ كان يصلي حافياً ومنتعلاً<sup>(٢)</sup>.

وفي «السنن» عن أبي هريرة؛ أنه ﷺ قال:

«إذا صلى أحدكم فخلع نعليه؛ فلا يؤذ بهما أحداً، ليجعلهما بين رجليه أو ليصل فيهما»<sup>(٣)</sup>.

وفي «السنن» عن شداد بن أوس؛ أن النبي ﷺ قال:

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١ / ٤٦١ - ٤٦٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢ / ٤١٦)، وابن ماجه في «السنن» (رقم ١٠٣٩)، والطيالسي في «المسند» (رقم ٣٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١ / ٥١١) بسندٍ ضعيف، فيه أبو إسحاق السبيعي اختلط بأخرة، وزهير بن معاوية روى عنه بعد اختلاطه، ولكن للحديث شواهد كثيرة يصح بها.

(٢) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٥٣)، وابن ماجه في «السنن» (رقم ١٠٣٨)، وأحمد في «المسند» (٢ / ١٧٤، ١٧٨، ١٧٩، ١٩٠، ٢١٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢ / ٤١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١ / ٥١٢)، والبيهقي في «الكبرى» (١ / ٤١٢) بسندٍ حسن.

(٣) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٥٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢ / ٤١٨)، وابن حبان في «الصحيح» (رقم ٢١٨٢ - الإحسان)، والحاكم في «المستدرک» (١ / ٢٦٠)، والبعوي في «شرح السنة» (رقم ٣٠١) بسند صحيح، وله طرق أخرى عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

«خالفوا اليهود؛ فإنهم لا يصلُّون في نعالهم ولا أخفافهم»<sup>(١)</sup>.

فالشهادة على حديث معاذ وأبي هريرة المتقدمين بالوضع على رسول الله ﷺ، وهذه سنته في الصَّلَاة على النعال فيها نظر، نعم، هما حديثان منكران لا يثبتان، والله أعلم.

### فصل في أنه لا صلاة لجار المسجد إلا [في] المسجد

عن جابر بن عبد الله؛ قال: فَقَدَ النَّبِيُّ ﷺ قوماً في صلاة فقال: ما خلفكم عن الصَّلَاة؟ فقالوا: لحاء كان بيننا. فقال: لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود في «السنن» (٦٥٢)، والحاكم في «المستدرک» (١ / ٢٦٠)، وابن حبان في «الصحيح» (رقم ٢١٨٦ - الإحسان)، والبيهقي في «الكبرى» (٢ / ٤٣٢)، والبخاري في «شرح السنة» (رقم ٥٣٤)، والطبراني في «الكبير» (رقم ٧١٦٤، ٧١٦٥) بسند حسن.

(٢) نص حديث جابر في «الميزان» (٣ / ٥٦٧)، وقد رواه الدارقطني في «سننه» (١ / ٤١٩ - ٤٢٠)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٤ / ٨٠ - ٨١)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٤١٣)، والدولابي في «الكنى» (١ / ١٩٧) تعليقاً، وأبو أحمد الحاكم في «الكنى» (٣ / ٦٤، ٦٥، ٦٦).

وفيه محمد بن سكين، قال الذهبي في «الميزان» (٣ / ٥٦٧): «لا يعرف، وجده منكر، قال البخاري: في إسناد حديثه نظر وهو مؤذن مسجد بني شقيرة، ثم ذكر الحديث»، وقال أبو أحمد الحاكم عقبه: «وفي إسناده نظر»، وقال: «ابن سكين حديثه ليس بالقائم»، وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» (٣ / ٢ / ٢٨٣) في ترجمة ابن سكين، وساق الحديث: «هو مجهول، والحديث منكر»، وقال الزيلعي في «تخريج الكشاف» (١ / ٨٨): «رواه ابن عدي في «الكامل» وأعله بمحمد بن =

وعن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»<sup>(١)</sup>.

وعن علي رضي الله عنه؛ قال: من كان جار المسجد فسمع المنادي ينادي فلم يُجِبْه من غير عذر؛ فلا صلاة له<sup>(٢)</sup>.

= سكين، وقال: إنه ليس بمعروف، وذكره العقيلي في «ضعفائه»، قال ابن القطان: ودون محمد بن سكين من لا يعرف حاله، وهما زكريا بن يحيى الطائي وجنيد بن حكيم.

قلت: ترجم ابن عدي في «الكامل» (٦ / ٢٢٣٣) لابن سكين، وقال: «ليس بالمعروف»، وقال: «ولم يحضرنى له شيء فأذكره»، ولم يرو الحديث كما ذكر الزيلعي.

وقال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٤١١): «في إسناده مجاهيل».

(١) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١ / ٤٢٠) - ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل» (١ / ٤١٠) -، والحاكم في «المستدرک» (١ / ٢٦٤)، والبيهقي في «الكبرى» (٣ / ٧٥)، والطبراني فيما أملاه، ومن طريقه الديلمي - كما في «المقاصد الحسنة» (٤٦٧) -، وعلته سليمان بن داود اليمامي، قال عنه البخاري: «منكر الحديث»، وقال ابن حبان: «متروك»، وبه ضعفه ابن القطان في «الوهم والإيهام» وغيره. انظر: «تخريج الزيلعي على الكشاف» (١ / ٨٨) و«الإرواء» (٢ / ٢٥١)، و«العلل المتناهية» (١ / ٤١٠)، و«التلخيص الحبير» (٢ / ٣١).

(٢) أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (رقم ١٩١٦)، ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٤ / ١٣٧)، والبيهقي في «الكبرى» (٢ / ٥٧)، والدارقطني في «السنن» (١ / ٤٢٠)، وأحمد في «مسائل ابنه صالح» (رقم ٥٨٠، ٥٨١)، وفيه الحارث الأعور وهو ضعيف جداً لا يحتج به.

وأخرج أحمد في «مسائل ابنه صالح» (رقم ٥٧٤)، وابن أبي شيبة في =

رواهما<sup>(١)</sup> الدارقطني .

وضَعَّف حديث جابر بمحمد بن سكين الشَّقْرِي المؤذَن .

وضَعَّف حديث أبي هريرة بسليمان<sup>(٢)</sup> بن داود اليمامي<sup>(٣)</sup> .

وضَعَّف حديث علي بالحارث الأعور .

ورواه ابن الجوزي في «موضوعاته» من حديث عائشة مرفوعاً<sup>(٤)</sup>،

---

= «المصنف» (١ / ٣٤٥)، وابن المنذر في «الأوسط» (٤ / ١٣٧)، والبيهقي في «الكبرى» (٣ / ١٧٤)، و«معرفة السنن والآثار» (رقم ١٤٢٨)، وعبدالرزاق في «مصنفة» عن علي موقوفاً، وفيه والد حيان وهو سعيد بن حيان، قال الذهبي: «لا يكاد يعرف»، وقال ابن القطان: «مجهول» .

(١) في نسخة (ب): «رواه» .

(٢) في نسخة (ب): «سلمان»!!

(٣) في نسخة (ب): «اليماني»!!

(٤) حديث عائشة المذكور ذكره بدون سند ابن الجوزي في «موضوعاته» (٢)

/ ٩٣)، وأخرجه في «العلل المتناهية» (١ / ٤١١) من طريق ابن حبان، وقد أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ٩٤)، والعلّة فيه عمر بن راشد، قال عنه أحمد: «لا يساوي حديثه شيئاً، وأما ابن حبان؛ فقال: «لا يحل ذكره إلا على سبيل القدح فيه، يضع الحديث»، ولا عبرة بتوثيق العجلي؛ فتوثيقه وحده لا يعتد به لتساهله، والحديث أخرجه السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٤٦٧)، وقال: «أسانيده ضعيفة وليس له - كما قال شيخنا في «تلخيص تخريج الرافعي» (٢ / ٣١) - إسناد ثابت وإن كان مشهوراً بين الناس، وقد قال ابن حزم في «المحلى» (٤ / ٩٥): «هذا الحديث ضعيف وقد صح من قول علي» .

قلت: والصواب أنه ضعيف مرفوعاً وموقوفاً، والله أعلم بالصواب .



وحمل فيه على عمر بن راشد، وقال: قال ابن حبان: «لا يحل ذكر عمر بن راشد إلا على سبيل القدح فيه».

قلت: وهذا الحديث<sup>(١)</sup> له أصل صحيح، ولم يصب من أدخله في الموضوعات<sup>(٢)</sup>.

قال ابن ماجه في «سننه»: حدثنا عبدالحميد بن بيان الواسطي ثنا هشيم عن شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ:

«من سمع النداء فلم يأت؛ فلا صلاة له إلا من عذر»<sup>(٣)</sup>.

وقال<sup>(٤)</sup> قاسم بن أصبغ في كتابه: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ قال:

«من سمع النداء فلم يجب؛ فلا صلاة له إلا من عذر»<sup>(٥)</sup>.

---

(١) في نسخة (ب): «حديث».

(٢) وهذا التقرير من الإمام ابن القيم هو الصواب.

(٣) أخرجه ابن ماجه في «السنن» (رقم ٧٩٣)، والدارقطني في «السنن» (١)

/ ٤٢٠)، والحاكم في «المستدرک» (١ / ٢٤٥)، وابن حبان في «الصحيح» (رقم

٢٠٦٤ - الإحسان)، والطبراني في «الكبير» (رقم ١٢٢٦٥)، والبيهقي في «الكبرى»

(٣ / ٥٧)، والبخاري في «شرح السنة» (رقم ٧٩٤، ٧٩٥) من طريق شعبة به،

وإسناده صحيح.

(٤) في نسخة (ب): «وقال: قال قاسم»!!

(٥) هو قاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف، إمام، حافظ، علامة، محدث =

فلو أفاق مجنون بإسناد حديث لأفاق بهذا، وكلهم أئمة حفاظ  
أعلام.

وقال أبو داود: حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن أبي جناب عن  
مغراء العبدي عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس؛ قال:  
قال رسول الله ﷺ:

«من سمع المنادي فلم يمنعه من اتباعه عذر. قالوا: وما العذر؟  
قال: خوف أو مرض؛ لم تقبل منه الصلاة التي صلى»<sup>(١)</sup>.  
وأبو جناب الكلبي يحيى بن أبي حية اختلف فيه:

---

= الأندلس، أبو محمد القرطبي، سمع بقي بن مخلد ومحمد بن وضاح وابن أبي الدنيا  
والحارث بن أبي أسامة ومحمد بن إسماعيل الترمذي وإسماعيل القاضي وأكثر عنه  
جداً، انتهى إليه علو الإسناد مع الحفاظ والإتقان، وترى ابن حزم وأبا الوليد الباجي  
وابن عبد البر ينقلون عنه كثيراً جداً، مات بقرطبة سنة (٣٤٠هـ) وهو من أبناء التسعين،  
و«مسنده» مفقود، والله أعلم.

له ترجمة في «السير» (١٥ / ٤٧٢)، و«تذكرة الحفاظ» (٣ / ٨٥٣)،  
و«شذرات الذهب» (٢ / ٣٥٧)، وغيرها، وعزاه لأصبغ؛ ابن حزم في «المحلى» (٤ /  
١٩٠)، وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (٣ / ١٧٤) من طريق إسماعيل بن إسحاق  
به، وسنده صحيح.

(١) أخرجه أبو داود في «السنن» (رقم ٥٥١)، والدارقطني في «السنن» (١ /  
٤٢٠ - ٤٢١)، والحاكم في «المستدرک» (١ / ٢٤٥ - ٢٤٦)، وابن عدي في  
«الكامل» (٧ / ٢٦٧٠) من طريق قتيبة بن سعيد به، وإسناده ضعيف، فيه أبو جناب،  
وهو كثير التدليس، وقد عنعن، وسيأتي الكلام عليه.

فكان يحيى القطان<sup>(١)</sup> يقول: «لا أستحل أن أروي عنه»،  
 وقال عمرو بن علي<sup>(٢)</sup>: «متروك الحديث»،  
 وقال النسائي<sup>(٣)</sup> وعثمان بن سعيد<sup>(٤)</sup> ويحيى<sup>(٥)</sup>: «ضعيف»،  
 وقال ابن معين<sup>(٦)</sup> مرة: «ليس به بأس؛ إلا أنه كان يدلس»، وكذلك  
 قال أبو نعيم<sup>(٧)</sup>،

وقال يحيى<sup>(٨)</sup> مرة: «هو صدوق»،

وقال ابن حبان<sup>(٩)</sup>: «كان يدلس عن الثقات بما سمع من الضعفاء»،

(١) كذا في «الكامل في الضعفاء» (٧ / ٢٦٦٩)، و«تهذيب الكمال» (٣١ / ٢٨٦).

(٢) كذا في «الكامل في الضعفاء» (٧ / ٢٦٦٩)، و«تهذيب الكمال» (٣١ / ٢٨٨).

(٣) في «ضعفائه» (رقم ٦٤٠).

(٤) في «تاريخه» (رقم ٩٢٨).

(٥) في «سؤالات ابن الجنيد» (رقم ٦٦٠)، وكذا في رواية ابن أبي خيثمة؛  
 كما في «الجرح والتعديل» (٩ / رقم ٥٨٧)، وفي رواية الغلابي أيضاً؛ كما في  
 «تهذيب الكمال» (٣١ / ٢٨٨).

(٦) كذا في رواية عبدالله بن أحمد الدُّورقي؛ كما في «الكامل» (٧ / ٢٦٦٩)، وفي «تأريخ الدُّوري» (٢ / ٦٤٢): «ليس به بأس».

(٧) كذا في «الكامل» (٧ / ٢٦٦٩).

(٨) في «تاريخ عثمان بن سعيد الدَّارمي» (رقم ٩٢٨).

(٩) في «المجروحين» (٣ / ١١١)، وما بين المعقوفتين منه، وسقط من

الأصلين.

فالتزق به المناكير التي يرويهها عن المشاهير؛ [فوهاه يحيى بن سعيد القطان]، فحمل عليه أحمد بن حنبل حملاً شديداً.

وأما المغراء<sup>(١)</sup> العبدى؛ فثقة لم يُضعف، قال أبو داود<sup>(٢)</sup>: «وروى عنه أبو إسحاق»، وقال البخاري<sup>(٣)</sup>: «روى عنه أبو إسحاق الهمداني والليث [والحسن بن عبيد الله]».

وقد روى أبو داود عن سليمان بن حرب: حدثنا حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن أبي رزين عن ابن أم مكتوم أنه سأل النبي ﷺ؛ فقال: يا رسول الله! إنني رجل ضرير البصر، شاسع الدار، ولي قائد لا يُلائمني<sup>(٤)</sup>؛ فهل لي رخصة أن أصلي في بيتي؟ قال: هل تسمع النداء؟ قال: نعم. قال: لا أجد لك رخصة<sup>(٥)</sup>.

---

(١) كتبها ناسخ (ب) هكذا: «معن»!! وهو خطأ.

(٢) في «سننه» (١ / ١٥١).

(٣) في «التاريخ الكبير» (٨ / رقم ٢١٧٣)، وما بين المعقوفتين منه، وسقط من الأصلين، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥ / ٤٦٤)، ونقل أبو العرب التميمي وابن خلفون عن العجلي؛ أنه قال: «لا بأس به»، وقال ابن القطان: «ولا يعرف به تجريح، وأنكر على عبدالحق طعنه في حديثه»، كذا في «التهذيب» (١٠ / ٢٥٥)، وقال ابن حجر في «التقريب» (٢ / ٢٦٨): «مقبول»، وقال الذهبي في «الميزان» (٤ / رقم ٨٦٩٦): «تكلم فيه!» وسكت عنه في «الكاشف» (٣ / ١٤٧).

(٤) في نسخة (ب): «يلاومني»!

(٥) أخرجه أبو داود في «السنن» (رقم ٥٥٢)، وابن ماجه في «السنن» (رقم

٧٩٢)، وأحمد في «المسند» (٣ / ٤٢٣)، والحاكم في «المستدرک» (١ / ٢٤٧)،

وابن خزيمة في «الصحيح» (رقم ١٤٨٠)، والبغوي في «شرح السنة» (رقم ٧٩٦) من =

ورواه مسلم في «صحيحه» عن أبي هريرة؛ قال: أتى النبي ﷺ رجلٌ أعمى فذكر نحوه<sup>(١)</sup>.

وروى مسلم في «صحيحه» عن ابن مسعود؛ قال: «من سرّه أن يلقى الله غداً مسلماً؛ فليحافظ على هؤلاء الصلوات الخمس حيث ينادى بهنّ، فإن الله شرع لنبئكم سنن الهدى وإنهنّ من سنن الهدى، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم، وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور ثم يعمد<sup>(٢)</sup> إلى (مسجد من هذه المساجد) المساجد؛ إلا كتب الله (له) بكل خطوة يخطوها حسنة، ويرفعه بها درجة، ويحط عنه بها سيئة، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق، ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف»<sup>(٣)</sup>؛ فهذه الأحاديث كلها

= طريق عاصم بن بهدلة، وسنده حسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١ / ٣٤٥، ٣٤٦)، وأحمد في «المسند» (٣ / ٤٢٣)، والنسائي في «المجتبى» (٢ / ١١٠)، وابن خزيمة في «الصحيح» (رقم ١٧٤٨، ١٤٧٩)، وأبو داود في «السنن» (رقم ٥٥٣)، والحاكم في «المستدرک» (١ / ٢٤٦ - ٢٤٧) من طرق أخرى عن ابن أم مكتوم، وهو صحيح، وله شواهد كما سيأتي.

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (رقم ٦٥٣)، والنسائي في «المجتبى» (٢ / ١٠٩)، وأبو عوانة في «مسنده» (٢ / ٦)، والبيهقي في «الكبرى» (٣ / ٥٧) عن أبي هريرة مرفوعاً.

(٢) في نسخة (ب): «يعد».

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» (رقم ٦٥٤)، وأبو داود في «السنن» (رقم ٥٥٠)، والنسائي في «المجتبى» (٢ / ١٠٧، ١٠٩) وغيرهم.

تقويّ حديث: «لا صلاة لجار المسجد (إلا في المسجد)»، بل معناها كلّها واحد<sup>(١)</sup>، وقد رواها الإمام أحمد في «مسائل ابنه صالح» عن ابن مسعود وعائشة وابن عباس وعلي بن أبي طالب موقوفاً عليهم؛ فأنزل درجاته أن يكون موقوفاً، وهذه المرفوعات أصوله، وبالله التوفيق.

قال صالح بن أحمد: قال أبي: الصلّاة جماعة أخشى أن تكون فريضةً، ولو ذهب الناس يجلسون عنها لتعطّلت المساجد، يروى عن علي وابن مسعود:

«من<sup>(٢)</sup> سمع النداء فلم يجب؛ فلا صلاة له».

(وحدثني أبي ثنا هشيم عن يحيى - يعني أبا حيان التيمي - عن أبيه عن علي؛ قال:

«لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»<sup>(٣)</sup>).

حدثني أبي ثنا هشيم عن منصور عن الحسن عن علي؛ قال:

---

(١) ردّ ذلك شيخنا الألباني - فسح الله مدته - في «السلسلة الضعيفة» (رقم ١٨٣)؛ فقال عن حديث «من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر» أنه لا يصلح شاهداً لحديث الباب؛ لأنه أخص منه؛ فإنه يفيد أن جار المسجد ينبغي أن يصلي في مسجده الذي هو جاره، فإن صلى في غيره؛ فلا صلاة له، وهذا ما لا يفيد الشاهد المذكور كما لا يخفى، وهذا فرق جوهرى بين الحديث الضعيف والحديث الصحيح!!

(٢) في نسخة (ب): «ومن».

(٣) مضى تخريجه (ص ١٢٧).

«من سمع النداء فلم يأتِه؛ لم تجاوزْ صلاته رأسه إلا من عذر»<sup>(١)</sup>.  
حدثني أبي ثنا وكيع ثنا مسعر عن أبي حصين عن أبي بردة عن أبي  
موسى؛ قال:

«من سمع النداء فلم يجب من غير عذر؛ فلا صلاة له»<sup>(٢)</sup>.  
حدثني أبي ثنا وكيع ثنا سلمان بن المغيرة عن أبي موسى الهلالي<sup>(٣)</sup>  
عن ابن مسعود:

---

(١) أخرجه أحمد في «مسائل ابنه صالح» (رقم ٥٧٥)، وابن أبي شيبة في  
«المصنف» (١ / ٣٤٥)، وابن المنذر في «الأوسط» (٤ / ١٣٦) من طريق هشيم  
به، وإسناده ضعيف؛ لأنه منقطع.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (رقم ١٩١٤) من طريق آخر عن علي  
رضي الله عنه، وفيه انقطاع أيضاً.

(٢) أخرجه أحمد في «مسائل ابنه صالح» (رقم ٥٧٦)، وابن أبي شيبة في  
«المصنف» (١ / ٣٤٥) - ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٤ / ١٣٦) - عن  
وكيع به.

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» (٣ / ١٧٤) من طريق أبي نعيم عن مسعر به.  
وأخرجه أيضاً (٣ / ١٧٤) من طريق زائدة بن قدامة عن أبي الحصين عن أبي  
بكر بن أبي بردة عن أبي موسى به، وقال: «كذا قال عن أبي بكر بن أبي بردة، ولا أراه  
إلا وهماً».

وأخرجه أيضاً من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي الحصين به إلا أنه رفعه.  
وقال في «معرفة السنن والآثار» (٢ / ٣٣٩): «وروي عن أبي موسى الأشعري  
مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح».

(٣) في نسخة (ب): «الهلالي».

«من سمع المنادي فلم يُجب من غير عذر؛ فلا صلاة له»<sup>(١)</sup>.

وحدثني أبي ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن عدي<sup>(٢)</sup> بن ثابت عن عائشة؛ قالت:

«من سمع المنادي فلم يجب من غير عذر؛ لم<sup>(٣)</sup> يجد خيراً ولم يرد

به»<sup>(٤)</sup>.

حدثني أبي ثنا وكيع ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس:

«من سمع النداء فلم يُجب من غير عذر؛ فلا صلاة له»<sup>(٥)</sup>.

---

(١) أخرجه أحمد في «مسائل ابنه صالح» (رقم ٥٧٧)، وابن أبي شيبة في

«المصنف» (١ / ٣٤٥)، وابن المنذر في «الأوسط» (٤ / ١٣٦) من طريق وكيع به.

(٢) تصحف في نسخة (ب) إلى «علي»!!

(٣) في نسخة (ب): «فلم».

(٤) أخرجه أحمد في «مسائل ابنه صالح» (رقم ٥٧٨)، وعبدالرزاق في

«المصنف» (١ / ٤٩٨ / رقم ١٩١٧) - ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٤ /

١٣٧ / رقم ١٩٠٣) -، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١ / ٣٤٥)، والبيهقي في

«الكبرى» (٣ / ٥٧).

(٥) أخرجه أحمد في «مسائل ابنه صالح» (رقم ٥٧٩)، وابن أبي شيبة في

«المصنف» (١ / ٣٤٥) - ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٤ / ١٣٦) عن وكيع

به -، ومضى تخريجه من طريق هشيم عن شعبة به؛ إلا أنه رفعه، قال البيهقي في

«معرفة السنن والآثار» (٢ / ٣٣٨): «رفعه قراد وهشيم عن شعبة، ووقفه جماعة عن

شعبة».

وانظر: «السنن الكبرى» (٣ / ١٧٤).



حدثني أبي حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حيان التيمي عن أبيه عن علي؛ قال:

«لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد. قيل: ومن جار المسجد؟ قال: من سمع المنادي»<sup>(١)</sup>.

### فصل في الامتناع من حضور المسجد لأجل البرد

عن جابر بن عبدالله عن بلال؛ قال: أذنت في ليلة باردة، شديد بردها فلم يأت أحد، ثم أذنت ثانية فلم يأت أحد، ثم أذنت ثالثة فلم يأت أحد؛ فقال رسول الله ﷺ:

«ما لهم يا بلال؟ قلت: لبداهم البرد. فقال: اللهم اكسر عنهم البرد. قال بلال: فلقد رأيتهم يتروحون في الصبح، أو قال في الضحى»<sup>(٢)</sup>.

(١) مضى تخريجه (ص ١٢٧ - ١٢٨).

(٢) أخرجه البزار في «مسنده» (رقم ١٣٥٦)، والهيثم بن كليب الشاشي في «مسنده» (رقم ٩٤٨)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (١ / ١٢٢ - ١١٣) - ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ٩٤) -، والطبراني في «الكبير» (رقم ١٠٦٦) من طريق أيوب بن سيار عن محمد بن المنكدر عن جابر عن بلال به. وإسناده واه، وآفته أيوب، وقد انفرد به، وسيأتي الكلام عليه.

قال البزار عقبه: «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن المنكدر إلا أيوب بن سيار، ولم يتابع عليه، وأيوب ليس بالقوي، وقد روى عنه جماعة من أهل العلم، وقد حدث أيوب بن سيار عن ابن المنكدر عن أبي بكر؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «أسفروا بالفجر؛ فإنه أعظم للأجر»».

وعن محمد بن المنكدر عن جابر عن أبي بكر عن بلال نحوه<sup>(١)</sup>.

والحديثان باطلان، [أما] حديث جابر؛ فرواه أبو جعفر العقيلي عن البخاري عن داود بن مهرا عن أيوب بن سيار عن ابن المنكدر عنه، وقال: «ليس لإسناده أصل ولا يُحفظ إسناده ولا مثنه»<sup>(٢)</sup>.

قلت: البلاء فيه من أيوب بن سيار وهو أيضاً في طريق الحديث الآخر، وقد رواه ابن عدي من طريقه وقال:

«لا يرويه بهذا الإسناد عن ابن المنكدر سوى أيوب»<sup>(٣)</sup>.

قال يحيى<sup>(٤)</sup>: «أيوب كذاب»،

= وضعفه الهيثمي في «المجمع» (١ / ٣١٨) بأيوب، وانظر: «كشف الأستار» (رقم ٣٨٧)، و«مختصر زوائد البزار» (رقم ٢٤٣) لابن حجر. (١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١ / ٣٤٠) - ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٩٣ - ٩٤) - عن أيوب بن سيار عن ابن المنكدر عن جابر عن أبي بكر عن بلال به.

وإسناده كسابقه، وأورده الذهبي في «الميزان» (١ / ٢٨٨) في ترجمة لأيوب، وقال: «قلت: فيه المستملي، وليس بثقة».

(٢) «الضعفاء الكبير» (١ / ١١٣).

(٣) «الكامل في الضعفاء» (١ / ٣٤٠).

(٤) كذا في الأصلين، والمشهور عن ابن معين قوله فيه: «ليس بشيء»، كذا

في «تاريخ الدوري» (٢ / ٥٠)، و«التاريخ الكبير» (١ / رقم ١٣٣٢)، و«الكامل» (١ / ٣٣٩)، و«الميزان» (١ / ٢٨٩).

نعم، أسند العقيلي في «الضعفاء الكبير» (١ / ١١٢) نحو ما ذكره المصنف؛

قال:

=

وقال النسائي<sup>(١)</sup>: «متروك الحديث»،

وسئل عنه ابن المديني<sup>(٢)</sup>؛ فقال: «ذاك عندنا غير ثقة، لا يكتب حديثه»،

وقال السعدي<sup>(٣)</sup>: «غير ثقة».

ومن حديثه المنكر عن ابن المنكدر عن جابر عن أبي بكر عن بلال يرفعه:

«أسفروا بالفجر؛ فإنه أعظم لأجوركم»<sup>(٤)</sup>.

= «حدثنا محمد بن عثمان؛ قال: قلت ليحيى بن معين: إن عند منجاب كتاباً عن أيوب بن سيار؛ قال: وما يصنع بأيوب بن سيار، كان أيوب كذاباً».

(١) كذا في «الكامل» (١ / ٣٣٩)، و«الميزان» (١ / ٢٨٩) وغيرهما.

(٢) مسألة محمد بن عثمان بن أبي شيبة؛ كما في «سؤالاته لعلني بن المديني» (رقم ١٤٣).

(٣) في «أحوال الرجال» (رقم ٣٥٦).

(٤) أخرجه البزار في «مسنده» (رقم ١٣٥٧)، والرويان في «مسنده» (ق ١٤٤ / ب)، والهيثم بن كليب الشاشي في «مسنده» (رقم ٩٤١، ٩٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١ / ١٧٩)، والطبراني في «الكبير» (رقم ١٠١٦)، وابن عدي في «الكامل» (١ / ٣٣٩)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (١ / ١١٢) عن ابن المنكدر به، وإسناده وإيه، فيه أيوب بن سيار.

والحديث صحيح؛ فقد ثبت عن رافع بن خديج رضي الله عنه، وقد وهم السيوطي في عدّه هذا الحديث متواتراً، وذلك في كتابه «الأزهار المتناثرة» (رقم ٢٤)، وقد كشفت عن وهمه في تحقيقي لـ «الموافقات» للشاطبي، يسر الله نشره، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

وهذا باطل .

وفي إسناد حديث جابر عن أبي بكر مُتهم آخر وهو محمد بن زيد المستملي غير ثقة<sup>(١)</sup>.

### فصل في انضمام المساجد يوم القيامة بعضها إلى بعض

روى ابن عدي في «الكامل» من حديث ابن عباس يرفعه:

«تذهب الأرضون يوم القيامة إلا المساجد؛ فإنها ينضم بعضها إلى

بعض»<sup>(٢)</sup>.

موضوع، قال ابن الجوزي<sup>(٣)</sup>: «والمُتهم به أصرم بن حوشب»،

قال يحيى<sup>(٤)</sup>: «هو كذاب خبيث»،

---

(١) هذه عبارة الذهبي في «الميزان» (١ / ٢٨٨).

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١ / ق ٢٤٠)، وابن عدي في «الكامل»

(١ / ٣٩٥) - ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ٩٤) - عن أصرم بن حوشب الهمداني عن قرّة بن خالد عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس مرفوعاً، وهو موضوع كما سيأتي .

وانظر: «اللائحة المصنوعة» (٢ / ١٠)، و«مجمع البحرين» (١ / رقم

٦١٠)، و«مجمع الزوائد» (٢ / ٦)، و«تنزيه الشريعة» (٢ / ٧٩)، و«تذكرة

الموضوعات» (٣٧)، و«الفوائد المجموعة» (٢٣)، و«السلسلة الضعيفة» (رقم

٧١٥).

(٣) في «الموضوعات» (٢ / ٩٤ - ٩٥).

(٤) في «تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي» (رقم ١٦٨).

وقال البخاري<sup>(١)</sup> ومسلم<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup>: «متروك»،  
وقال ابن حبان<sup>(٤)</sup>: «كان يضع الحديث على الثقات»،  
وقال الدارقطني<sup>(٥)</sup>: «منكر الحديث».

وهذا الحديث رواه عن قرة بن خالد عن الضحاك عن ابن عباس .  
وبهذا الإسناد أيضاً: «أنا الأوّل وأبو بكر المصلّي، وعمر الثالث،  
والناس بعدنا على السّبِق، الأوّل فالأوّل»<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) في «التاريخ الكبير» (٢ / رقم ١٦٧١)، و«التاريخ الصغير» (٢ / ٢٩٠)، و«ضعفائه» (رقم ٢١).
- (٢) في «الكنى والأسماء» (رقم ٣٥٥٨).
- (٣) في «ضعفائه» (٢٢).
- (٤) في «المجروحين» (١ / ١٨١).
- (٥) في «الضعفاء والمتروكين» (رقم ١١٦).
- (٦) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢ / رقم ١٢٦٤٥)، و«الأوسط» (١ / ق ٢٤٠ و ٢ / ق ١٩٩)، وابن عدي في «الكامل» (١ / ٣٩٥) - ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٣٢٨ - ٣٢٩) -، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٧ / ٣١) من طريق أصرم بن حوشب به، وإسناده واهٍ بمرة، أصرم متهم؛ كما تقدم بيانه.
- وانظر: «تنزيه الشريعة» (١ / ٣٤٩)، و«لسان الميزان» (١ / ٤٦١)، و«الفوائد المجموعة» (٣٣٩).
- وأخرجه الطبراني في «الأوسط»؛ كما في «مجمع البحرين» (٨ / رقم ٥٠٦٥) من طريق آخر تالف.
- وانظر: «مجمع الزوائد» (١٠ / ٢٢٧ - ٢٢٨)، و«تنزيه الشريعة» (١ / ٣٤٩)، و«الفوائد المجموعة» (٣٣٩)، و«الميزان» (١ / ٢٧٢).

قلت: وهذا الكلام حقٌ وهو معروفٌ من كلام بعض السلف:

«سَبَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ وَتَبِعَهُ عُمَرُ»<sup>(١)</sup>.

وبهذا الإسناد: «الْمُنْفِقُ يَقْرُضُنِي وَالْمَصْلِيُّ يَنَاجِينِي»<sup>(٢)</sup>، وهذا حق ولكنه لا يصح عن رسول الله ﷺ.

ومن حديثه عن هشام<sup>(٣)</sup> عن أبيه عن عائشة مرفوعاً:

«أَذِيبُوا طَعَامَكُمْ بِالصَّلَاةِ، وَلَا تَنَامُوا عَلَيْهِ فَتَقْسُوا قُلُوبَكُمْ»<sup>(٤)</sup>،

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٦ / ٨٩)، وأبو عبيد (٣ / ٤٥٨)، والحري (٣ / ١١١٧)، كلاهما في «الغريب»، وأحمد في «المسند» (١ / ١١٢ و ١٢٤ - ١٢٥ و ١٣٢ و ١٤٧)، و«فضائل الصحابة» (١ / ٢١٤ - ٢١٥ / رقم ٢٤١ - ٢٤٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٣ / ١ / ٣٤)، وأبو علي الهروي في «حديثه» (٢ / ٧٨ / ١ - انتخاب الدارقطني)، والمحاملي في «أماليه» (رقم ١٩٩، ٢٠٠ - رواية يحيى البيهقي)، والطبراني في «الأوسط» - كما في «مجمع الزوائد» (٩ / ٥٤) -، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢ / ٥٧٣ / رقم ١٢٠٩) من طرق كثيرة عن علي رضي الله عنه قوله، أشبهها بالصواب طريق يحيى القطان وابن مهدي عن الثوري عن القاسم بن كثير عن قيس الخارفي به، قاله الدارقطني في «العلل» (٤ / ١٠٦).

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١ / ٣٩٥)، وإسناده تالف بمرّة، فيه أصرم بن حوشب.

(٣) تحرف في نسخة (ب) إلى: «وصلى أبو بكر عن هشام»!!

(٤) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١ / ٣٩٦) - ومن طريقه ابن الجوزي

في «الموضوعات» (٣ / ٦٩) - عن أصرم بن حوشب عن هشام به.

قال ابن عدي عقبه: «وهذا الحديث يعرف ببزيع أبي الخليل عن هشام بن =

ولا يصح عن رسول الله ﷺ بل هو باطل عليه، وهو صاحب حديث:

«إذا كان أول ليلة من رمضان؛ نادى الجليل رضوان خازن الجنة نَجْدًا جنتي وزينها للصائمين»<sup>(١)</sup>.

= عروة؛ فلعن أصرم بن حوشب هذا سرقة منه.

قلت: رواية بزيع هذه أخرجها الطبراني في «الأوسط» - كما في «مجمع الزوائد» (٥ / ٣٠) -، وابن نصر في «قيام الليل» (ص ١٩ - ٢٠ - مختصره)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (١ / ١٥٦)، وابن عدي في «الكامل» (٢ / ٤٩٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (رقم ٤٨٢)، وابن حبان في «المجروحين» (١ / ١٩٩)، والبيهقي في «الشعب» (٥ / ١٢٤)، والشجري في «أماله» (١ / ٢١١)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣ / ٧٠)، وهذا حديث موضوع، قال ابن عدي بعد أن ساق له جملة من الأحاديث: «وهذه الأحاديث مناكير كلها، لا يتابعه عليها أحد»، وقال البيهقي: «هذا منكر، تفرد به بزيع، وكان ضعيفاً»، وقال البرقاني في «سؤالاته للدارقطني» (رقم ٦١): «سألته عن بزيع بن حسان، فقال: أبو الخليل بصري متروك. قلت له: عن هشام بن عروة عجائب، قال: هي بواطيل، ثم قال: كل شيء له باطل».

وانظر: «تخريج العراقي لأحاديث الإحياء» (٣ / ٩٢)، و«اللسان» (٢ / ٣٨)، و«إتحاف السادة المتقين» (٧ / ٤١٩)، و«المعرفة والتذكرة» (٣٧)، و«الفوائد المجموعة» (١٥٦)، و«اللالئ» (٢ / ١٣٧)، و«تذكرة الموضوعات» (١٤٣)، و«السلسلة الضعيفة» (رقم ١١٥)، وسيأتي كلام مفصل للمصنف على بزيع هذا، انظر: (ص ١٤٨).

(١) أخرج ابن عدي في «الكامل» (١ / ٣٩٦) من طريق أصرم بن حوشب عن محمد بن يونس الحارثي عن قتادة والربيع بن عبد الله الأنصاري عن أنس به =

## فصل في اتخاذ المسجد بيتاً

ذكر الخطيب في «تاريخه» من حديث أبي الدرداء؛ أنه قال لابنه: «يا بني! لا يكن بيتك إلا المسجد، فإن المساجد بيوت المتقين، سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«من يكن المسجد بيته ضمن الله الروح والرحمة والجواز على الصراط إلى الجنة»<sup>(١)</sup>.

= مرفوعاً، وقال: «وذكر حديثاً طويلاً في فضل صيامها، قال محمد بن يحيى: كتبت هذا الحديث مع يحيى بن معين من هذا الشيخ»، قال: «وهذا حديث لا أعرفه إلا من حديث أصرم».

قلت: أخرجه بطوله ابن حبان في «المجروحين» (١ / ١٨٢) - ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ١٨٧) - من طريق أصرم به.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣ / ١٣٨) - ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢ / ٥٣٢ - ٥٣٣) - من طريق عباد بن عبد الصمد عن أنس به مطولاً، وعباد منكر الحديث، كما قال البخاري، وقال العقيلي: «أحاديثه مناكير، لا يعرف أكثرها إلا به».

وانظر: «اللآلئ» (٢ / ٩٨)، و«تنزيه الشريعة» (٢ / ١٤٦)، و«الفوائد المجموعة» (٨٧).

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢ / ١٤٩)، والخطيب في «التاريخ» (٨ / ٣٤٠) - ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٤٠٩) - من طريق عمرو ابن جرير عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي الدرداء به، قال الطبراني: «لم يروه عن إسماعيل إلا عمرو»، وإسناده واهٍ، وآفته عمرو بن جرير، وسيأتي كلام المصنف عليه بالتفصيل إن شاء الله تعالى.



وذكره ابن الجوزي في كتاب «الأحاديث الواهية»، والصَّواب تحويله إلى «الموضوعات»، وهو باطل على رسول الله ﷺ وعلى أبي الدرداء.

وفيه عمرو بن جرير عن إسماعيل بن أبي خالد،

قال أبو حاتم الرّازي<sup>(١)</sup>: «عمرو يكذب».

وقال الدارقطني<sup>(٢)</sup>: «متروك».

وقال صاحب «المغني في الضعفاء»<sup>(٣)</sup>: «متهم واه».

قال الدّارقطني<sup>(٤)</sup>: وروى عبدالله بن المختار عن محمد بن واسع

---

(١) في «الجرح والتعديل» (٣ / ١ / ٢٢٤).

(٢) ترجمه في «الضعفاء والمتروكين» (رقم ٣٩٨)، وقال في «العلل» (٦ /

٢٦٠): «وكان ضعيفاً»، وفي «الميزان» (٣ / ٢٥٠) و«اللسان» (٤ / ٣٥٨) عنه:

«متروك الحديث»، وكذا في «العلل المتناهية» (١ / ٤٠٩).

(٣) كذا قال في «ديوان الضعفاء والمتروكين» (٢ / ٢٠٣ / ٣١٦٥)، واكتفى

بقوله في «المغني» (٢ / ٤٨٢ / رقم ٤٦٣٨): «كذبه أبو حاتم».

(٤) ونص كلامه في «العلل» (٦ / ٢٣٠ / رقم ١٠٩٤) بعد أن ساق

الحديث: «يرويه محمد بن واسع، واختلف عنه؛ فرواه عبدالله بن المختار عن

محمد بن واسع عن ابن أبي الدرداء عن أبي الدرداء.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه؛ فقليل: عنه عن محمد بن واسع

عن أبي الدرداء.

وقيل: عن إسماعيل عن رجلٍ من أهل البصرة عن محمد بن واسع عن أبي

الدرداء.

ورواه حماد بن سلمة ومطعم بن المقدم الصنعاني عن محمد بن واسع أن أبا

الدرداء كتب إلى سلمان، ولم يذكر بينهما أحداً، والمرسل هو المحفوظ.

عن [ابن أبي الدرداء عن] (١) أبي الدرداء؛ قال: قال رسول الله ﷺ: المساجد بيوت الله في الأرض؛ فقد ضمن الله لمن كانت المساجد بيته بالرَّحمة والجواز على الصَّراط (٢).

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصلين، واستدرسته من «العلل» (٦ / ٢٣٠) للدارقطني.

(٢) أخرجه البزار في «مسنده» (رقم ٤٣٤ - زوائده)، والدارقطني - ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٤٠٩) - عن عبدالله بن المختار به. وعند البزار: «عن أم الدرداء عن أبي الدرداء»، وعند ابن الجوزي: «عن محمد بن واسع عن أبي الدرداء».

قال البزار عقبه: «لا نعلم هذا الحديث بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد، وإسناده حسن، وقد روى نحوه بغير لفظه».

وعزاه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢ / ٢٢) للطبراني في «الكبير» و«الأوسط» للبزار، وقال: «رجال البزار كلهم رجال الصحيح»، وللحديث طرق أخرى بلفظ: «المسجد بيت كل تقي».

أخرجه الطبراني في «الكبير» (رقم ٦١٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦ / ١٧٦)، والقضاعي في «الشهاب» (رقم ٧٣) من طريق صالح بن بشير المري - وهو ضعيف؛ كما في «المجمع» (٢ / ٢٢) - عن الجريري عن أبي عثمان؛ قال: كتب سلمان إلى أبي الدرداء، وفيه رفع الحديث، قال أبو نعيم: «غريب من حديث صالح، لم نكتبه إلا من هذا الوجه».

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (رقم ٧٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٣ / ق ٣٧٨ / ١) من طريق الربيع بن ثعلب عن إسماعيل بن عياش عن مطعم بن المقدم وغيره عن محمد بن واسع قال: «كتب أبو الدرداء إلى سلمان . . . وفيه رفع الحديث».

وهذا إسناد رجاله ثقات؛ فهو جيد لولا الانقطاع بين الربيع وأبي الدرداء، فإنه =

ورواه حماد بن سلمة عن محمد بن واسع ؛ أنّ أبا الدرداء كتب إلى سلمان ، قال : والمرسل هو المحفوظ<sup>(١)</sup>.

## فصل في النهي عن حديث الدنيا في المساجد

رؤينا في «الغيلانيات» من حديث ابن مسعود يرفعه :

«سيأتي على الناس<sup>(٢)</sup> زمان يقعدون في المساجد حلقاتاً حلقاتاً مناهم<sup>(٣)</sup> الدنيا، لا تجالسوهم ، ليس لله فيهم حاجة<sup>(٤)</sup>» .

= لم يسمع منه ولا من غيره من الصحابة ، لكن إذا ضم إليه الطريق الأولى الموصولة أخذ الحديث قوة ، وارتقى إلى درجة الحسن إن شاء الله تعالى ، قاله شيخنا الألباني في «السلسلة الصحيحة» (رقم ٧١٦) وقال :

«وقد أخرجه ابن الجوزي في «صفة الصفوة» (١ / ١٩٨ / ١) من طريق عبدالرزاق ثنا معمر عن صاحب له أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان به ، وهذا منقطع أيضاً» .

وأخرجه العدني في «مسنده» - كما في «المطالب العالية» (١ / ٥٨) - عن مروان الفزاري عن إسماعيل بن أبي خالد عن رجل عن محمد بن واسع به . وإسناده ضعيف ، فيه رجل مجهول .

وحسنه المنذري في «الترغيب» (١ / ٢٢١) ، ووافقه شيخنا في «صحيح الترغيب والترهيب» (١ / ١٣١) .

(١) وكذا في «العلل المتناهية» (١ / ٤٠٩) .

(٢) في نسخة (أ) : «أناس» .

(٣) كذا في «العلل المتناهية» وفي «كنز العمال» (١٠ / رقم ٢٩٠٨٥) : «إنما نهمتهم» ، وفي «الحلية» : «إنما همّتهم» .

(٤) عزو المصنف الحديث لـ «الغيلانيات» خطأ ، ومنشأ ذلك أنه رآه في

«العلل المتناهية» (١ / ٤١٠) من طريق أبي طالب بن غيلان عن إبراهيم المزكي عن =

قال ابن الجوزي<sup>(١)</sup>: «لا يصح والتمهم به بزيع أبو الخليل».

قال الدارقطني<sup>(٢)</sup>: «لم يحدث به غيره»، قال<sup>(٣)</sup>: «وهو متروك»،

= ابن خزيمة عن أبي جعفر محمد بن صدران عن بزيع أبو الخليل عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن ابن مسعود رفعه.

و«الغيلانيات» هي الأحاديث التي رواها أبو طالب بن غيلان عن أبي بكر الشافعي محمد بن عبدالله البزاز، وهي أحد عشر جزءاً، وهذا الحديث ليس فيها في نسخها الخطية الثلاث، أحدها محفوظ في مكتبة الحرم المكي تحت رقم (٥٧٩) - وهي منقولة من نسخة بخط الخطيب البغدادي -، والأخرى في المكتبة الظاهرية، والأخيرة في دار الكتب المصرية تحت (رقم ٢١٨٥٦ ب)، وقد قام الشيخ حلمي كامل عبدالهادي بتحقيق الكتاب على جميع هذه النسخ، وقمتُ بقراءته ومراجعته والتعليق عليه وفيها زيادات حسان، وسيصدر قريباً إن شاء الله تعالى.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠ / رقم ١٠٤٥٢)، وابن حبان في «المجروحين» (١ / ١٩٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤ / ١٠٩)، وابن عدي في «الكامل» (٢ / ٤٩٣)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٤١٠) من طريق أبي الخليل بزيع به.

وبزيع أبو الخليل نسب إلى الوضع؛ كما في «المجمع» (٢ / ٢٤)، وسيأتي الكلام عليه.

قال أبو نعيم عقبه: «غريب من حديث الأعمش، تفرد به ابن صدران عن بزيع، وبزيع هو الخصاف البصري واهي الحديث»، وقال ابن عدي عقبه: «وهذا الحديث لا أعلم يرويه غير بزيع أبي الخليل».

(١) في «العلل المتناهية» (١ / ٤١٠).

(٢) كذا في «العلل المتناهية» (١ / ٤١٠) أيضاً.

(٣) في «الضعفاء والمتروكين» (رقم ١٣٢) و«سؤالات البرقاني» (رقم ٦٠).

وقال ابن أبي حاتم<sup>(١)</sup>: «حديثه شبه الموضوع»، قال:

«وقال أبي: هو ذاهب الحديث»،

وقال ابن عدي<sup>(٢)</sup>: «أحاديثه مناكير لا يتابعه عليها أحد»،

وقال ابن حبان<sup>(٣)</sup>: «يأتي عن الثقات بأشياء موضوعات كأنه المتعمد

لها».

### فصل في كراهية السؤال في المسجد

عن ابن عمر [يرفعه]:

«يُنَادِي مَنَادٍ<sup>(٤)</sup> يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَيْنَ بَغْضَاءَ اللَّهِ؟ فَيَقُومُ سُؤَالَ

الْمَسَاجِدِ»<sup>(٥)</sup>.

فيه جعفر بن أبان، قال ابن حبان<sup>(٦)</sup>:

(١) في «الجرح والتعديل» (١ / ١ / ٤٢١).

(٢) في «الكامل في الضعفاء» (٢ / ٤٩٣).

(٣) في «المجروحين» (١ / ١٩٨).

(٤) في نسخة (ب): «منادي»!!

(٥) أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (١ / ٢١٦) - ومن طريقه ابن

الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٤١٢) - من طريق جعفر بن أبان المصري عن

محمد بن ربح عن الليث عن نافع عن ابن عمر به مرفوعاً.

وإسناده موضوع، وهو من كذب جعفر بن أبان، وسيأتي الكلام عليه.

وانظر: «اللسان» (٢ / ١٠٦)، و«معرفة التذكرة» (رقم ١٠٤٣) لابن

القيسراني.

(٦) في «المجروحين» (١ / ٢١٦)، وعنه الذهبي في «الميزان» (١ / =

«رأيتُه بمصر يروي عن يحيى بن بُكَيْر، ونُعَيْم بن حَمَاد، وابن أبي مريم، وعبدالله بن يوسف التَّنِيسِي والمصريين، ثم قَدِم علينا مَكَّة فحضرتُه مع جماعةٍ من أصحابنا لِنَحْتَبِرَ ما عنده؛ فسمعتُه يُملي عليهم فقال فيما أُملى:

حدَّثنا محمد بن رُمح المصري ثنا الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال:

«من سرَّ المؤمنَ فقد سرَّني، ومن سرَّني فقد سرَّ الله عزَّ وجلَّ، ومن سرَّ الله باهى به الملائكة وأدخله الجنة على أيِّ حالٍ كان»،

قال: «وسمعتُه يقول فيما يملي: حدَّثنا محمد بن رُمح ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال:

«ينادي منادٍ يوم القيامة: أين بُغضاء الله؟» الحديث المتقدم؛ فقلت: يا شيخ! اتَّق الله ولا تكذب على رسول الله ﷺ؛ فإنَّك لم تسمع مما تُحدِّث به شيئاً. فقال لي: لستَ منِّي في حلٍّ، إنما أنتم تحسدونني لإِسنادي، فلم أزايله حتى حلف أن لا يحدث بمكة بعد أن خوفتُه بالسُّلطان مع جماعةٍ كانوا معنا من إخواننا من أهل العراق والشَّام وغيرهما<sup>(١)</sup>؛ فحلف أن لا يحدث ما دام بمكة، فلم يحدث بها بعد ذلك إلى أن خرج بعد الموسم».

وقد عورض هذا الحديث بما روى أبو داود في «سننه» عن

= (٣٩٩)، والسيوطي في «تحذير الخواص من أكاذيب القصاص» (ص ١٨٧ - ١٨٨).

(١) في نسخة (ب): «وغيرها».

عبدالرحمن بن أبي بكر؛ قال: قال رسول الله ﷺ:

«هل منكم أحدٌ أظعم اليوم مسكيناً. فقال أبو بكر: دخلتُ المسجد فإذا أنا بسائل يسأل فوجدتُ كسرة خبزٍ بين يدي عبدالرحمن فأخذتها فدفعتها إليه»<sup>(١)</sup>، ولو كان السؤال في المسجد حراماً لزجره أبو بكر رضي الله عنه ولما أقره رسول الله ﷺ على إقراره.

(١) أخرجه أبو داود في «سننه» (رقم ١٦٧٠)، والحاكم في «المستدرک» (١ / ٤١٢)، والبيهقي في «الكبرى» (٤ / ١٩٩) بإسناد ضعيف فيه مبارك بن فضالة. وانظر: «الأحكام الصغرى» لعبدالحق الإشبيلي (١ / ١٨٥ - ١٨٦)، و«السلسلة الضعيفة» (رقم ١٤٥٨)، و«أحكام المساجد» للزركشي (ص ٣٥٣)، وأثبت هنا في هامش نسخة (أ) ما نصّه:

«قال الزركشي في «أحكام المساجد» (الباب الرابع، الفرع الحادي والخمسون، ص ٣٥٣) بعد أن ذكر هذا الحديث، ونقل في «شرح المهدب» وفي كتاب الصلاة لمحمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة: «قال أبو مطيع البلخي: [لا يحل للرجل أن] يغطي سؤال المسجد، لما روي في الآثار: «ينادي يوم القيامة نادٍ: ليقم بغيضُ الله، فيقوم ولا يمر بين يدي المصلّي، ولا يسأل الناس إلحافاً، فلا بأس بالسؤال والإعطاء، لأن السؤال كانوا يسألون على عهد رسول الله ﷺ في المسجد، حتى يروى أن علياً تصدّق بخاتمه وهو في الركوع، فمدحه الله بقوله: ﴿ويؤتون الزكاة وهم راكعون﴾، وإن كان يتخطى رقاب الناس، ويمر بين يدي المصلّي؛ فيكره إعطاؤه، لأنه إعانة له على أذى الناس؛ حتى قيل: هذا فلس واحد يحتاج إلى سبعين فلساً لكفّارته» انتهى.

قلت: وأثر علي المذكور آنفاً باطل وموضوع، كما بيّنه بالتفصيل شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة النبويّة» (١ / ٢٠٨) وتلميذه الذهبي في مختصره «المنتقى» (ص ٦٦).

## فصل في الأمر بتقصير بناء المساجد

الدارقطني عن ليث بن أبي سليم عن أيوب السخثياني عن أنس

يرفعه :

«ابنوا المساجد [واتخذوها] (١) جمًّا» (٢).

قال عبدالحق (٣): «لم يتابع ليث على هذا وهو ضعيف (٤)، وغيره يرويه عن أيوب عن عبدالله بن شقيق قوله».

قلت: وهو أشبه بالصواب، وعن ليث أيضاً عن مجاهد عن ابن عمر: نهى النبي ﷺ أن يُصلَّى في مسجدٍ مشرف (٥).

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصلين، واستدركتُهُ من مصادر التخريج.  
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١ / ٣٤٤ - ط دار الفكر)، وابن عدي في «الكامل» (٦ / ٢١٠٧)، وأبو عثمان البحيري في «الفوائد» (ق ١٩ / ٢)، وأبو نعيم في «حديث الكديمي وغيره» (ق ٢٥ / ٢) - كما في «السلسلة الضعيفة» (١٦٧٤) -، و«الحلية» (٣ / ١٢)، والبيهقي في «الكبرى» (٢ / ٤٣٩) من طرق عن ليث بن أبي سليم به، وإسناده ضعيف كما سيأتي.

(٣) في «أحكامه الكبرى» (ق ٣٥ / ١).

(٤) انظر: «الميزان» (٣ / ٤٢٠)، وله شاهد ضعيف، انظر: «السلسلة

الضعيفة» (رقم ١٧٣١).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١ / ٣٤٤ - ط دار الفكر)،

والطبراني في «الكبير» (١٢ / رقم ١٣٤٩٩) عن ليث به، وإسناده ضعيف، وانظر:

«مجمع الزوائد» (٢ / ١٦).



## فصل في منع الصبيان من المساجد وجعل المطاهر على أبوابها وغير ذلك مما يُصان عن المساجد

عن وائلة وأبي الدرداء وأبي أمامة قالوا: قال رسول الله ﷺ: «جَنَّبُوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم، وسَلَّ سيوفكم، وإقامة حدودكم، ورفع أصواتكم وخصوماتكم، وجَمَّروها في الجَمْعِ، واجعلوا على أبوابها المطاهر»<sup>(١)</sup>.

رواه أبو أحمد بن عدي من حديث العلاء بن كثير الدمشقي .

قال الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>: «ليس بشيء»،

وقال البخاري<sup>(٣)</sup>: «منكر الحديث»،

وقال ابن حبان<sup>(٤)</sup>: «كان يروي الموضوعات عن الأثبات» .

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨ / رقم ٧٦٠١)، و«مسند الشاميين» (رقم ٣٤٢٩)، والبيهقي في «الخلافيات» كما في «فتح الباري» (١٣ / ١٥٧)، وابن عدي في «الكامل» (٥ / ١٨٦١)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣ / ٣٤٧)، - ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٤٠٢) - من طريق العلاء بن كثير عن مكحول عن وائلة وأبي الدرداء وأبي أمامة رفعوه .

وإسناده وإه، فيه العلاء بن كثير، وسيأتي الكلام عليه، وله شواهد لا يفرح بها سيأتي الكلام عليها إن شاء الله تعالى، وضعفه ابن حجر في «الفتح» (١٣ / ١٥٧) .

(٢) كذا في «تهذيب الكمال» (٢٢ / ٥٣٥) من رواية حنبل بن إسحاق عنه .

(٣) في «ضعفائه الصغير» (رقم ٢٨٤) .

(٤) في «المجروحين» (٢ / ١٨٢) .

وهذا الحديث لا يصح عن رسول الله ﷺ (١).

(١) وقد ورد من غير حديث واثلة وأبي الدرداء وأبي أمامة، وجميع طرقه فيها ضعفاء أو مجاهيل أو انقطاع، وهذا البيان:

\* أخرج عبدالرزاق في «المصنف» (١ / رقم ١٧٢٨)، وابن عدي في «الكامل» (٤ / ١٤٥٣ - ١٤٥٤) من طريق عبدالله بن محرر عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة رفعه، وضعّف عبدالله بن محرر عن النسائي والسعدي وابن معين والفلاس وعبدالله بن المبارك وقتادة، ووافقهم، وقال: «أحاديثه غير محفوظة»، قاله الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (١ / ٣٢٥).

\* أخرج ابن ماجه في «سننه» (رقم ٧٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٢ / رقم ١٣٦)، و«مسند الشاميين» (رقم ٣٣٨٠) من طريق الحارث بن نبهان عن عتبة بن يقظان عن أبي سعيد عن مكحول عن واثلة بن الأسقع مرفوعاً به.

وإسناده وإه بمرّة، أبو سعيد هو محمد بن سعيد المصلوب، قال أحمد: «كان يضع الحديث»، وقال البخاري: «تركوه»، وقال النسائي: «كذاب»، والحارث بن نبهان ضعيف، قاله البوصيري في «زوائده على ابن ماجه» (١ / ٢٦٥)، وضعفه ابن حجر في «فتح الباري» (١٣ / ١٥٧).

\* وأخرج عبدالرزاق في «المصنف» (١ / ٤٤١ - ٤٤٢ / رقم ١٧٢٩) - ومن طريقه إسحاق بن راهويه في «مسنده»؛ كما في «تخريج الزيلعي للكشاف» (١ / ٣٢٥)، و«نصب الراية» (٢ / ٤٩٢) -، والطبراني في «الكبير» (٢٠ / رقم ٣٦٩) من طريق عبد ربه بن عبدالله الشامي عن مكحول عن معاذ مرفوعاً.

ومكحول لم يسمع من معاذ؛ إلا أن في رواية الطبراني بين مكحول والشامي «يحيى بن العلاء»، كذا في «المعجم»، وفي «مسند الشاميين»: «مكحول عن ابن العلاء عن معاذ»، وأعله بالانقطاع ابن حجر في «تخريج الكشاف» (٤٤).

\* من حديث ابن مسعود، وسيأتي عند المصنف.

\* وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١ / رقم ١٧٢٧) من مرسل مكحول. =

وقد روى محمد بن مجيب الكذاب الأشر عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جدّه علي؛ قال: صلّينا العصر مع عثمان أمير المؤمنين، فرأى خياطاً في ناحية المسجد؛ فأمر بإخراجه، فقبل له: يا أمير المؤمنين! يكنس المسجد ويغلق الأبواب ويرش أحياناً. فقال عثمان: إني<sup>(١)</sup> سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«جَنَّبُوا صُنَاعَكُمْ<sup>(٢)</sup> مَسَاجِدَكُمْ»<sup>(٣)</sup>.

= والحديث ضعيف من طرفه كلها، انظر: «مجمع الزوائد» (٢ / ٢٥، ٢٦)، و«تفسير ابن كثير» (٦ / ٦٨)، و«تفسير القرطبي» (١٢ / ٢٧٠)، و«الترغيب والترهيب» (١ / ١٩٩)، و«تذكرة الموضوعات» (٣٧)، و«الأسرار المرفوعة» (١٧٢)، و«كشف الخفاء» (١ / ٤٠٠)، و«الدرر المشتهرة» (٦٨)، و«إصلاح المساجد» (١١٠)، و«الأجوبة الفاضلة» (٥٥)، و«صفة صلاة النبي ﷺ» (٩٧)، (٩٨).

(١) في نسخة (ب): «لي»!!

(٢) في نسخة (ب): «صبيانكم عن» وهو خطأ، والتصويب من مصادر التخريج.

(٣) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦ / ٢٢٦٦)، وعلقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٤٠٣) عن محمد بن مجيب به.

قال ابن عدي عقبه: «ومحمد بن مجيب ليس له كثير حديث، ويحدّث عن جعفر بن محمد بأشياء غير محفوظة، وهذا الحديث منها»، وقال ابن الجوزي: «قال يحيى: محمد بن مجيب كذاب والله».

وعزاه القرطبي في «تفسيره» (١٢ / ٢٧٠) لابن عدي، وقال: «هذا حديث غير محفوظ، في إسناده محمد بن مجيب الثقفي، وهو ذاهب الحديث».

وذكر فرات بن السائب عن ميمون بن مهران عن ابن عباس عن ابن عمر عن النبي ﷺ؛ أنه نهى أن تتخذ المساجد طرقاً، أو تقام فيه الحدود، أو تنشد فيها الأشعار، أو يرفع فيها الصوت. وذكر باقي الحديث<sup>(١)</sup>.

وفرات هذا دجال<sup>(٢)</sup> منكر الحديث، ولا سيما عن ميمون بن مهران، قال يحيى<sup>(٣)</sup>: «ليس بشيء»،

وقال البخاري<sup>(٤)</sup>: «منكر الحديث تركوه»، وقال مرة: «متروك»،

وقال السعدي<sup>(٥)</sup> والرازي<sup>(٦)</sup> وأبو زرعة<sup>(٧)</sup>: «ضعيف الحديث»،

وقال الدارقطني<sup>(٨)</sup>: «متروك»،

---

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦ / ٢٠٤٨) من طريق فرات بن السائب

به.

وإسناده وإبهمة، فيه الفرار بن السائب فيه كلام؛ كما سيأتي.

(٢) في نسخة (ب): «أجاج»!

(٣) في «تاريخه» (٤ / ٤٢١ - رواية الدوري)، وكذا في «سؤالات ابن

الجنيد» (رقم ٢٢٥).

(٤) في «تاريخه الكبير» (٣ / ١ / ١٣٠)، و«تاريخه الصغير» (٢ / ١٤٢)،

و«الضعفاء الصغير» (٩٤).

(٥) في «أحوال الرجال» (رقم ٣٢٣).

(٦) في «الجرح والتعديل» (٣ / ٢ / ٨٠).

(٧) ترجمه في كتابه «الضعفاء» (رقم ٢٦٨)، ونقل عنه المذكور ابن أبي حاتم

في «الجرح والتعديل» (٣ / ٢ / ٨٠).

(٨) ترجمه في «الضعفاء والمتروكين» (رقم ٤٣٣)، والمذكور في «سنن

الدارقطني» (٢ / ٧٢)، وعنه «الميزان» (٣ / ٣٤١) و«اللسان» (٤ / ٤٣١).

وقال ابن عدي<sup>(١)</sup>: «وعامة أحاديثه خاصة عن ميمون بن مهران مناكير» .

قلت: وليس المتن بمنكر، وهو من تعظيم حرمت المساجد، ولهذا الحديث وإن لم يصح شواهد:

فروى أبو داود في «سننه» من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن الشراء والبيع في المسجد، وأن يُنشد فيه ضالة، وأن يُنشد فيه شعر، ونهى عن التّحلق<sup>(٢)</sup> قبل الصلاة يوم الجمعة<sup>(٣)</sup>.

وهو حديث حسن من رواية عمرو بن شعيب [عن أبيه] عن جده، وقد صحح جماعة من أئمة المحدثين حديثه عن أبيه عن جده، واحتجّ به الأئمة الأربعة وغيرهم<sup>(٤)</sup>.

---

(١) في «الكامل» (٦ / ٢٠٥٠).

(٢) في نسخة (ب): «الحلق»، وما أثبتناه من مطبوع «سنن أبي داود».

(٣) أخرجه أبو داود في «سننه» (رقم ١٠٧٩)، والترمذي في «جامعه» (رقم ٣٢٢)، والنسائي في «المجتبى» (٢ / ٤٧)، و«عمل اليوم والليلة» (رقم ١٧٣ - مختصراً)، وابن ماجه في «السنن» (رقم ٧٦٦، ١١٣٤)، وأحمد في «المسند» (٢ / ١٧٨)، وابن خزيمة في «الصحيح» (رقم ١٣٠٤)، وابن المنذر في «الأوسط» (٥ / ١٢٦ / رقم ٢٥١٥)، والبيهقي في «الكبرى» (٢ / ٤٤٨) من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وإسناده حسن.

(٤) المذكور مذهب «أئمة الإسلام وجمهور العلماء» على حد تعبير ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١٨ / ٨)، وقد أُلّف العلائي «جزء» مفرداً في صحة الاحتجاج بهذه النسخة، والجواب عما طعن به عليها، وقرّر غير واحد ممن كتب في المصطلح صحة الاحتجاج بهذه النسخة، وهذا ما توارثوه عن أئمة هذا الفن، قال البخاري: =

.....  
= «رأيتُ أحمد بن حنبل، وعليَّ بن المدني، وإسحاق بن راهويه، وأبا عبيد، وعمامة أصحابنا يحتجُّون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ما تركه أحدٌ من المسلمين، قال البخاري: من الناسُ بعدهم»، كذا في «التهذيب» في ترجمة (عمرو ابن شعيب)، و«طبقات الحنابلة» (١ / ٢٧٣) (ترجمة البخاري).

وانظر: «معرفة علوم الحديث» لابن الصلاح (النوع الخامس والأربعون)، و«تدريب الراوي» (١ / ٤٣٤ و ٢ / ٢٥٧)، وترجمة (عمرو بن شعيب) في «الميزان»، و«التهذيب»، و«نصب الراية» (١ / ٥٨)، و«شرح شاكر على جامع الترمذي» (٢ / ١٤٠ - ١٤٤).

بقي بعد هذا ثلاثة أمور:

الأول: توقَّف الشافعي في الاحتجاج برواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ولم ينكرها، ولكن لم يتبين له حالها؛ ففي «السنن الكبرى» (٦ / ٢٢١) للبيهقي: «والشافعي رحمه الله - كالتوقَّف في روايات عمرو بن شعيب إذا لم ينضمَّ إليها ما يؤكدها».

والظاهر من قول المصنف «الأئمة الأربعة» أنه يريد أئمة الفقه المتبوعين، وإلا؛ فحديث (عمرو بن شعيب) أخرجه أصحاب السنن الأربعة والبخاري في «جزء القراءة خلف الإمام».

الثاني: من الأخطاء الفادحة ما وقع في تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على «سنن ابن ماجه» (١ / ٣٠): «احتج مسلم برواية ابن شعيب عن أبيه عن جده»، وتابعه الأعظمي في تعليقه على «سنن ابن ماجه» (١ / ١٦٨)، وصحيح العبارة ما في «مصباح الزجاجة» (١ / ٣١٩): «احتج مسلم برواياته إلى عمرو بن شعيب عن جده».

الثالث: ألف جماعة في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده؛ منهم: مسلم بن الحجاج؛ كما في ترجمتنا المختصرة له (ص ١٣٧)، ومنهم عبد الغني بن سعيد الأزدي؛ كما في «الإعلان بالتويخ» (ص ٦٠٤).

وروى ابن عدي من حديث إسماعيل بن مسلم المكي عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس يرفعه:

«لا يقتل الوالد بالولد، ولا تُقام الحدود في المساجد»<sup>(١)</sup>.

وقد جمع أحاديثه وقام بدراستها ومدى الاحتجاج بها أخونا أحمد عبدالله لنيل درجة الماجستير من كلية الشريعة في الجامعة الأردنية.

(١) أخرجه الترمذي في «جامعه» (رقم ١٤٠١)، وابن ماجه في «سننه» (رقم ٢٦٦١)، والدارمي في «سننه» (٢ / ١٩٠)، والدارقطني في «سننه» (٣ / ١٤٢)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (٤٣٠)، وابن عدي في «الكامل» (١ / ٢٨١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤ / ١٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨ / ٢٩) من طريق إسماعيل بن مسلم به.

قال الترمذي عقبه: «لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث إسماعيل بن مسلم، وإسماعيل تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه»، وقال أبو نعيم: «غريب من حديث طاوس تفرد به إسماعيل عن عمرو».

قلت: ولم ينفرد به إسماعيل بن مسلم؛ فقد أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٤ / ٣٦٩)، وأبو الحسن علي بن محمد القصار في «جزء من حديثه» (ق ٣ / ١ - ٢) - كما في «إرواء الغليل» (٧ / ٢٧١) - عن سعيد بن بشير ثنا عمرو بن دينار به، ولفظه: «لا يقاد ولد من والده، ولا تقام الحدود في المساجد».

وصرح سعيد بن بشير بالتحديث، وقد رواه الدارقطني في «السنن» (٣ / ١٤٢) من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن عمرو بن دينار، وكذلك أخرجه البزار؛ كما في «نصب الرأية» (٤ / ٣٤٠).

وتابع كلاً من إسماعيل بن مسلم وسعيد بن بشير: عبيدالله بن الحسن العنبري، أخرجه الدارقطني في «السنن» (٣ / ١٤٢)، والبيهقي في «الكبرى» (٨ / ٣٩)، كلاهما من طريق المعمر بن ثناء عقبه بن مكرم ثنا أبو حفص التمار ثنا عبيدالله =

قال (١) عبدالحق: «وإسماعيل بن مسلم هذا ضعيف، وله أحاديث غير محفوظة هذا منها».

وفي «مسند البزار» من حديث ابن مسعود يرفعه: «جَنَّبُوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم» (٢).

وهو من رواية موسى بن عمير أبي هارون الجعدي مولى آل جعدة بن هبيرة (٣)، قال البزار: «ليس لهذا الحديث أصل من حديث عبد الله».

قال الدارقطني (٤): «خلط أبو حاتم (٥) في موسى بن عمير، وهم ثلاثة اتفقت أسماؤهم وأنسابهم كلهم موسى بن عمير؛ فأعلاهم سناً (٦) وأقدمهم

---

= ابن الحسن العنبري عن عمرو بن دينار به، وأبو حفص التمار متهم. وللحديث شواهد تدل على أنه صحيح ثابت، انظر: «إرواء الغليل» (رقم ٢٢١٤).

(١) في نسخة (أ): «وقال».

(٢) قال الزيلعي في «نصب الراية» (٢ / ٤٩٢): «قال عبدالحق في «أحكامه» (في باب المساجد): روى البزار عن حديث ابن مسعود وساقه، ثم قال: يرويه موسى بن - وفي الأصل: «عن» فلتصحح - عمير، قال البزار: ليس له أصل من حديث ابن مسعود» انتهى كلامه، قال ابن القطان في كتابه: «ليس هذا الحديث في «مسند البزار»، ولعله عثر عليه في بعض «أماليه».

(٣) تصحف في نسخة (ب) إلى «زهيرة».

(٤) في «تعليقاته على كتاب المجروحين» (ص ٢٢٩ - ٢٣٠).

(٥) في كتابه «المجروحين» (٢ / ٢٣٨).

(٦) في نسخة (ب): «سنناً»!!



موسى بن عمير العنبري، وهو من الثقات، حدّث عنه وكيع بن الجراح وأبو نعيم، يحدّث عن علقمة بن وائل بن حُجر<sup>(١)</sup> ونظرائه من تابعي أهل الكوفة، وهو ثقة.

والذي يليه: موسى بن عمير، الذي يحدّث عن أنس وهو شيخ ضعيف مجهول لا أعلم روي عنه غير هذا الحديث، يعني: حديثه عن أنس يرفعه:

«إِنَّ فِي الْجَنَّةِ نَهْرًا يُقَالُ لَهُ رَجَبٌ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، مَنْ صَامَ مِنْ رَجَبٍ يَوْمًا سَقَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ النَّهْرِ»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) في مطبوع «تعليقات الدارقطني» ونسخة (ب): «بن وائل بن مجش!»  
(٢) أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢ / ٢٣٨)، وابن الجوزي في «الواهيات» (٢ / ٥٥٥)، والرافعي في «التدوين» (١ / ١٦٤ - ١٦٥)، والنقاش في «فضل الصيام»، وأبو الشيخ في «فضل الصوم»؛ كما في «تبيين العجب» (رقم ٤)، و«العظمة»، و«الثواب»؛ كما في «إتحاف السادة» (١٠ / ٥٣٣)، والأصبهاني في «الترغيب» (رقم ١٨٢٠)، والشجري في «أماليه» (٢ / ٩٣)، وأبو محمد الجوهري في «أماليه»، وابن شاهين في «الترغيب»، والشيرازي في «الألقاب» كما في «الأدب في رجب» (ص ٣٢ - بتحقيقي) لعلي القاري، والبيهقي في «الشعب» (٣ / ٣٦٧)، وابن النجار، والقزويني في «فضائل رجب وشعبان ورمضان»؛ كما في «الإتحاف»، و«تبيين العجب»، وأبو القاسم علي بن الحسن في «أماليه»؛ كما في «الباعث على إنكار البدع» (ص ٧٠ - بتحقيقنا).

قال ابن الجوزي:

«هذا لا يصح، وفيه مجاهيل، ولا ندرى من هم».

وقال الذهبي في «الميزان» (١٤ / ١٨٩): «الخير باطل».

=

والثالث: موسى بن عمير أبو هارون الجعدي مولى آل جعدة بن هبيرة بن أبي وهب المخزومي، وهو ضعيف، وهو الذي روى عن الحكم بن عتيبة<sup>(١)</sup> عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله يرفعه: «الخلق عيال الله؛ فأحبهم إلى الله أنفعهم لعياله»<sup>(٢)</sup>.  
قلت: الحديث معروف من غير هذه الطريق<sup>(٣)</sup>.

= ذكره في ترجمة «منصور بن يزيد»، ووقع في غيره من المصادر: «ابن زيد»، وهو الصواب؛ كما ضبطه الحافظ في «تبيين العجب»؛ فقال: «هو زيد - بفتح الزاي - كما تضافرت بذلك الروايات».

وقال أيضاً: «ما وجدت له شاهداً؛ إلا باطل».

(١) في نسخة (ب): «عينه» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠ / رقم ١٠٠٣٣)، و«الأوسط» - كما في «مجمع الزوائد» (٨ / ١٩١) -، وابن عدي في «الكامل» (٦ / ٢٣٤٠)، والبيهقي في «الشعب» (٦ / ٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢ / ١٠٢ و ٤ / ٢٣٧)، والديلمي في «الفردوس» (رقم ٢٩٩٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٦ / ٣٣٤) من طريق موسى بن عمير به.

قال ابن عدي: «لا أعلم يرويه عن الحكم غير موسى بن عمير»، وإسناده ضعيف جداً من أجل ابن عمير هذا.

وانظر: «مجمع الزوائد» (٨ / ١٩١)، و«السلسلة الضعيفة» (رقم ١٩٠٠).

(٣) ورد من طريق آخر عن ابن مسعود أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥ / ١٨١٠)، وفيه عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو القرشي، وهاه أبو حاتم، وقال البخاري: «مجهول».

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧ / ٢٦١٠)، وابن أبي الدنيا في «قضاء =

وروى أيضاً بهذا الإسناد:

«حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَادْفَعُوا أَنْوَاعَ  
الْبَلَاءِ بِالذُّعَاءِ»<sup>(١)</sup>.

= الحوائج» (رقم ٢٤)، وأبو يعلى في «المسند» (٦ / رقم ٣٣١٥، ٣٣٧٠، ٣٤٧٨)،  
والبزار في «مسنده» (رقم ١٩٤٩ - زوائده)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (رقم  
٨٧)، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» - كما في «المطالب العالية» (رقم  
٨٩٧) -، والبيهقي في «الشعب» (٦ / ٤٣)، والمخلص في «المجلس الأول من  
المجالس السبعة»، والسلفي في «الطيوريات» (١١٥ / ١) من طريق يوسف بن عطية  
الصفار عن ثابت عن أنسٍ مرفوعاً.  
قال ابن حجر في «المطالب العالية»: «قلت: تفرد به يوسف وهو ضعيف  
جداً».

وأخرجه الديلمي في «مسنده» من حديث أبي هريرة، وفيه بشر بن رافع؛  
ضعيف الحديث، وقد ثبت بلفظ: «خير الناس أنفعهم للناس». انظر: «السلسلة  
الصحيحة» (رقم ٤٢٧).

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠ / رقم ١٠١٩٦)، و«الذُّعَاء» (رقم  
٤٨)، و«الأوسط» (١ / ق ١٠٧)، وابن عدي في الكامل» (٦ / ٢٣٤٠)، والشجري  
في «أماله» (١ / ٢٢٤)، والبيهقي في «الكبرى» (٣ / ٣٨٢)، وأبو نعيم في «الحلية»  
(٢ / ١٠٤ و ٤ / ٢٣٧)، والخطيب في «تاريخه» (٦ / ٣٣٤ و ١٣ / ٢١)، والقضاعي  
في «مسند الشهاب» (رقم ٦٩١)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢ / ٤٩٣ -  
٤٩٤) من طريق موسى بن عمير به.

نقل البيهقي عن الحاكم قوله: «تفرد به موسى بن عمير»، وقال الطبراني: «لم  
يرو هذا الحديث عن الحكم؛ إلا موسى بن عمير»، وقال أبو نعيم: «غريب من  
حديث الحكم وإبراهيم، تفرد به موسى»؛ فإسناده ضعيف جداً من أجل ابن عمير =

وهو الذي يروي عن مكحول عن أبي أمامة مرفوعاً:

«خيرُكم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>(١)</sup>، وهو باطل بهذا الإسناد.

وهو معروف من حديث أبي عبدالرحمن السُّلَمِيِّ عن عثمان بن

---

= هذا، قال ابن الجوزي عقبه: «هذا حديث لا يصح، تفرد به موسى بن عمير، قال يحيى: ليس بشيء، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابعه الثقات عليه»، وقال أيضاً: «وإنما روي هذا مرسلًا»، وقال البيهقي: «وإنما يعرف هذا المتن عن الحسن البصري عن النبي ﷺ مرسلًا».

قلت: أخرجه أبو داود في «المراسيل» (رقم ١٠٥) - ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢ / ٤٩٤) - ثنا محمد بن سليمان الأنباري ثنا كثير بن هشام عن عمر بن سليم الباهلي عن الحسن رفعه.

وعمر بن سليم؛ قال أبو حاتم: «شيخ»، وقال أبو زرعة: «صدوق»، وسائر رواته ثقات، وهو مرسل، وضعفه شيخنا الألباني في «ضعيف الجامع» (رقم ٢٧٢٣) وقال: «قلت: جملة المداواة في هذا الحديث لها طريق يقويها، ولذلك أثبتناها في «الصحيح» (رقم ٣٣٥٨)»، وعزاه فيه إلى أبي الشيخ في «الثواب» عن أبي أمامة. وانظر: «الترغيب والترهيب» (١ / ٥٢٠)، و«كشف الخفاء» (١ / ٤٣٢)، و«الميزان» (رقم ٨٩٠٤)، و«مجمع الزوائد» (٣ / ٦٣).

(١) أخرجه البيهقي في «الشعب»؛ كما في «كنز العمال» (١ / رقم ٢٣٥٥)، و«إتحاف السادة المتقين» (٤ / ٤٦٤)، وإسناده باطل؛ كما نقله المصنف عن الدارقطني في «تعليقاته على المجروحين» (ص ٢٣٠)، ووقع في مطبوع «التعليقات» بعد الحديث ما نصه: «وهو الذي يروي عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين وعن الزهري وغيرهم مناكير، وحديث مكحول عن أبي أمامة حديث باطل بهذا الإسناد...».

عفان<sup>(١)</sup> وعن ابن مسعود<sup>(٢)</sup>، ومن حديث مصعب بن سعد [عن سعد]<sup>(٣)</sup>،

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٥٠٢٧، ٥٠٢٨) وغيره.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠ / رقم ١٠٣٢٥)، والأوسط» (١ / ق

١٧٤)، وابن حبان في «الثقات» (٩ / ٢٢٥)، وأبو الفضل الرازي في «فضائل

القرآن» (رقم ٤٥)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (رقم ١٣٧)، والخطيب في

«تاريخ بغداد» (٢ / ٩٦)، وأبو بكر محمد بن العباس بن نجيم في «حديثه» (ق ٣ /

١) بسندٍ فيه شريك، وهو سيء الحفظ.

وعزاه الزبيدي في «إتحاف السادة المتقين» (٤ / ٤٦٤) لابن مردويه في كتاب

«أولاد المحدثين»، وابن النجار عن ابن مسعود.

وانظر: «مجمع الزوائد» (٧ / ١٦٦)، وفي مطبوع «تعليقات الدارقطني على

المجروحين» (ص ٢٣٠): «ومن حديث أبي عبدالرحمن السلمي عن ابن مسعود».

(٣) أخرجه ابن ماجه في «سننه» (رقم ٢٠١)، والدارمي في «سننه» (٢ /

٤٣٧)، والدورقي في «مسند سعد» (٥٠)، والهيثم بن كليب الشاشي في «مسنده»

(رقم ٧١)، وأبو يعلى في «المسند» (رقم ٨١٤)، والأجري في «أخلاق حملة القرآن»

(رقم ١٧)، وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (رقم ٤٠)، وابن الضريس في

«فضائل القرآن» (رقم ١٣٤)، والبخاري في «مسنده» (رقم ٩٠ - مسند سعد)، والعقيلي

في «الضعفاء الكبير» (١ / ٢١٨)، وابن عدي في «الكامل» (٢ / ٦١٠)، وتمام في

«فوائده» (٤ / ١٠٥ - الروض)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥ / ٢٦) من طريق الحارث

ابن نبهان عن عاصم بن بهدلة عن مصعب به.

وإسناده ضعيف جداً، فيه الحارث بن نبهان، وهو متروك، ومدار الحديث

عليه.

قال العقيلي: «لا يتابع عليه، إسناده منكر، والتمن معروف بغير هذا

الإسناد»، وقال البخاري عقبه: «وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن عاصم عن مصعب

ابن سعد عن أبيه إلا الحارث بن نبهان، وقد خالف الحارث بن نبهان في إسناد هذا =

ومن حديث النُّعْمان بن سعد عن علي<sup>(١)</sup> انتهت ترجمة موسى بن  
= الحديث شريك؛ فرواه شريك عن عاصم عن أبي عبدالرحمن السُّلمي عن  
عبدالله بن مسعود، والحرث غير حافظ، وشريك يتقدمه عند أهل الحديث وإن كان  
غير حافظ أيضاً.

ورجح ابن أبي حاتم في «العلل» (٢ / رقم ١٦٨٤) أنه مرسل؛ فقال عن رواية  
الحرث بن نبهان: «هذا خطأ، إنما هو عاصم عن أبي عبدالرحمن عن النبي ﷺ  
مرسل».

وقال الدارقطني في «الأفراد» (ق ٥٦ / ٢ - أطراف الغرائب): «غريب من  
حديث عاصم بن أبي النجود عن مصعب، تفرد به الحرث بن نبهان».  
وانظر: «العلل» له (٤ / ٣٢٦ - ٣٢٧).

(١) أخرجه الترمذي في «الجامع» (رقم ٢٩١١)، والدارمي في «المسند» (٢ /  
٤٣٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠ / ٥٠٣)، وعبدالله بن أحمد في  
«زوائد المسند» (رقم ١٣٥)، والأجري في «أخلاق حملة القرآن» (رقم ١٦)، وأبو  
الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (رقم ٣٨، ٣٩)، والفريابي في «فضائل القرآن»  
(رقم ١٩)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (رقم ١٣٦)، وابن عدي في «الكامل»  
(٤ / ١٦١٤ و ٥ / ١٩٣٨)، وتمام في «فوائده» (٤ / ١٠٥ - الروض)، والشجري  
في «أمالیه» (١ / ٧٢)، وابن سحنون في «آداب المتعلمين» (ص ٧١)، والقضاعي  
في «الشهاب» (٢ / رقم ١٢٤١)، والنحاس في «القطع والائتناف» (٧٨)، والخطيب  
في «تاريخ بغداد» (١٠ / ٤٥٩)، والإدريسي في «تاريخ سمرقند» - كما في «القند»  
(ص ٣١٥ - ٣١٦)، -، والذهبي في «معجم الشيوخ» (١ / ٤٣٩ و ٢ / ١٩٦) من  
طريق عبدالرحمن بن إسحاق عن النُّعْمان بن سعد به.

قال الترمذي: «حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبدالرحمن بن  
إسحاق»، وإسناده ضعيف، فيه عبدالرحمن بن إسحاق وهو ضعيف والنعمان  
= مجهول.

عمير<sup>(١)</sup>.

وروى عمر بن هارون عن ابن جريج: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول:

«نهى رسول الله ﷺ أن يُسَلَّ السَّيْفُ في المسجد»<sup>(٢)</sup>.

= وعزاه السيوطي في «الجامع» وتبعه الزبيدي في «إتحاف السادة» (٤ / ٤٦٤) إلى البخاري من حديث علي، وهو وهم، والصواب أنه عند البخاري عن عثمان؛ كما سبق بيانه، والله الموفق.

وانظر - غير مأمور - : «السلسلة الصحيحة» (رقم ١١٧٢، ١١٧٣).

(١) هنا انتهى كلام الدارقطني رحمه الله تعالى.

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (٣ / ٣٤٧)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٤ / ٣٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٢ / ١٦)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣ / ٨٥ / رقم ١٢٥٥) من طريق معاذ بن فضالة عن أبي الزبير عن جابر عن بنت الجهنية مرفوعاً.

وأورده ابن عبد البر في «الاستيعاب» (١ / ١٨٨) من طريق ابن وهب عن ابن لهيعة به، وقال: «وابن وهب أثبت الناس في ابن لهيعة، ولا يُقاس به غيره فيه، وهو حديث انفرد به ابن لهيعة لم يرو غيره بهذا الإسناد».

وعزاه ابن حجر في «الإصابة» (١ / ٣٢٩) للبخاري، ونقل عنه قوله: «لا أعلمه روى إلا هذا ولا حدّث به إلا ابن لهيعة»، وتعقّب بقوله: «قلت: تابعه رشدين بن سعد؛ فرواه عن أبي عمرو التّجيبى وابن لهيعة جميعاً عن أبي الزبير، وأخرجه أبو نعيم، وخالفه حماد بن سلمة؛ فلم يذكر بنته في إسناده».

ورواية رشدين عند أبي نعيم في «المعرفة» (رقم ١٢٥٦)، ومخالفة حماد أخرجه الترمذي في «جامعه» (٦ / ٣٨١ - تحفة الأحوذى)، وأبو داود في «السنن» =

وعمر بن هارون هذا قال فيه يحيى<sup>(١)</sup>: «كذاب خبيث، ليس حديثه

بشيء» ،

= (رقم ٢٥٨٨)، والطيالسي في «المسند» (١٧٥٩)، وأحمد في «المسند» (٣ / ٣٠٠ و ٣٦١)، والحاكم في «المستدرک» (٤ / ٢٩٠)، وابن حبان في «الصحيح» (رقم ٥٩٤٦ - الإحسان)، وإسنادها صحيح .

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من حديث حماد بن سلمة، وروى ابن لهيعة هذا الحديث عن أبي الزبير عن جابر عن بنت الجهنمي عن النبي ﷺ، وحديث حماد بن سلمة عندي أصح» .

ولفظ حديث ابن لهيعة عن أبي الزبير به: «أن رسول الله ﷺ رأى قوماً يتعاطون سيفاً بينهم مسلولاً، فقال: لعن الله من فعل هذا، أولم أنه عن هذا؟» .  
ولفظ حديث حماد بن سلمة: «نهى رسول الله ﷺ أن يتعاطى السيف مسلولاً» .

وأخرجه النسائي - كما في «الفتح» (١ / ٥٤٧) -، وابن حبان في «الصحيح» (رقم ٥٩٤٣ - الإحسان)، والبزار في «مسنده» (رقم ٣٣٣٥ - زوائده) من طريق أبي عاصم - الضحاك بن مخلد - عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير، سمعت جابراً رفعه بلفظ: «إن النبي ﷺ مرّ بقوم يتعاطون سيفاً بينهم مسلولاً؛ فقال: «ألم أزرّكم عن هذا؟ ليغمده ثم يناوله أخاه»، وإسناده صحيح على شرط مسلم .

(١) في «تاريخ الدوري» (٢ / ٤٣٥): «ليس بشيء»، وفي رواية الدقاق (رقم ١٤١): «ليس بثقة»، وفي رواية ابن محرز (١ / ٣٦): «ليس هو ثقة» .

والمنقول عند المصنف قاله علي بن الحسين بن حبان فيما وجد في كتاب لأبيه بخط يده: «قال أبو زكريا به»؛ كما في «تاريخ بغداد» (١١ / ١٨٩)، و«تهذيب الكمال» (٢١ / ٥٢٧ - ٥٢٨) .

وانظر: «الجرح والتعديل» (٦ / رقم ٧٦٥)، و«المجروحين» (٢ / ٩١) .



وقال النسائي<sup>(١)</sup>: «متروك الحديث»،

وقال أبو زرعة<sup>(٢)</sup>: [غير ثقة].

قلت: والتمن ليس بمنكر؛ فله أصل في «الصحيح»، صحَّ عن النبي ﷺ أنه أمر من دخل المسجد بنشابٍ أن يُمسك بُنصولها<sup>(٣)</sup>.

وفي «مصنّف عبدالرزاق» عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب: نهى رسول الله ﷺ أن يُسلَّ السيفُ في المسجد<sup>(٤)</sup>.

### فصل في الصلاة في السفينة

فيه حديث ابن عباس وابن عمر<sup>(٥)</sup> رواهما الدارقطني.

وحديث ابن عباس: «لما بعث النبي ﷺ جعفر بن أبي طالب إلى

---

(١) في «ضعفائه» (رقم ٤٧٥).

(٢) من انفرادات نسخة (ب) قول أبي زرعة: «غير ثقة»، وهذه مقولة أبي داود فيه؛ كما في «الميزان» (٣ / ٢٢٨)، ونقل أبو زرعة عن إبراهيم بن موسى قوله عنه: «تركوا حديثه»؛ كما في «الجرح والتعديل» (٦ / رقم ٧٦٥).

(٣) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٤٥١، ٧٠٧٣، ٧٠٧٤) عن جابر و(رقم ٤٥٢، ٧٠٧٥) عن أبي موسى الأشعري.

(٤) أخرجه عبدالرزاق في «المصنّف» (١٠ / رقم ١٨٢٣) بهذا السند، ولكن بلفظ: «لا تُقام الحدود في المسجد» و(١٠ / رقم ١٧٣٣) عن ابن جريج عن سليمان بن موسى؛ قال: «سئل جابر بن عبدالله عن سلِّ السيف في المسجد، فقال: قد كُنَّا نكره ذلك».

(٥) سيأتي لفظه وتخریجه.

الحبشة قال: يا رسول الله! كيف أصلي في السفينة؟ قال: صلَّ فيها قائماً؛ إلا أن تخاف الغرق»<sup>(١)</sup>.

وفيه حسين بن علوان، قال الدارقطني<sup>(٢)</sup>: «متروك»، وكذلك قال أبو حاتم<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup>، وقال ابن حبان<sup>(٥)</sup>: «كان يضع الحديث على هشام وغيره وضعاً لا يحلُّ كتب حديثه إلا على جهة التعجب».

(قلت): وهو صاحب حديث: «أربع لا يشبعن من أربع: أرض من مطر، وعين من نظر، وأثنى من ذكر، وعالم من علم»<sup>(٦)</sup>.

رواه عن هشام عن أبيه عن عائشة، ولوزادها خامسة لصدق في كذبه

---

(١) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١ / ٣٩٤) - ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٤١٣) - من طريق حسين بن علوان عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن ابن عباس به.

وإسناده ضعيف، فيه حسين بن علوان، سيأتي الكلام عليه.

وانظر: «تنقيح التحقيق» (١ / ٧٥٢ - ٧٥٣).

(٢) في «سننه» (١ / ٣٩٤)، وقال في «ضعفائه» (رقم ١٩٢): «كذاب».

(٣) في «الجرح والتعديل» (١ / ٢ / ٦١).

(٤) كذا في «الميزان» (١ / ٥٤٢)، و«اللسان» (٢ / ٢٩٩).

(٥) في «المجروحين» (١ / ٢٤٥).

(٦) ذكر ابن القيم في «المنار المنيف» (ص ٤٨) من علامات وضع

الحديث: «ركاكة ألفاظه وسماجتها، بحيث يمجّها السمع أو يسمع معناها الفطن»، وساق هذا الحديث.

ويُن شيخنا الألباني - فسح الله مدته - وضع هذا الحديث في «السلسلة

الضعيفة» (رقم ٧٦٦)؛ فلا نظيل في بيان ذلك، والله الموقِّق والهادي.

وهي : «وكَذَابٌ مِنْ كَذِبٍ»<sup>(١)</sup>، ومن كذبه بهذا الإسناد :

«السَّخَاءُ شَجْرَةٌ فِي الْجَنَّةِ أَغْصَانُهَا فِي الدُّنْيَا، فَمَنْ تَعَلَّقَ بِغَضَنٍ مِنْهَا قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَالبَخْلُ شَجْرَةٌ فِي النَّارِ»<sup>(٢)</sup> الحديث .

وهو صاحب حديث عائشة : إن رسول الله ﷺ كان إذا دخل الخلاء ثم خرج دخلت [بعده] <sup>(٣)</sup> ولا أرى <sup>(٤)</sup> [أثر] شيء إلا أني أجد ريح الطيب . فذكرت ذلك له فقال : أما علمت أنا معاشر الأنبياء [نبئت] <sup>(٥)</sup> أجسامنا على أجساد أهل <sup>(٥)</sup> الجنة ، فما خرج منها ابتلعتة الأرض <sup>(٦)</sup> .

---

(١) نحو هذا في «الميزان» (١ / ٥٤٢) .

(٢) سيأتي تخريجه مسهباً إن شاء الله تعالى .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من الأصلين ، وأثبتته من «المجروحين» لابن

حبان .

(٤) في (ب) : «أدري» ! وهو خطأ .

(٥) في «المجروحين» : «نبئت أجسادنا على أرواح أهل . . .» .

(٦) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢ / ٧٧٠) ، وابن حبان في

«المجروحين» (١ / ٢٤٥ - ٢٤٦) ، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٨ / ٦٢) - ومن

طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ١٨٧) - .

والحديث موضوع فيه حسين بن علوان وهو كذاب ، وقد تابعه من لا يفرح به ؛

فأخرجه الدارقطني في الأول من «الأفراد» - ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل

المتناهية» (١ / ١٨٧ - ١٨٨) - عن محمد بن حسان الأموي عن عبدة بن سليمان

عن هشام بن عروة به .

قال الدارقطني : «تفرد به محمد بن حسان» ، وقال أبو حاتم الرازي : «كان

كذاباً» ، وقال ابن حبان عقبه : «ليس له أصل ؛ لأنه موضوع» ، وقال البيهقي في =

رواه عن هشام عن أبيه عنها.

وبه: «إياكم عن رضاع الحَمَقَى؛ فإن لبن (١) الحمقى يُعدي» (٢).

وبه: «لو عَلِمَ أمّتي ما في الحلبة لاشتروها بوَزنها ذهباً» (٣)،

وبه: «أكثر الحيض عشرة وأقله ثلاث» (٤).

---

= «الدلائل»: «هذا من موضوعات الحسين لا ينبغي ذكره؛ ففي الأحاديث الصحيحة المشهورة من معجزاته كفاية عن كذب ابن علوان».

وانظر - غير مأمور -: «شرح الشفا» للقاري (١ / ٣٦٠)، و«مناهل الصفا» (ص ٤٢ / رقم ٦٨)، و«الخصائص الكبرى» (١ / ١٧٥) كلاهما للسيوطي، و«الميزان» (١ / ٥٤٣)، و«وفاء الوفا» (٢ / ٤٨٨).

(١) في (ب): «ابن» وهو خطأ.

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢ / ٧٧٠)، وهو موضوع، فيه ابن علوان الكذاب، وانظر: «الميزان» (١ / ٥٤٣).

(٣) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢ / ٧٧٠)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ٢٩٧)، وفيه ابن علوان الكذاب، وورد من طريق أخرى فيه جحدر بن الحارث، وهو كذاب أيضاً.

انظر: «اللالىء» (٢ / ٢٢٠ - ٢٢١)، و«تنزيه الشريعة» (٢ / ٢٤٦)، و«الميزان» (١ / ٥٤٣)، و«التذكرة» (١٥٣) للزركشي، و«الدرر المنتثرة» (٣٤٩)، و«ترتيب الموضوعات» (رقم ٧٢١)، و«الأسرار المرفوعة» (٣٨٨)، و«المقاصد الحسنة» (٩١٠)، و«مختصر المقاصد» (٨٤٢)، و«الشدرة» (٨٠)، و«اللؤلؤ المرصوع» (٤٣٤)، و«الغمّاز على اللماز» (٢٢٠)، وأسنى المطالب» (١٢٠٠)، و«تمييز الطيب» (١١٢٤)، و«كشف الخفاء» (٢١٣٢).

(٤) ذكره ابن حبان في «المجروحين» (١ / ٢٤٥) عن حسين بن علوان عن =

وبه: «كان رسول الله ﷺ إذا أدهن بدهن جعله في راحته اليسرى وبدأ بحاجبيه ثم شاربيه ثم رأسه»<sup>(١)</sup>.

وبه: «وقت رسول الله ﷺ للنفساء أربعين يوماً إلا أن ترى الطهر قبل ذلك؛ فتغتسل وتصلّي، ولا يقربها زوجها في الأربعين»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن حبان<sup>(٣)</sup>: «وليس لهذه الأحاديث كلها أصول لأنها كلها موضوعة إلا حديث السّخاء؛ فإنه يقرب من حديث الأعرج عن أبي هريرة».

قال الدّارقطني<sup>(٤)</sup>: «وحديث الأعرج موضوع عن يحيى بن سعيد عن

= هشام عن أبيه عن عائشة.

وورد في الباب أحاديث لم تصح، انظر لها: «نصب الرّاية» (١ / ١٩٢ - ١٩٣)، و«تنقيح التحقيق» (١ / ٦٠٩ - ٦١٤)، و«الخلافيات» (٣ / مسألة رقم ٤٧ - بتحقيقي) للبيهقي.

(١) ذكره ابن حبان في «المجروحين» (١ / ٢٤٥)، وقال عقبه: «وما يشبه هذا مما يكثر ذكره إذا سمعه من ليس الحديث صناعته، أتهمه بالوضع».

(٢) ذكره ابن حبان في «المجروحين» (١ / ٢٤٥) - وعنه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٣٨٥)، و«التحقيق» (١ / ٦٢٢) - عن حسين بن علوان عن هشام عن أبيه عن عائشة.

وورد في الباب أحاديث كثيرة، انظر لها: «نصب الرّاية» (١ / ٢٠٤ - ٢٠٦)، و«تنقيح التحقيق» (١ / ٦١٩ - ٦٢٣)، و«الخلافيات» (٣ / مسألة رقم ٤٩ - بتحقيقي) للإمام البيهقي.

(٣) في «المجروحين» (١ / ٢٤٦).

(٤) في «تعليقاته على المجروحين» (ص ٧٤).

.....  
= وحديث السخاء ورد عن الحسين بن علي وعلي وأبي هريرة وأبي سعيد وجابر وعائشة، أوردها جميعاً ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢ / ١٨٢ - ١٨٤)، والسيوطي في «اللآلئ» (٢ / ٩٣ - ٩٥)، وهذا تخريجها - والله الموفق للخيرات - .  
حديث الحسين أخرجه الخطيب في «البعلاء» (٣٣)، وابن الجوزي بإسناده (٢ / ١٨٢) عن أبي بكر محمد بن غيلان حدثنا الحسن بن الجنيد - بن أبي جعفر -، والدارقطني في «الأفراد»، و«المستجاد» (رقم ٥)، ومن طريقه الخطيب في «البعلاء» (٣٣ / ٣٤)، ثنا أبو بكر النيسابوري عبد الله بن محمد بن زياد نا محمد بن غالب، والبيهقي في «الشعب» (٧ / ٤٣٤ - ٤٣٥ / رقم ١٠٨٧٥) من طريق محمد بن عبد الله الرقي والحكم بن موسى - بإسنادين متفرقين -، أربعتهم عن سعيد بن مسلمة حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جده .

وسعيد بن مسلمة ضعيف .

وجعفر بن محمد - هو الصادق - ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ولكن محمد لم يسمع من جده الحسين إذ ولد محمد سنة ست وخمسين، وقيل : سنة ستين، وجده قتل في عاشوراء سنة إحدى وستين، وقال أبو زرعة عن محمد : «لم يدرك ولا أبوه علياً» . «التهذيب» (٩ / ٣٥٠) .

وقد عزاه في «فيض القدير» (٤ / ١٣٨) إلى الدارقطني في «الأفراد» و«المستجاد»، والبيهقي في «الشعب» من حديث علي بن أبي طالب، وكذلك هو في «الكنز» (٦ / ٣٣٧ / رقم ١٥٩٢٧)؛ فإن كان الحديث واحداً، فجدّ محمد هنا هو جد أبيه، وقال في «اللآلئ» : «أخرجه البيهقي وقال : ضعيف» اهـ .

وأخرجه من حديث علي : الخطيب في «البعلاء» (٣٢ - ٣٣)، والديلمى في «الفردوس» (رقم ٣٥٤٣)، والطوسي في «أماله» من طريق سعيد بن مسلمة عن جعفر ابن محمد؛ قال : حدثني أبي عن أبيه عن جده عن علي !

وأفته سعيد المتقدم .

.....  
= حديث أبي هريرة أخرجه ابن عدي ( ١ / ٢٣٦ ) - ومن طريقه البيهقي في «الشعب» ( ٧ / ٤٣٥ / رقم ١٠٨٧٧ ) - ثنا محمد بن منير بن صغير المطيري ثنا عمر ابن شبة ثنا أبو غسان محمد بن يحيى ؛ قال : ثنا عبد العزيز بن عمران عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة . وأخرجه الدارقطني في «الأفراد» (رقم ٦) ثنا الحسن بن أحمد بن الربيع الأنماطي نا عمر بن شبة به .

وأخرجه الخطيب في «التاريخ» ( ١ / ٢٥٤ ) : أنبأنا أبو الفرج أحمد بن عمر ابن عثمان حدثنا جعفر بن محمد الخُلدي حدثنا أحمد بن محمد بن مسروق حدثنا أبو محمد عبد الله بن أبي سعد حدثنا عمر بن شبة به .  
وأخرجه أيضاً في ( ١ / ٢٥٣ - ٢٥٤ ) بإسناد آخر عن عمر بن شبة به .  
وأخرجه ابن شاهين في «الترغيب» (ق ٤٣ / أ) من طريق عبد العزيز بن عمران به .

عبد العزيز بن عمران المدني ، ويعرف بابن أبي ثابت ؛ متروك ، قال ابن معين : «لم يكن من أصحاب الحديث» ، وقال : «ليس بثقة» ، وقال : «ليس بشيء» ، وقال البخاري : «منكر الحديث ، لا يكتب حديثه» ، وقال أبو حاتم : «ضعيف الحديث ، منكر الحديث جداً ، وأن حديثه يكتب للاعتبار» ، وقال النسائي : «متروك ، لا يكتب حديثه» ، وقال الدارقطني والترمذي : «ضعيف» . وتركه أبو زرعة وامتنع من قراءة حديثه ، وضعفه الذهلي جداً ، وقال ابن حبان : «يروى المناكير عن المشاهير» ، وقال عمر بن شبة : «كان كثير الغلط ؛ لأنه احترقت كتبه فكان يحدث من حفظه» .  
«التهذيب» ( ٦ / ٣٥١ ) ، «التقريب» ( ١ / ٥١١ ) .

وإبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ضعيف ، قال أبو حاتم والبخاري : «منكر الحديث» ، وقال الدارقطني : «متروك» ، وقال ابن معين : «ليس بشيء» ، وقال : «يكتب حديثه ولا يحتج به» ، وقال النسائي : «ضعيف» ، ووثقه أحمد والعجلي . . . =

.....  
= «التهذيب» (١ / ١٠٤)، «التقريب» (١ / ٣١).

وداود بن الحصين الأموي ثقة إلا في عكرمة، ورمي برأي الخوارج، ولم يكن داعية، وقد تكلم فيه، أخرج له الجماعة، وله عند البخاري حديث واحد. «التهذيب» (٣ / ١٨١)، «التقريب» (١ / ٢٣٠)، «هدى الساري» (٤٠١).

وقال في «اللالىء»: «أخرجه البيهقي وقال: ضعيف» (٢ / ٩٤).

وحديث أبي سعيد الخدري أخرجه الخطيب (٣ / ٣٠٦) من طريق إسحاق ابن إبراهيم الحربي حدثنا محمد بن مسلمة الواسطي حدثنا يزيد بن هارون عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن أبي سعيد الخدري، قال الخطيب: «منكر ورجاله كلهم ثقات». وقال عن حديث آخر من طريقه: «وهذا الحديث باطل موضوع، ورجال إسناده كلهم ثقات؛ سوى محمد بن مسلمة» اهـ.

محمد بن مسلمة هو ابن الوليد بن عبد الملك أبو جعفر الطيالسي الواسطي، قال الخطيب: «وفي حديثه مناكير بأسانيد واضحة؛ إلا أن الحاكم أبا عبد الله بن البيهقي ذكر أنه سمع الدارقطني يقول: محمد بن مسلمة الواسطي لا بأس به». وضعفه أيضاً هبة الله بن الحسن الطبري اللالكائي، وقال الحسن بن محمد الخلال: «ضعيف جداً». وانظر: «اللسان» (٥ / ٣٨١).

وحديث جابر أخرجه الخطيب (٤ / ١٣٦) بإسنادين من طريق أحمد بن الخطاب بن مهران أبي جعفر التستري حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الخوارزمي حدثنا عاصم بن عبد الله حدثنا عبد العزيز بن خالد عن سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر، وابن الجوزي (٢ / ١٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧ / ٩٢)، كلاهما من طريق أحمد بن السندي ثنا أحمد بن الخطاب التستري به.

عبد الله بن عبد الوهاب الخوارزمي، قال أبو نعيم في «تاريخه»: «في حديثه

نكارة» «اللسان» (٣ / ٣١٣).

وعاصم بن عبد الله لم أعرفه، وما أظن ابن الجوزي أصاب في قوله: «وقد =



= ضعفه»؛ فإنه لم يعرف شيخه.

وعبد العزيز بن خالد هو ابن زياد الترمذي، قال أبو حاتم: «شيخ»، وفي «التقريب»: «مقبول»، يعني في المتابعات، ولا متابع له هنا؛ فهو ضعيف. «التهذيب» (٦ / ٣٣٤)، «التقريب» (١ / ٥٠٨)، وأخطأ ابن الجوزي حين قال: «إنما هو عبد العزيز أبو خالد»، مع أنه وقع في روايته ابن خالد، وكذلك هو في كل المصادر التي خرجت حديثه؛ فجعله ابن الجوزي من رواية عبد العزيز بن أبان الأموي أبي خالد الكذاب، وليس الأمر كذلك، وقال أبو نعيم: «تفرد به عبد العزيز وعنه عاصم» اهـ.

وحديث عائشة أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (١ / ٢٤٥) من طريق أحمد بن عيسى بن المنتصر: أنبأ إسماعيل بن عباد الأرسوفي عن الحسين بن علوان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

إسماعيل بن عباد هو الأرسوفي، وقد وقع منسوباً في «المجروحين»، وقد ذكر له الدارقطني في الغرائب منكرات وضعفه. «اللسان» (١ / ٤١٢). وقول الدارقطني وابن حبان إنما هو في السعدي أو المزني لا في صاحب الترجمة كما أورده ابن الجوزي.

والحسين بن علوان كذبه يحيى بن معين والنسائي والذهبي، واتهمه بالوضع ابن حبان وصالح جزرة وصاعقة، وقال أبو حاتم والنسائي والدارقطني: «متروك»، وقال أبو حاتم: «واهي الحديث، ضعيف الحديث»، وأسقط حديثه أحمد وابن معين وأبو خيثمة، وقال ابن حبان: «لا تحل كتابة حديثه؛ إلا على جهة التعجب»، قال: «وليس لهذه الأحاديث كلها أصول لأنها موضوعة؛ إلا حديث السخاء؛ فإنه يعرف من حديث الأعرج عن أبي هريرة» اهـ. «المجروحين» (١ / ٢٤٥)، «اللسان» (٢ / ٢٩٩) يعني أنه غير موضوع.

وأخرجه ابن عساكر «لآلئ» (٢ / ٩٤) بإسناده عن حميد الطويل عن أنس . =

.....  
= وفيه من لم أعرفهم، قال المناوي في «فيض القدير» (٤ / ١٣٨): «وفيه ضعفاء ومجاهيل» اهـ. وقد كان حميد بن أبي حميد الطويل يدلّس ما لم يسمعه من أنس، وقيل: إن ما دلّسه سمعه من ثابت البناني.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧ / ٤٣٥ / رقم ١٠٨٧٦)، والخطيب في كتاب «البعلاء» (٣٥)، وابن عساكر في «تاريخه» (ص ٣٥ - ترجمة عبد الله)، وابن شاهين في «الترغيب» (ق ٢٩٧ / ب) من طريق الحسن بن سفيان حدثنا أبو وهب الوليد بن عبد الملك الحراني حدثنا يعلى بن الأشدق حدثنا عبد الله بن جراد؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ابتغيتم المعروف؛ فابتغوه عند حسان الوجوه، إن السخاء شجرة...».

الوليد بن عبد الملك قال فيه أبو حاتم: «صدوق»، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: «مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات». «الجرح والتعديل» (٩ / ١٠)، «الثقات» (٩ / ٢٢٧).

ويعلّى بن الأشدق كان حياً في دولة الرشيد، وروى له ابن عدي أحاديث منكرة، وقال: «وهو وعمه غير معروفين»، وقال البخاري: «لا يكتب حديثه»، وقال أبو زرعة: «ليس بشيء، لا يصدق»، وقال ابن حبان: «وضعوا له أحاديث فحدث بها ولم يدر»، وقال أبو مسهر: «كنا نسخر به، وكان سائلاً يدور في الأسواق»، وقال أبو عبد الرحمن بن بكار بن أبي ميمونة: «في الدنيا إنسان يكتب عن هذا؟! وتركه»، وقال أبو أحمد العسكري: «ضعيف». «اللسان» (٦ / ٣١٢).

وصنع ابن حبان غير جيد، في تبرئته الأشدق.

وفي الباب عن معاوية ذكره ابن الجوزي، ولم يذكره في «اللآلئ»، وأخرجه الديلمي في «الفردوس» (رقم ٣٥٤٤).

وفي الباب أيضاً مما فاتهما حديث ابن عباس، أخرجه أبو الشيخ في «الثواب»، والخطيب في «البعلاء» (٣٤)، وفيه أبو بكر بن النقاش، وهو متهم =

الأعرج، وهما ضعيفان جداً: عمرو بن جميع، وسعيد بن محمد الوراق.

### فصل (١)

وأما حديث ابن عمر؛ فرواه الدارقطني أيضاً من حديث بشر بن فأفأ: حدثنا أبو نعيم ثنا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن ابن عمر: سئل النبي ﷺ عن الصلاة في السفينة، قال: قائماً إلا أن تخاف الغرق<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه ابن أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» (٢ / ٢٤٣ - ٢٤٤) من طريق أخرى، وفيه بعض الضعفاء والمجاهيل.

قال الزين العراقي عن هذا الحديث: «وطرقه كلها ضعيفة» اهـ. «تخريج أحاديث الإحياء» (٤ / ١٩١٢ / رقم ٣٠٣٢)، «فيض القدير» (٤ / ١٣٨).  
(١) مكانها بياض في نسخة (أ).

(٢) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١ / ٣٩٥) - وعنه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٤١٥) -، وإسناده ضعيف فيه بشر بن فأفأ، انظر تضعيفه في: «لسان الميزان» (٢ / ٣١)، و«تنقيح التحقيق» (١ / ٧٥٣).

وأخرجه الدارقطني (١ / ٣٩٤) عن ابن عمر عن جعفر أن النبي ﷺ أمره أن يُصلي قائماً؛ إلا أن يخشى الغرق، قال الدارقطني: «يعني في السفينة، فيه رجل مجهول».

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (١ / ٢٧٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣ / ١٥٥)، و«الخلافيات» (٢ / ٦٦ / ٢) من طريق آخر عن جعفر بن برقان به. قال الحاكم: «صحيح الإسناد على شرط مسلم»، وقال البيهقي في «السنن» في إحدى طرقه: «حسن»، وقال في «الخلافيات»: «رواته ثقات».

وحسنه ابن عبد الهادي في «تنقيح التحقيق» (١ / ٧٥٤)، وعزاه شيخنا الألباني في «صفة صلاة النبي ﷺ» (ص ٧٩ - ط دار المعارف) للبخاري، وعبد الغني المقدسي في «السنن» (٢ / ٨٢)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

قال الدارقطني<sup>(١)</sup>: «بشر بن فأفا ضعيف» .

وبالجملة؛ فهذه الأحاديث وإن كان في إسنادها مقال؛ فليست منكورة المتن، والحكم في الصلاة في السفينة عليها إن أمكنه أن يصلي قائماً<sup>(٢)</sup>، فإن تعذر عليه<sup>(٣)</sup> القيام وإلا سقط عنه؛ فلها أصل في الصحيح وإن لم يمكن أن يُصحَّح هذه عن<sup>(٤)</sup> رسول الله ﷺ<sup>(٥)</sup> . . .

\* \* \* \* \*

= وعلّق البخاري في «صحيحه» (١ / ٤٨٨ - الفتح): «صلى جابر وأبو سعيد في السفينة قائماً» .

قلت: وصله ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢ / ٢٦٦)، والبيهقي في «السنن» (٣ / ١٥٥)، و«الخلافيات» (٢ / ٦٦ / ٢) .

وانظر: «تغليق التعليق» (٢ / ٢١٧)، و«شرح السنة» (٢ / ٤١٤) .

(١) «السنن» (١ / ٣٩٥) .

(٢) وهذا هو الراجح لقوة أدلته، انظر: «المجموع» (٣ / ٢٤٢)، و«المغني»

(٢ / ٨٩ - مع «الشرح الكبير»)، و«منتهى الإرادات» (١ / ١٢٢)، و«فتح الباري»

(١ / ٤٨٩)، و«الدين الخالص» (٢ / ١٢٥)، و«الدرر الثمينة في حكم الصلاة في

السفينة» للحموي، بتحقيقي .

(٣) في نسخة (ب): «قائماً فإنما يعني عليه» .

(٤) في نسخة (ب): «على» .

(٥) آخر التعليقات، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

# الفهارس

- = فهرس الآيات الكريمة.
- = فهرس الأحاديث.
- = فهرس الآثار.
- = فهرس الرواة المتكلم فيهم.
- = فهرس أسماء المؤلفات التي وردت في المتن.
- = الموضوعات والمحتويات.



## فهرس الآيات الكريمة

الآية / السورة ورقم الآية	الصفحة
وظللنا عليكم الغمام / البقرة ٥٧	٤٩
وإذ أخذ الله ميثاق النبيين / آل عمران ٨١	٨٥
يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته / آل عمران ١٠٢	٥
والذين إذا فعلوا فاحشة / آل عمران ١٣٥	١١٣
يا أيها الناس اتقوا ربكم / النساء ١	٥
ومن يعمل سوء أو يظلم نفسه / النساء ١١٠	١١٣
هذا فراق بيني وبينك / الكهف ٧٨	٨٣
وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد / الأنبياء ٣٤	٨٢
يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً / الأحزاب ٧٠-٧١	٦-٥

\*\*\*\*\*





## فهرس الأحادس

الصفحة	طرف الحدس/ الراوى
١٥٢	ابنوا المساجد واتخذوها جمًا/ أنس
١٣٢	أتى رجل ضربر البصر/ ابن أم كلثوم
١٢٢	إذا جئتم إلى الصلاة فانتعلوا/ معاذ بن جبل
٩١	إذا حدثكم أهل الكتاب
١٢٥	إذا صلى أحدكم فخلع نعلبه/ أبو هريرة
١٢١	إذا صليت فصل في نعلك/ ابن عباس
١٤٣	إذا كان أول ليلة من رمضان
١٤٢	أذبوا طعامكم بالصلاة/ عائشة
٨٤	أرايتكم ليلتكم هذه فإنه على رأس
١٧٠	أربع لا يشبعن من أربع
١٣٩	أسفروا بالفجر/ بلال
١٧٢	أكثر الحيض عشرة/ عائشة
١٣٧	اللهم اكسر عنهم البرد/ بلال
٨٣	اللهم إن تهلك هذه العصابة
١٩٦	أمر من دخل المسجد بنشاب

- ١٢١ ..... إن آدم أهبط إلى الهند
- ١٤١ ..... أنا الأول وأبو بكر المصلي
- ٨٩ ..... إن خلق آدم وطوله ستون ذراعاً
- ٣٣ ..... إن رجلاً جاء إلى النبي فقال: لي ممالك أضربهم / عائشة
- ١٧١ ..... إن رسول الله إذا دخل الخلاء / عائشة
- ٦٥ ..... إن رسول الله كان في محفل من أصحابه / عمر
- ١٦١ ..... إن في الجنة نهراً يقال له رجب / أنس
- ٦٦ ..... إن هذا الدين يعلو ولا يعلى / عمر
- ٨٩ ..... إنه خاض البحر فما وصل
- ١١٤ ..... إنه صلى يوم فتح مكة في بيت أم هانئ
- ٥٠ - ٤٩ ..... إنه لما رمى الجمرة ستره بلال وأسامة بثوب
- ٨٩ ..... إنه قلع صخرة على قدر عسكر موسى
- ٨٩ ..... إنه لم يركب مع نوح في السفينة
- ٧٥ ..... أوصى الله إلى عيسى أن آمن بمحمد / ابن عباس
- ١٧٢ ..... إياكم ورضاع الحمقى / عائشة
- ٩٢ ..... بينا نحن قعود مع النبي على جبل من جبال تهامة / عمر
- ١٤٠ ..... تذهب الأرضون يوم القيامة / ابن عباس
- ١١٩ ..... تعاهدوا نعالكم عند أبواب المساجد / ابن عمر
- ١٦٣ ..... حصنوا أموالكم بالزكاة
- ١٥٥ ..... جنبوا صنائعكم مساجدكم / عثمان
- ١٦٠ ..... جنبوا مساجدكم صبيانكم / ابن مسعود
- ١٥٣ ..... جنبوا مساجدكم صبيانكم / وائلة وأبو الدرداء وأبو أمامة
- ١٢٦ ..... خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم / شداد بن أوس
- ١٢٢ ..... خذوا زينة الصلاة / أبو هريرة

- خذوا زيتتكم عند كل مسجد / أنس ..... ١٢٣
- خرج أبو طالب إلى الشام وخرج مع النبي / أبو موسى ..... ٢٢
- خرج النبي مع عمر في تجارة ..... ٢٤
- خصال لا تنبغي في المساجد / ابن عمر ..... ١١٦
- الخلق عيال الله / عبد الله ..... ١٦٢
- خيركم من تعلم القرآن / أبو أمامة ..... ١٦٤
- رحم الله قسماً إنني لأرجو أن يعثه الله أمة ..... ١٠٢
- رد النبي زينب على أبي العاص / ابن ركانة ..... ١١٨
- سئل النبي عن الصلاة في السفينة / ابن عمر ..... ١٧٩
- السخاء شجرة في الجنة ..... ١٧١
- سيأتي على الناس زمان / ابن مسعود ..... ١٤٧
- فقد النبي قوماً في الصلاة / جابر بن عبد الله ..... ١٢٦
- كان لا يسافر سرفراً / أبو مجلز ..... ٢٥
- كان رسول الله إذا ادهن بدهن / عائشة ..... ١٧٣
- كان النبي يصلي حافياً ومتنعلاً / عبد الله بن عمرو ..... ١٢٥
- كان النبي يصلي في نعليه / ابن مسعود ..... ١٢٥
- كان النبي يصلي في نعليه / أنس ..... ١٢٤
- كان يأخذ السمكة من قرار البحر ..... ٨٨
- كنا جلوساً عند رسول الله / ابن عمر ..... ٧٠
- كنا مع رسول الله في سفر فنزلنا منزلاً / أنس ..... ٧٢
- كنت مع النبي في بعض سكك المدينة / زيد بن أرقم ..... ٥٤
- كونوا تحت راية خالد بن الوليد / عمر ..... ٦٧
- لك ناقة من زمردة / عمر ..... ٦٧
- لما بعث النبي جعفر بن أبي طالب إلى الحبشة / ابن عباس ..... ١٦٩-١٧٠

- ٢٤ ..... لما بلغ رسول الله اثنتي عشرة سنة خرج / داود بن الحصين
- ٢٨ ..... لما بلغ رسول الله خمساً وعشرين سنة / نفيسة بنت منية
- ٧٩ ..... لما فتح الله على نبيه خيبر / أبو منظور
- ٧٥ ..... لما اقرتف آدم الخطيئة قال يا رب / عمر
- ١٧٢ ..... لو علم أمتي ما في الحلبة / عائشة
- ٧٤ ..... لولا محمد ما خلقت آدم
- ٦٠ ..... ما من صوت أحب إلى الله من صوت لهفان / أنس
- ١١٣ ..... ما من مسلم يذنب ذنباً / أبو بكر
- ٥٣ ..... مر رسول الله بظبية مربوطة / أبي سعيد
- ١٤٦ ..... المساجد بيوت الله / أبو الدرداء
- ١٥٠ ..... من سر المؤمن فقد سرنني / ابن عمر
- ١٣٠ ..... من سمع المنادي فلم يمنعه / ابن عباس
- ١٢٩ ..... من سمع النداء فلم يأتته / ابن عباس
- ١٢٩ ..... من سمع النداء فلم يجب / ابن عباس
- ١٤٢ ..... المنفق يقرضني
- ١٠٩ ..... من قرأ سورة كذا فله كذا / أبي بن كعب
- ٩٦ ..... من كسح مسجداً / أنس
- ١٤٤ ..... من يكن المسجد بيته / أبو الدرداء
- ١٦٧ ..... نهى رسول الله أن يسلم السيف / جابر
- ١٥٦ ..... نهى النبي أن تتخذ المساجد / ابن عمر
- ١٥٢ ..... نهى النبي أن يصلى في مسجد مشرف / عمر
- ١٥٧ ..... نهى النبي عن الشراء والبيع / ابن عمرو
- ١٥١ ..... هل منكم أحد أظعم اليوم مسكيناً / عبدالرحمن بن أبي بكر
- ١٧٣ ..... وقت رسول الله للنفساء أربعين يوماً / عائشة

- لا صلاة لجار المسجد / أبو هريرة ..... ١٣٤ ، ١٢٧
- لا يبقى على رأس مئة سنة ..... ٨٢
- لا يتكلموا في القدر / ابن عمر ..... ٦١
- لا يقتل الوالد بالولد / ابن عباس ..... ١٥٩
- يا أعرابي إن هذا كلام الله ليس بشعر / عمر ..... ٦٦
- يا عمر أما علمت أن الحلیم كاد يكون نبياً / عمر ..... ٦٥
- ينادي منادي يوم القيامة / ابن عمر ..... ١٥٠ ، ١٤٩

\*\*\*\*\*



## فهرس الآثار

الصفحة	طرف الأثر/ الراوي
١٣٧	أذنت في ليلة باردة شديد بردها/ بلال
١٤٢	سبق رسول الله صلى أبو بكر
١٣٤	الصلاة جماعة أخشى أن تكون فريضة/ الإمام أحمد
١٥٥	صلينا العصر مع عثمان أمير المؤمنين/ علي
٥٥	فأنا والله رأيتها تسيح في البرية/ زيد بن أرقم
٩٨	كتب عمر بن الخطاب إلى سعد وهو بالقادسية/ ابن عمر
٨٥	لو كان الخضر حياً كما يقول من يزعم ذلك/ ابن تيمية
٨٤	لو كان الخضر حياً لوجب عليه أن يتبع النبي/ ابن تيمية
٨٥	ما بعث الله نبياً إلا أخذ عليه العهد/ ابن عباس
١١٥	ما رأيت رسول الله صلى صلاة الضحى/ عائشة
١١٥	ما رأيت صلاة قبلها ولا بعدها/ أم هانئ
٩٦	ما لي ولسليم وسليم ألفت ذلك/ أبو سفيان
١٣٣	من سره أن يلقي الله غداً مسلماً/ ابن مسعود
١٣٥	من سمع النداء ولم يواته لم تجاوز/ علي
١٣٦	من سمع المنادي فلم يجب/ عائشة

- ١٣٦ ..... من سمع المنادي فلم يجب من غير عذر/ ابن مسعود  
 ١٣٥ ..... من سمع المنادي فلم يجب من غير عذر/ أبو موسى  
 ١٣٦ ..... من سمع النداء فلم يجب/ ابن عباس  
 ١٢٧ ..... من كان جار المسجد فسمع المنادي / علي  
 ٨٦ ..... وأكمل مراتب الخضر/ ابن تيمية  
 ٨٢ ..... وقد اغتر كثير من المهووسين / ابن الجوزي  
 ٨٢ ..... وكيف يكون هذا وقد قال النبي / البخاري  
 ٨٦ ..... ومن اعتقد أن أحداً يكون مع محمد/ ابن تيمية  
 ١٣٧ ..... لا صلاة لجار المسجد/ علي  
 ١٤٤ ..... يا بني لا يكن بيتك إلا المسجد/ أبو الدرداء

\*\*\*\*\*



## فهرس الرواة المتكلم فيهم

الراوي	الصفحة
أبو جناب الكلبي	١٣١
أبو كثير شيخ يعلى	٥٨
أبو معشر المدني	٩٣
إسماعيل بن مسلم	١٦٠
أصرم بن حوشب	١٤١ ، ١٤٠
أيوب بن يسار	١٣٩ ، ١٣٨
بزيع أبو الخليل	١٤٩ ، ١٤٨
بشر بن فافأ	١٨٠
الحارث الأعور	١٢٨
حسين بن علوان	١٧٠
خالد بن طهمان	٥٨
داود بن الحصين	١١٧
زيد بن جبيرة	١١٨ ، ١١٧
سعيد بن محمد الوراق	١٧٩
سليمان بن داود	١٢٨

١٢٤	.....	عباد بن جويرية
٧٨	.....	عبد الرحمن بن زيد بن أسلم
٣٤ ، ٣٣	.....	عبد الرحمن بن غزوان
١٢٢ ، ٢١	.....	عبد الله بن عمران البصري
٧٨	.....	عبد الله بن مسلم
١٣١	.....	عثمان بن سعيد
١٥٣	.....	العلاء بن كثير
٥٩	.....	علي بن قادم
١٢٩	.....	عمر بن راشد
١٦٩ ، ١٦٨	.....	عمر بن هارون
١٤٥	.....	عمرو بن جرير
١٧٩	.....	عمرو بن جميع
١٥٧	.....	عمرو بن شعيب
١٥٦	.....	فوات بن السائب
١٥٢	.....	ليث بن أبي سليم
١٠٠	.....	مالك بن الأزهر
١٢٢ ، ١٠٢	.....	محمد بن الحجاج
١٢٨	.....	محمد بن سكين الشقري
١٤٠	.....	محمد بن زيد المستملي
٦٨	.....	محمد بن علي بن الوليد
١٢٣	.....	محمد بن الفضل
٨٠	.....	محمد بن مزيد
١٣٢	.....	المغراء العبدي
١٦٢	.....	موسى بن عمير الجعدي

- ١٦١ ..... موسى بن عمير/ يحدث عن أنس  
١٦١ ..... موسى بن عمير العنبري  
٥٩ ، ٥٨ ..... الهيثم بن جمار  
١٠٩ ..... الواحدي المفسر  
٧١ ..... يحيى بن عبد الله المصري  
١٢٠ ، ١١٩ ..... يحيى بن هاشم  
٦١ ، ٥٨ ..... يعلى بن إبراهيم الغزال

\*\*\*\*\*



## فهرس المؤلفات التي وردت في المتن

المؤلف	الصفحة
الأحاديث الواهية (ابن الجوزي)	١٤٥
إحياء علوم الدين (الغزالي)	١١١
الأفراد (الدارقطني)	١١٩
تاريخ الخطيب البغدادي	١٤٤
تفسير الثعلبي	١٠٧
تفسير الزمخشري	١٠٧
تفسير الواحدي	١٠٧
جامع الترمذي	٢١
السيرة لابن إسحاق = مغازي	٣٠
سنن ابن ماجه	١٢٩
سنن أبي داود	١٥٧
صحيح مسلم	١٣٣ ، ٢١
صحيح (الحاكم) = المستدرک	٩٤
الصحيحين	١٢٤
طبقات ابن سعد	٢٤

١٠٨	..... علوم الحديث لابن الصلاح
١٤٧	..... الغيلانيات
١٠٧	..... فضائل القرآن لأبي بكر بن أبي داود
١١١	..... قوت القلوب لأبي طالب المكي
١٤٠ ، ١٢٢	..... الكامل لابن عدي
١٠٧ ، ٩٤	..... كتاب العقيلي
١٢٩	..... كتاب قاسم بن أصبغ
١٣٤	..... مسائل الإمام أحمد لابنه صالح
٩٦ ، ٨٠	..... المجروحين لابن حبان
٧٢ ، ٧٠	..... مستدرك الحاكم
١٢٥	..... مسند الإمام أحمد
١٦٠	..... مسند البزار
٢٥	..... مسند الحارث بن أبي أسامة
١٦٩	..... مصنف عبد الرزاق
١٠٨	..... مغازي ابن إسحاق
١٤٥	..... المغني في الضعفاء للذهبي
١٤٥ ، ١٢٨ ، ١٠٦ ، ١٠١ ، ٩٦ ، ٨٠	..... الموضوعات لابن الجوزي
٢١	..... البخاري (ولم يصرح بالصحيح)

\* \* \* \* \*

## الموضوعات والمحتويات

الموضوع	الصفحة
مقدمة التحقيق	٥
تمهيد	٦
موضوع الرسالة	٧
موارد ابن القيم في رسالته	٨
تسمية الرسالة	٩
توثيق نسبة الرسالة إلى المؤلف	١٠
الأصول المعتمدة في التحقيق	١٤
عملنا في التحقيق	١٥
نماذج من صور المخطوطات	١٧
الرسالة المحققة	٢١
حديث الغمامة	٢١
رواية الترمذي	٢٢
كلام ابن عبد البر في «الاستيعاب»	٢٤
كلام ابن سعد في «الطبقات»	٢٤
الكلام حول وجود أبي بكر الصديق وبلال في القصة	٢٦

- ٢٦ ..... الراهب في الرحلة بحيرا أم نسطور؟
- ٢٧ ..... تعريف ببخيرا (ح)
- ٢٨ ..... كلام ابن عبد البر
- ٢٩ ..... توهيم رواية الترمذي برواية الواقدي!! (ح)
- ٣٠ ..... كلام ابن إسحاق في «السيرة»
- ٣٢ ..... الكلام حول قراد (عبد الرحمن بن غزوان)
- ٣٣ ..... كلام الذهبي فيه
- ٣٣ ..... توهيم الذهبي لقراد ورد ابن حجر لذلك (ح)
- ٣٤ ..... كلام الذهبي على الزيادة المنكرة في الحديث
- ٣٤ ..... نسخة «المستدرک» المطبوعة غير موثقة بأصول خطية (ح)
- ٣٤ ..... الرد على كلام الحاكم
- ٣٥ ..... تعليق ابن القيم على تصحيح الحاكم
- ٣٥ ..... كلام مماثل لابن القيم حول تصحيح الحاكم في بقية كتبه (ح)
- ٣٦ ..... تكذيب إضلال الغمامة دائماً
- ٣٦ ..... كلام تفصيلي حول هذا الحديث (ح)
- ٣٦ ..... أقوال الذهبي في الحديث من كتبه (ح)
- ٣٧ ..... قول ابن كثير في الحديث (ح)
- ٣٨ ..... قول ابن سيد الناس (ح)
- ٣٩ ..... قول المباركفوري (ح)
- ٤٠ ..... قول ابن حجر العسقلاني (ح)
- ٤٠ ..... قول الزركشي (ح)
- ٤١ ..... كلام شيخ الإسلام ابن تيمية (ح)
- ٤١ ..... السيوطي (ح)
- ٤١ ..... منشأ الوهم في الرواية (ح)



٤٢	كلام الألباني على الرواية (ح)
٤٩	عودة لكلام ابن القيم في تكذيب إطلال الغمامة دائماً
٥٣	الكلام في حديث الغزالة
٥٣	رواية البيهقي في الدلائل
٥٤	رواية أخرى للحديث
٥٦	تضعيف الذهبي للحديث الأول
٥٨	تضعيف الذهبي للحديث الثاني
٥٩	كلام ابن القيم في رواة الحديث
٦٠	أحاديث باطلة أخرى لأحد الرواة
٦١	تخريج حديث الغزالة مفصلاً (ح)
٦٣	الرد على السخاوي (ح)
٦٤	كلام الغزالة ضعيف وتسليمها لا أصل له (ح)
٦٥	حديث الضب
٦٦	رواية البيهقي له
٦٨	كلام الذهبي فيه
٦٨	كلام ابن القيم على متن الرواية
٦٩	من معجزاته أنه ما كذب عليه أحد إلا فضحه الله
٦٩	التفصيل في تخريج الرواية (ح)
٧٠	حديث الناقة
٧٠	رواية الحاكم للحديث
٧١	قول الذهبي في وضع الحديث ونقده الحاكم
٧١	كلام ابن القيم على متن الحديث
٧٢	حديث نزول المائدة على الرسول وإلياس
٧٢	رواية الحاكم

٧٣	قول الذهبي بوضع الحديث
٧٣	تفصيل تخريج الرواية (ح)
٧٤	حديث (لولا محمد ما خلقت آدم)
٧٤	ذكر الحاكم لروايتين للحديث
٧٤	الكلام على الرواية الأولى
٧٥	كلام الذهبي
٧٥	تخريج الحديث الأول (ح)
٧٥	الحديث الثاني
٧٦	تخريج الحديث الثاني (ح)
٧٦	كلام ابن تيمية في «التوسل والوسيلة» (ح)
٧٦	كلام ابن عبد الهادي على الحديث (ح)
٧٨	كلام ابن تيمية والذهبي
٧٨	حديث يعفور الحمار
٧٩	تخريج الحديث (ح)
٨٠	تكذيب ابن حبان وابن الجوزي للحديث
٨٠	تعليق حول كتاب السيوطي «الخصائص» (ح)
٨٠	كلام ابن القيم على الحديث
٨١	حياة الخضر
٨١	كلام ابن المنادي بذلك
٨١	ترجمة ابن المنادي (ح)
٨٢	كلام ابن العربي والبخاري
٨٢	كلام أبي الفرج ابن الجوزي
٨٣	كلام شيخ الإسلام ابن تيمية
٨٤	كلام ابن القيم على ذلك

٨٦	تفصيل مسألة الخضر ومن تكلم فيها (ح)
٨٨	حديث عوج
٨٨	الصواب في اسم عوج بن عنق (ح)
٨٩	تخريج الحديث (ح)
٩٠	ترجمة الثعلبي والكلام على «تفسيره» (ح)
٩١	كلام ابن القيم في أحاديث بني إسرائيل
٩١	حديث هامة بن هيم
٩٢	رواية البيهقي
٩٤	كلام ابن القيم على رواية البيهقي
٩٤	رواية أخرى للبيهقي
٩٥	تفصيل تخريج الحديث (ح)
٩٦	كلام شيخ الإسلام على الحديث
٩٦	حديث باطل للراوي المتهم
٩٦	تخريج الحديث (ح)
٩٧	هامش من المخطوطة
٩٧	حديث وصي عيسى ابن مريم
٩٨	رواية البيهقي
٩٩	تخريج الرواية (ح)
١٠٠	كلام الحاكم على الرواية
١٠١	كلام البيهقي وابن الجوزي
١٠١	كلام شيخ الإسلام ابن تيمية
١٠١	حديث قسّ بن ساعدة الأيادي
١٠١	الرواية مختصرة
١٠٢	تخريج الرواية (ح)

- ١٠٣ ..... طرق أخرى
- ١٠٥ ..... تفصيل الكلام على الحديث (ح)
- ١٠٦ ..... تكذيب الأزدي وابن الجوزي للحديث
- ١٠٦ ..... ابن حجر حكم بضعف الحديث (ح)
- ١٠٦ ..... أحاديث فضائل السور
- ١٠٧ ..... ترجمة ابن أبي داود (ح)
- ١٠٧ ..... كلام ابن الجوزي وابن المبارك والعقيلي
- ١٠٨ ..... قصة أحد الوضاعين
- ١٠٨ ..... قصة أخرى
- ١٠٩ ..... كلام ابن القيم فيما صح في فضائل السور
- ١٠٩ ..... معنى كلام ابن القيم (ح)
- ١٠٩ ..... حديث صلاة الرغائب وبيان كذبها
- ١١٠ ..... حديث صلاة ليلة النصف من شعبان
- ١١٠ ..... الأحاديث في ذلك
- ١١٠ ..... الكلام على حديث الرغائب (ح)
- ١١٠ ..... الكلام على حديث ليلة النصف (ح)
- ١١١ ..... حديث صلاة الأسبوع
- ١١١ ..... نقد كتاب «قوت القلوب» و«الإحياء»
- ١١١ ..... كل صلاة فيها قراءة الفاتحة وقل هو الله أحد
- ١١٢ ..... الذي صح في النوافل
- ١١٣ ..... صلاة التوبة وقول شيخ الإسلام ابن تيمية
- ١١٤ ..... صلاة الفتح
- ١١٥ ..... صلاة الفتح وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية
- ١١٥ ..... صلاة التسيح والحاجة وعاشوراء وغيرها كلها موضوعة

- ١١٥ ..... صلاة التسابيح أمثلها
- ١١٥ ..... تعليق (ح)
- ١١٦ ..... في المنع من اتخاذ المسجد طرقات
- ١١٧ ..... كلام ابن حبان في رجال الحديث
- ١١٧ ..... اعتراض ابن القيم على ابن حبان
- ١١٩ ..... حديث تعاهد النعل عند دخول المسجد
- ١١٩ ..... بيان ضعف الحديث
- ١٢١ ..... حديث في أين يوضع النعل إذا صلّى؟
- ١٢١ ..... ضعف هذه الأحاديث
- ١٢٢ ..... حديث في الصلاة في النعال
- ١٢٢ ..... حديث موضوع
- ١٢٣ ..... أحاديث ضعيفة بذلك
- ١٢٤ ..... الأحاديث الصحيحة في ذلك
- ١٢٦ ..... اعتراض ابن القيم على وضع الحديث
- ١٢٦ ..... حديث لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد
- ١٢٦ ..... الأحاديث المرفوعة
- ١٢٧ ..... الأحاديث الموقوفة
- ١٢٨ ..... تضعيف الروايات
- ١٢٨ ..... تضعيف المرفوع والموقوف (ح)
- ١٢٩ ..... إن الحديث له أصل صحيح
- ١٢٩ ..... الرد على من قال بوضعه
- ١٢٩ ..... حديث من سمع النداء
- ١٣٠ ..... حديث آخر في «سنن أبي داود» وبيان ضعفه
- ١٣٢ ..... حديث الأعمى في ذلك

- أثر ابن مسعود الصحيح وتخريجه ..... ١٣٣
- ابن القيم يقوّي حديث جابر المسجد للشواهد ..... ١٣٤
- ردّ شيخنا الألباني لذلك (ح) ..... ١٣٤
- آثار في ذلك ..... ١٣٦
- حديث في الامتناع من حضور المسجد لأجل البرد ..... ١٣٧
- حديثان في ذلك ..... ١٣٨
- ضعف هذه الأحاديث ..... ١٣٩
- أحاديث أخرى لرجل ضعيف ..... ١٣٩
- أحاديث انضمام المساجد يوم القيامة ..... ١٤٠
- بيان وضع هذه الرواية ..... ١٤٠
- أحاديث موضوعة بهذا السند ..... ١٤١
- معاني صحيحة لأحاديث موضوعة ..... ١٤٢
- حديث اتخاذ المسجد بيتاً ..... ١٤٤
- بيان ضعفه ..... ١٤٥
- حديث ضعيف آخر ..... ١٤٦
- تخريج الحديث (ح) ..... ١٤٦
- حديث في النهي عن حديث الدنيا في المساجد ..... ١٤٧
- حديث في «الغيلانيات»!! ..... ١٤٧
- بيان أن هذا ليس في «الغيلانيات» (ح) ..... ١٤٧
- تعريف «الغيلانيات» (ح) ..... ١٤٨
- أحاديث في كراهية السؤال في المسجد ..... ١٤٩
- أحاديث ضعيفة للراوي ..... ١٥٠
- معارضة حديث الباب بحديث في «السنن» ..... ١٥١
- هامش على المخطوطة وما يستفاد منه (ح) ..... ١٥١

- ١٥٢ ..... حديث في الأمر بتقصير بناء المساجد
- ١٥٢ ..... بيان ضعف الحديث
- ١٥٣ ..... حديث في منع الصبيان دخول المساجد
- ١٥٤ ..... تخريج طرف هذا الحديث (ح)
- ١٥٥ ..... حديث «جنبوا صنائعكم مساجدكم»
- ١٥٦ ..... حديث في اتخاذ المساجد طرقاً
- ١٥٧ ..... بيان ضعفه من حيث الرواية وصحة معناه من حيث الدراية
- ١٥٧ ..... حديث يؤيد ذلك
- ١٥٧ ..... رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده
- ١٥٧ ..... تعليق على هذه الرواية (ح)
- ١٥٨ ..... ثلاث ملاحظات على هذه الرواية (ح)
- ١٥٩ ..... حديث في إقامة الحدود في المساجد
- ١٥٩ ..... تخريج هذه الرواية (ح)
- ١٦٠ ..... حديث آخر في ذلك
- ١٦٠ ..... نقد الدارقطني لابن حبان
- ١٦١ ..... تفصيل ابن القيم لثلاثة رواة يحملون اسماً واحداً
- ١٦٢ ..... أحاديث لهؤلاء الرواة
- ١٦٣ ..... تخريج هذه الأحاديث (ح)
- ١٦٤ ..... سند باطل لمتن صحيح
- ١٦٧ ..... حديث في سل السيف بالمسجد
- ١٦٧ ..... تخريج مفصل (ح)
- ١٦٩ ..... تضعيف الحديث وبيان صحة معناه
- ١٦٩ ..... أحاديث تشهد لذلك
- ١٦٩ ..... أحاديث في الصلاة بالسفينة

١٧٠	.....	ضعف إحدى الروايات
١٧٠	.....	أحاديث موضوعة للراوي
١٧١	.....	تخريج مفصل للروايات (ح)
١٧٩	.....	حديث آخر في الصلاة في السفينة
١٨٠	.....	تضعيف الرواية وتصحيح المتن
١٨١	.....	الفهارس
١٨٣	.....	فهرس الآيات الكريمة
١٨٥	.....	فهرس الأحاديث
١٩١	.....	فهرس الآثار
١٩٣	.....	فهرس الرواة المتكلم فيهم
١٩٧	.....	فهرس أسماء المؤلفات التي وردت في المتن
١٩٩	.....	الموضوعات والمحتويات

\*\*\*\*\*